UNIVERSAL
LIBRARY

OU_191065

UNIVERSAL
LIBRARY

رشحات المداد
فيما يتعلق بالصفات الجياد

تأليف الأمام العلامة الشيخ محمد البخشي الحلبي

المتوفي سنة ١٠٩٨

الطبعة الأولى

سنة ١٣٤٩ هجرية وسنة ١٩٣٠ ميلادية

طبعه وصححه محمد راغب الطباخ

مؤلف التاريخ الكبير (اعلام النبلاء بتاريخ حلب الشهباء)

في مطبعته العلمية بحلب

حقوق الطبع محفوظة له

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي كرم بني آدم وحملهم في البر والبحر . وفضلهم على كثير من خلقه ففازوا بالشرف والفخر ، وسخر لهم ما في الأرض جميعاً ، فانقاد لهم مطيعاً فوجب له عليهم الحمد والشكر . واتحفهم بالصافنات الجياد ليبلغوا بها المراد وتكون لهم من الفقر السداد ولمن يبغي لأعداء الله الجهاد عز وأجر . وجعل لأوليائه بها الظفر والنصر ولأعدائه الرهب والقهر ؛ جعلها جمال المواكب وسناء المراكب فهي من اسنى المواهب وافضل الرغائب لمن عمل عليها ليوم الحشر .

احمده حمد من ضمر في حلبة المحامد جواد اجتهاده فجلّى في احراز قصبات سبقها عن بلوغ مراده . واشهد ان لا آله الا الله وحده لا شريك له شهادة تبلغ قائلها شأو السابقين وتكر على جنود الجحود بأنوار اليقين .

والصلاة والسلام على سابق المقربين ومقدم جيش المرسلين حامل لواء العز الأعلى مالك ازمة المجد الأسنى . المعتلي جياد المماجد المصروفة اليه اعنة المحامد الجواد الذي لا يشق غباره والسابق الذي في كل شاد لا ترام آثاره والمجلي الذي صلى في حلبة فضله كل سابق جواد . ووقف دون ادنى شأوه سباق الأمجاد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الأجواد ما استبقت الجياد ودام الجهاد وضمرت الخيل للطراد وسلم تسليماً دايماً الى يوم التناد .

و بعد فيقول العبد الضالع بين سباق المماجد محمد بن محمد بن محمد البخشي الخلوتي سلك الله به سبيل المحامد ؛ هذه نفحات سُنّية ومطارحات سَنية علقتها فيما يتعلق بالخيل وما ورد في فضلها وما يتعلق بذلك من الأحكام المخاطب بها اهلها وذلك لما رواه النسائى من انس رضي الله عنه انه قال لم يكن شيء احب الى رسول الله ﷺ من الخيل . ومن دلايل المحبة محبة مايحبه المحبوب ففي محبة الخيل لمحة من حب النبي ﷺ فدعاني التعلق بتلك الآثار والاكتحال بأثمد ذلك الغبار الى ما سطره القلم فى هذه الأوراق من وصف العتاق وما يتعلق بها من آيات وآثار، ونوادر واخبار، وختمتها بذكر خيله صلوات الله عليه وسلامه واسمائها وما وقفت عليه من اخبارها لتتجاوب اطرافها معتمداً فيما انقله في ذلك كله الكتب الستة ومالم يكن معزواً اليها فهومن كتاب العلامة شرف الدين زين المحدثين عبد المؤمن بن خلف الدمياطى بعزو وبغيره وحذفت الأسانيد الا نادراً روماً للاختصار وان نقلت من غيره شيئاً اعزوه لناقله ورتبته على ابواب .

﴿ الباب الأول ﴾

﴿ فى اصل خلقها واشتقاق اسمها واول من اقتناها ﴾

﴿ وما قيل في الفرق بين ذكرها وانثاها ﴾

اخرج الحاكم فى تاريخ نيسابور عن الأمام على بن ابي طالب رضى الله تعالى عنه وفي شفاء الصدور عن ابن عباس واللفظ للأول قال قال رسول الله ﷺ لما اراد الله ان يخلق الخيل قال لريح الجنوب اني خالق منك خلقاً اجعله

عزا لأوليائي ومذلة لأعدائي وجمالاً لأهل طاعتي . وفي رواية ابن عباس فاجتمعي فأتى جبريل عليه السلام فأخذ منها قبضة وفي الرواية الأولى فقبض منها قبضة فخلق منها فرساً . وفي رواية ابن عباس كميتاً وقال خلقتك عربياً وجعلت الخير بناصيتك والغنائم منحازة على ظهرك وبوأتك سعة من الرزق . وفي رواية ابن عباس وفضلتك على سائر ما خلقت من البهائم بسعة الرزق وفي الأولى وايدتك على غيرك من الدواب وعطفت عليك صاحبك وجعلتك تطير بلا جناح فأنت للطلب وأنت للهرب واني سأجعل على ظهرك رجالاً يسبحونني، يحمدونني ويهللونني و يكبرونني ثم قال ﷺ مامن تسبيحة وتحميدة وتهليلة وتكبيرة يكبرها صاحبها فتسمعه فرسه الا وتجيبه بمثلها . قال فلما استقرت قوائم الفرس على الأرض في رواية ابن عباس صهل فقال وفي رواية علي قال الله يا كميت اني اذل بصهيلك المشركين واملأ منه آذانهم وأذل به اعناقهم وارعب به قلوبهم . وفي رواية ابن عباس ثم وسمه بغرة وتحجيل .

قال فلما عرض الله سبحانه على آدم كل شئ خلقه قال له اختر من خلقي ما شئت وفي رواية ابن عباس اختر أي الدابتين اردت يعني الفرس والبراق فأختار الفرس فقيل له اخترت عزك وعز ولدك خالداً ماخلدوا وباقياً مابقوا ابد الآبدين ودهر الداهرين انتهى .

وريح الجنوب التي تهب من مطلع سهيل اى من يمين الكعبة وهي حارة يابسة فيدل على حرارة مزاج الفرس . وقوله عزا لأوليائي الخ . دليل على ان الله سبحانه وتعالى انما خلق الأرض وما فيها لأجل طاعته وما يستعمله من ذلك اهل المعصية فمن باب الاستدراج وارخاء العنان .

وخلقُ الفرس من الريح معناه والله اعلم ان العنصر الغالب عليه الهواء كآدم وخلقه من تراب . والجان من النار المراد ان الأغلب على طبيعة كل ذلك العنصر مع ان فى كل منها طبيعة العناصر الأربع . ولغلبة الهوائية على الفرس كان اسرع الحيوانات الأرضية عدواً ولا يرد الطير لأنها هوائية .

وكان اول فرس خلق كميتاً محاكاة لخلقة آدم عليه السلام لأنه سمى آدم من الأدمة وهي السمرة على قول . والكمتة في الخيل تحاكى السمرة في الآدميين فى ان كلا منها لونا بين لونين كما يأتى ذلك في الوان الخيل مستوفى بما لا مزيد عليه فكان اول مخلوق من الآدميين اسمر واول فرس كذلك فدل على شرفية هذا اللون ويمنه كما يأتى . وقوله خلقتك عربياً ومن ثم يقال الخيل خلقت للعرب واول من ملكه الله اياه اسماعيل ابا العرب .

وبقية ما فى الحديث يأتي مضمونه في الأحاديث الآتية ان شاء الله تعالى .

وحكمة اختيار آدم الفرس انه يصلح للتناسل وبقاء النوع . والبراق ليس بذكر ولا انثى فلا يصلح للتوالد فلو اختاره آدم كان له ولبعض ولده وهذا لا بقاء له وشيء مما على الأرض لا بقاء له الا بنوعه فالبراق لا يصلح ان يكون من دواب الأرض بل هو من دواب الجنة ومن ثم ركبه الأنبياء حتي ركبه نبينا صلوات الله وسلامه عليه ليلة المعراج فلا يقتضى تفضيل الفرس عليه بل الظاهر تفضيله على الفرس وان قيل بتفضيل الفرس لذلك . ولذكره في القرآن العظيم واقسام الحق به بخصوصيته وغير ذلك فيستشكل تقديمه على الفرس فى ليلة المعراج مع ان في الجنة خيلا تطير كما ورد عن الأمام على رضى الله عنه عن النبي ﷺ ان فى الجنة شجرة يخرج من اعلاها حلل ومن اسفلها خيل بلق من ذهب

مسرجة ملجمة من در و يافوت لا تروث ولا تبول لها اجنحة تطير خطوها مد بصرها يركبها اهل الجنة فتطير بهم حيث شاؤا فيقول الذين اسفل منهم يا ربنا بم بلغ عبادك هذه الكرامة فيقول بأنهم كانوا يقومون الليل و كنتم تنامون ويصومون النهار و كنتم تأكلون و كانوا ينفقون و كنتم تبخلون و كانوا يقاتلون و كنتم تجبنون قال، ثم يجعل الله في قلوبهم الرضا فيرضون وتقر أعينهم.

وورد ايضاً في حديث امير المؤمنين السابق ان الملائكة لما سمعت بخلق الفرس قالت يا ربنا نحن ملائكتك نسبحك ونحمدك ونهللك ونكبرك فماذا لنا فخلق الله لها خيلاً لها اعناق كأعناق البخت يمد بها من شاء من انبيائه ورسله. وربما يجاب بأن الفرس آلة الحرب فلو جيء له ﷺ بفرس لتوهم الروع فجيء له بدابة ليست من دواب الحرب استئناساً. واحسن منه انها ليلة رؤية الخوارق فجيء له بدابة لا يعرفها خرقاً للعادة ليأنس برؤية الخوارق كما ورد انه شق عن قلبه الشريف تلك الليلة ليتهيأ لذلك وايضاً كان في كل ما وقع له صلوات الله وسلامه عليه تلك الليلة اشارة الى امر من امر امته ودينه وما يؤل اليه حاله كما سنبين ذلك ان شاء الله تعالى في جزء مفرد في اخبار المعراج واسراره.

والبراق كما ذكروا دابة شبيهة بالبغل بين الحمار والفرس يضع حافره في منتهى طرفه فالحمار انما يركب في السلم والفرس في الحرب فالبراق يشبه ما يصلح لكل منهما اشارة الى انه يقع له حرب وسلم والسلم اغلب فأعطاه الله المدينة سلما وهي كانت اصل جميع ما فتح الله عليه به. والبغل من دواب العجم المولدة اشارة الى انه يملك العرب والعجم و يعلوها دينه وهو اقرب الى التواضع وان احمد الأمور اوساطها وان امره الوسط وكذلك جعلنا كم امة

وسطاً والفرس في طبعه الخيلاء والزهو الى غير ذلك والله اعلم .

(واما اشتقاق اسمائها) فالخيل اسم جنس لا واحد له من لفظه يعم الذكر والأنثى مشتق من الأختيال لاختيالها في مشيها والواحد منه فرس للذكر والأنثى . لكن روي ابو داود في الجهاد من سننه ان النبي ﷺ كان يسمي الأنثى من الخيل فرساً . ولفظ الفرس مشتق من الأفتراس كأنها تفترس الأرض بسرعة مشيها . وكنية الفرس ابو شجاع وأبو طالب وابو مدرك وابو مضاء وابو الضمار وابو المنحى . واما المشهور فالأنثى حجرة بكسر فسكون ورمكة قال (الشاعر)

اذا خرس الفحل وسط الحجور * وصاح الكلاب وعق الولد

قال الجاحظ معناه ان الفحل الحصان اذا عاين الجيش وبوارق السيوف لم يلتفت لفت الحجور اى نحوها فلذلك سكت صهيله . وقوله وصاح الكلاب اي نبحت ارباباً لتغير هيئتهم وعقت الأمهات اولادهن وشغلهن الرعب عنهم . والذكر حصان مأخوذ من التحصن لأنه يحصن راكبه كما ورد في الخيل ان ظهورها حصن .

قال رجل لعبد الله بن الحسن ان ابى اوصى بثلث ماله للحصون فقال له عبد الله بن الحسن اذهب فاشتر به خيلاً قال الرجل انما ذكر الحصون قال اما سمعت قول الجعفي .

ولقد علمت على توقي الردى * ان الحصون الخيل لا مدر القرى

وقيل لأنه يحصن مامه فلا ينزو الا على كريمة .

وذكروا انه من طبعه لا ينزو على امه ولا اخته . نقل في مطالع البدور انه اراد بعض الناس ان يحمل فحلاله على امه لنجابته فسترها بثوب حتى نزا عليها فلما رفع الثوب ورآها مر على وجهه حتى القى نفسه في بعض الأودية فهلك انتهى .

(واما اول من اقتناها) فاسماعيل نبي الله ابن خليل الله صلوات الله وسلامه عليهما كما رواه الواقدى عن عبد الله بن يزيد الهلالي عن مسلم بن جندب قال اول من ركب الخيل اسماعيل بن ابراهيم صلى الله عليهما وسلم وانما كانت وحشا لا تطاق حتى سخرت له. وروي الزبير بن بكار في اول كتابه فى انساب قريش عن عكرمة عن ابن عباس قال كانت الخيل وحوشاً لا تركب فأول من ركبها اسماعيل فبذلك سميت العراب وروى احمد بن سليمان النجاد من حديث ابن جريج عن ابن ابى مليكة عن ابن عباس قال كانت الخيل وحشاً كساير الوحوش فلما أذن الله تعالى عز وجل لأبراهيم واسماعيل برفع القواعد من البيت قال الله عز وجل انى معطيكما كنزاً ادخرته لكما . ثم اوحى الله الى اسماعيل انى اخرج فادع بذلك الكنز قال فخرج اسماعيل الى اجياد وكان موطنا منه وما يدرى ما الدعاء ولا الكنز فألهمه الله عزوجل الدعاء فلم يبق على وجه الارض فرس بأرض العرب الا اجابته فأمكنته من نواصيها فاركبوها واعتقدوها فأنها ميامين .

قوله ميامين اى ذات يمن و بركة وسيأتى الكلام على يمنها وشؤمها مستوفي وميامن الفرس اى جانبه الأيمن يسمى وحشيه .

روي ان جرير بن عبد الله البجلى نافر رجلا فقدم له فرس ليركبه فركبه من جانب وحشيه فقال خصمه استلم يتعود المجمر فقال جرير الخيل ميامين وانها ميراث ابيكم اسماعيل عليه السلام .

(واما انواعها) فالعراب والبراذين جمع برذون والبرذون بكسر الباء الموحدة و بالذال المعجمة وكنيته ابو الأخطل والأولى خيل العرب والثانية خيل العجم

والمولد منهما نوعان ما ابوه عربي وامه عجمية فهجين وما امه عربية وابوه عجمي فمقرف والآن اكثر خيل التركمان من هذين النوعين حتى حصل منها ما يفوق العربية في حسن الصورة والقوة لكن خواص العربية لا توجد في ذينك .

من ذلك ما رواه الحافظ (الدمياطي) بسنده عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ ما من فرس عربي الا ويؤذن له عند كل سحر وفي رواية فجر بدعوة اللهم خولتني من خولتني من بني آدم وجعلتني له فاجعلني احب اهله وماله اليه او من احب اهله وماله اليه .

وعن وهب بن منبه قال ما من تسبيحة ولا تهليلة ولا تكبيرة من راكب فرس الا والفرس يسمعها ويجيبه بمثل قوله .

وحديث ابي ذر السابق روى من عدة طرق منها عن محمد بن اسحق الأبيوردي وأبي عبيدة والنسائي عن معاوية بن حديج او حديج بن صوحي انه مر بأبي ذر رضي الله تعالى عنه بمصر وهو يمرغ فرساً له فقال له ما هذا الفرس قال فرس لي لا اراه الا مستجاباً قال فهل تدعو الخيل فيستجاب لها قال نعم مامن ليلة الا والفرس يدعو ربه يقول اللهم انك سخرتني لابن آدم وجعلت رزقي بيده فاجعلني احب اليه من اهله وماله اللهم ارزقه مني وارزقني عليه. ولا ارى فرسي هذا الا مستجاباً .

ورواية ابي ذر الأولى تدل على ان المراد بالبقية العربي .

عن عبد الله بن مليك عن ابيه عن النبي ﷺ ان يخبل الشيطان احداً في داره فرس عتيق. رواه ابن منده وابن سعد ولفظه الجن لا تخبل احداً في بيته

عتيق من الخيل ورواه ابن قانع مرفوعاً في قوله تعالى (وآخرين من دونهم لا تعلمونهم) قال هم الجن . ثم قال رسول الله ﷺ ان الشيطان لا يخبل احداً في دار فيها فرس عتيق . وقيل ان الشيطان لا يدخل داراً فيها فرس عتيق .

وروي ان رجلاً اتى النبي ﷺ فقال انى ارحم بالليل فقال له النبي ﷺ ارتبط فرساً عتيقاً قال فلم يرجم بعد ذلك رواه محمد بن يعقوب الختلي .

والعتيق العربي الأصلين وقيل الحسن . وقيل العتيق المعتوق من وصمة النقص .

[واما الذكور منها والأناث] الفرق بين فقد سئل التقي السبكي رحمه الله تعالى في جملة اسئلة منها اذكور الخيل ام اناثها فأجاب ان الذكور افضل . وانها خلقت قبل الأناث قياساً على بني آدم وانها انفع في الجهاد وارهب للعدو . اقول لكن روى الوليد عن يحيى بن حمزة عن زيد بن واقد عن بشر بن عبدالله ان خالد بن الوليد كان لا يقاتل الا على الأنثى لأنها تدفع البول وهي تجرى والفحل يحبس البول في جوفه حتى ينفتق وان الأنثى اقل صهيلاً .

وروى ايضاً عن عبادة بن نُنسي اوابن محيريز انهم كانوا يستحبون اناث الخيل فى الغارات والبيات ولما خفى من امور الحرب وكانوا يستحبون فحول الخيل في الصفوف والحصون والسير والعسكر ولما ظهر من أمور الحرب . وكانوا يستحبون خصيان الخيل فى الكمن والطلايع لأنها اجسر وابقى في الجهد . وسيأتي حكم خصاء الخيل فى احكامها .

وروي ابو عبد الرحمن عن معاذ بن العلاء عن يحيى ابن ابي كثير قال قال رسول الله ﷺ عليكم بأناث الخيل فأن ظهورها عز وبطونها كنز وفي لفظة ظهورها حرز . لكن جاء عن انس قال كان السلف يستحبون الفحول من الخيل .

ويقولون هي اجسر واجرى كذا حكاه البخاري في جامعه ويأتي ان النبي ﷺ قال لخادم فرسه انزل به قريباً مني فأني اتسار بصهيله .

والصهيل صوت الفرس وهو انواع منها الحمحمة وهو صوته عن طلبه نحو العلف والفرس المحمحم ومنها الصهيل، هو صوته عند رؤية الخيل سيما الحجور فهو صاهل وصهال ومنها الصلصلة (وهي) صفاء الصوت مع دقة وحدة فهو مصلصل وصلصال ومنها الجلجلة وهي صفاء الصوت وحسنه مع عدم دقته وبه يفارق ما قبله والفرس مجلجل وهو احسن الصهيل . والأغن الذي يخرج صهيله اكثره من منخريه والأجش من الخيل الذى يجهر بصوته حتى بح .

[واما اسنانها] فمهر اول ولادته ثم حولي ثم جذع اذا دخل في السنة الثانية ثم في الثالثة ثني ثم في الرابعة رباع ثم في الخامسة قارح . يقال اجذع المهر واثنى واربع وقرح هذه بغير الف ثم مذكى والجمع المذكيات والمذاكى وفي المثل (جري المذكيات غلاء اوغلاب) وهي المنتهية في السن فأن انتهاء اسنان الخيل القارح . والغلاء يأتي تفسيره في السباق .

[واما صورها] فقد جمع بعض العرب محاسن الفرس في بيت واحد وهو قوله

وقد اغتدى قبل ضوء الصباح * وورد القطا في الفلاة الحثاث

بصافي الثلاث رحيب الثلاث * قصير الثلاث طويل الثلاث

فقوله صافي الثلاث اللون والعين والغرة وكلها تعلم مما سبق ورحيب الثلاث اي واسعها وهي البطن والمراد به منحني الضلوع لا الخاصرتين فأن تينك يستحب فيها التضمير فيكون ضامر الخاصرتين وسيع الضلوع والثاني الأنف فأن الفرس يحمد بسعة انفه . والثالث الشدق فالفرس الأشدق محمود يعني

مشقوق الفم شقاً واسعاً. وقوله قصير الثلاث يعني ان في الفرس ثلاثة اشياء يحمد قصرها وهي الظهر وعسيب الذنب والرسغ. وثلاثة اشياء يحمد طولها وهي عنقه وشعره ورأسه فالرأس يحمد اذا كان مستطيلاً. قال بعضهم في وصف فرسه.

[طويلة مهوى غداء الرسن]

وفسر بعضهم الثلاث الصافية باللون والعين والحافر والثلاث القصيرة بالعسيب والظهر والساق والثلاث الطوال بالانف والعين والعنق والذراع (هكذا) والثلاث الرحبة بالجوف والمنخر والجبهة ويروي هذا التفسير عن ابن القرية.

ومما يحمد طوله بدقة ولطافة اذن الفرس وعلوه وارتفاعه ومما يحمد سعة صدره ومؤخره وما بين رجليه وهو الأفخج وحافره وعينه ويمدح بجحوظها وهو نتوها وعظمها والأنثى بدقة العنق باعتدال والذكر بغلظه.

والمراد بطول شعره شعر العرف والذنب. واما بقية شعر بدنه فيحمد فيه القصر ومن ثم سميت العتاق بالجرد لدقة شعرها قال (بمنجرد قيد الاوابد هيكل) والأوابد الوحش يقول اذا ركبته ربطت الوحش فكأنه قيدهن مبالغة. ففيه استعارة مصرحة والهيكل المظيم الخلقة مستعار من البناء العظيم وكلاهما من التشبيه البليغ عند الجمهور.

ومن احسن ما رأيت في شعر المحدثين في وصف الخيل ابيات لابراهيم الساحلي فأحببت اثباتها وهي قوله

ركبوا الى الهيجاء كل طمرّة * من نسل اعوج او بنات الأبجر
من كل مخضوب الشواعيل القوى * عارى النواهق مستدير المحجر
الوى بقادمتي جناح افتخ * ولوى بسالفتي غزال اعفر

واذا زحفنا اشوسيًا مبصراً * كل الفوارس في الظلام المعكر
من احمر كالورد او من اشقر * كالورس او من اشهب كالعنبر
وبكل صهوة اجرد متقطب * الااذا ضحك السنان السمهري

قوله اعوج والأبجر هما فحلان كريمان كانا للعرب احدهما الأعوج كان لبني هلال وسمي اعوج لأنه نتج والعرب سايرون فحمله صاحبه على جمل حين ولد حتي وصلوا الى المنزل فاعوج من الحمل عنقه ثم سلم وصار يضرب به المثل في السبق حتى انه قيل لفارسه ما اعجب ما رأيت من سبق حصانك هذا قال انى كنت عليه في برية واحتجت الي الماء ولم اعلم هناك ماء فضقت لذلك ثم انى رأيت القطا وارداً فطرت عليه مع القطا وكنت اعض من عنانه قليلا حتى وردت مع القطا الماء جملة.

قالوا وهذا غاية ما يوصف به الفرس من السرعة لأن القطا من اسرع الطير واذا كان وارداً كان اسرع وما رضى حتي قال كنت اعض من عنانه اى ولولا ذلك لسبق القطا. فالأعوجيات منسوبة اليه. والأبجر يقال انه كان لبني عبس ولم يحضرني من اخباره شيء.

وقوله عاري النواهق صفة مدح ايضاً واراد بالنواهق الناهقان وما حولهما وهما العظمان الشاخصان فى مجري الدمع قال

يعارى النواهق صلت الجبين * اتلع كالصدع الأشعب

والمحجر مكان العين والشوس النظر بشق العين والفرس يوصف بحدة النظر وشدة الحذر حتى انه يبصر بالليل كالنهار وبالغوا فقالوا لو مر وهو يعدو في يوم مضب بشعرة معترضة بين يديه لتوقف حذراً على نفسه قليلا حتى يقسر على اقتحامها. واذا استنشق ريحا خبيثة نفر وتأخر الى ان يقسر. وصرف

اجرد فى البيت الأخير للضرورة لأن فيه الوصف ووزن الفعل .

ومن وصفها بجدة النظر قوله

يشتفن للنظر البعيد كأنما * ارنانها ببوائن الاشطان

يشتفن ويتشوفن يتطلعن وقوله ارنانها يعنى اصواتها من الرنين وهو الصوت واراد صهيلها والبوائن جمع بائنة اى بعيدة الأشطان . واصل الشطن الحبل الطويل قال فى الأساس من المجاز بئر شطون بعيدة القعر اي كأنهن يصهلن فى بئر تباعدت اشطانها اى نواحيها .

واتم من ذلك ماروى عن ابن الأعرابي لأبي صفوان الأسدى فى وصف فرس

وقد اغتدى في سفور الصباح * بأجرد كالسيد عبل الشوا

له كفل ايّد مشرف * واعمدة لا تشكيّ الوجا

واذن مؤللة حشرة * وشدق رحاب وجوف هوا

ولحيان مدا الى منخر * رحيب وعوج طوال الخطا

له تسعة طلن من بعدان * قصرن له تسعة في الشوا

وسبع عرين وسبع كسين * وخمس رواء وخمس ظما

وسبع قرين وسبع بعدن * منه فما فيه عيب يرى

وسبع غلاظ وسبع رقاق * وصهوة عير ومتن حطا

حديد الثمان عريض الثمان * شديد الصفاق شديد المطا

وفيه من الطير خمس فمن * رأى مثله فرساً يقتنا

غرابان فوق قطاة له * ونسر ويعسوبه قد بدا

كأن بمنكبه اذ جرى * جناحاً بقلبه في الهوا

ففي هذه الأثنى عشر بيتاً استقصى وصف الفرس اتم استقصاء فأحببت شرحها باختصار فأقول المصراع الأول من معلقة امرئ القيس

وقد اغتدى والطير في وكناتها * بمنجرد قيد الأوابد هيكل

وتكلمنا عليه قوله (بأجرد كالسيد نبل الشوا) الأجرد تقدم والسيد الذئب ويوصف بالجردة ومن ثم يسمى بالأمعط والأمرط وهو من لا شعر له ويشبه الفرس به لذلك ولعبالته والعبل الممتلئ وجارية عبلا فيها عبالة. والشوا الأطراف. قوله له كفل البيت الكفل اعلى الوركين والأيد القوى والمشرف العالى يقول كفل هذا الفرس قوي اي ممتلئ غليظ فهو قوي وعالى مشرف على ظهره. وهو مما يمدح به والكفل للفرس كالردف للمرأة يحمد ارتفاعه منهما. والأعمدة جمع عمود والمراد منها القوايم على الأستعارة. والوجا وجع في حافر الفرس وهو ان يرق الحافر من المشى حافيا يقول قوايم هذا الفرس لا يحفيها المشى ولو كانت غير منعولة فلا تشتكى الحفا اي لا يؤثر المشى فيها لصلابة حوافرها. قوله واذن مؤللة حشرة المؤللة المحددة والحشرة اللطيفة الرقيقة وهذه الصفة تحمد في اذن الفرس ان تكون لطيفة دقيقة الطرف الى الطول منتصبة حتى قيل ان هذه الصفة في الاذن من خواص العربيات المسميات الآن بالكحيلات. قوله وشدق رحاب الخ الشدق ما بين لحيى الفرس وهو فمها والرحاب كالرحيب الواسع وسعة الشدق ممدوح كما سبق. والهوا قصره للضرورة هو الواسع ايضاً يريد انه واسع الجوف والشدق واصل الهوا الجو الخالى ثم استعير لكل واسع وخالى قال الله تعالى (وافئدتهم هواء) اي خالية. قوله ولحيان مدا اي طالا واللحيان عظما اللهزمتين وهما اللذان تحت الأذنين الى طرف الفم

واذا طالا طال خد الفرس وهو مما يمدح طوله وسعة المنخر ممدوحة ايضاً .
وقوله وعوج طوال الخطا أراد بالعوج رجليه والمثنى يطلق عليه لفظ الجمع كثيراً .
وطوال الخطا واسعتها ايضاً وسعة الخطوة تستلتزم طول الرجل المستلزم
علو الفرس وارتفاعه . ثم قال مستوعباً لجميع الصفات التي منها ما ذكره اولاً
له تسعة البيت يعني انه يحمد في الفرس طول تسعة اشياء وقصر تسعة اشياء .
اما الاول فنقل عن ابن الاعرابي انه فسرها بالعنق والخدين والوظيفين
والذراعين والفخذين والبطن . واعترض بأنها حينئذ عشرة قال ابو العتاهية
وهو غلط اي التفسير ويجاب بأنه اراد بالخدين عضواً واحداً وهو الوجه .
وقال ابو علي الظن ان الراوي اخطأ في النقل اي في الشعر قال لأني نظرت فأذا
لا تصح تسعة ولا سبعة . وذلك انه ان اراد كل شيء يستحب طوله في القوايم فهي
ثمانية وظيفا الرجلين والذراعان والثنن وهو الشعر المتدلي في مؤخر الرسغ واحدتها
ثنة و يستحب طولها وسوادها اي كما يأتي ذلك في الشيات . قال فأن كان الشاعر
ذهب الى هذا واراد معها العنق صح قوله لأنه قال تسعة في الشوا وهي القوايم . واقول
هذا التفسير ايضاً لا صحة له على ماذهب اليه ان التسعة تكون في القوايم اذ العنق
ليس منها وقوله ان اراد كل شيء يستحب طوله في القوايم فهي ثمانية ممنوع لأنها على
تفسير ابن الأعرابي ستة في القوايم الوظيفان والذراعان والفخذان وزاد هو
الثنن اربعة فيكون في القوايم عشرة . وسكوته عن الفخذين مع الأتفاق على
استحباب طولها ونصه تبعاً لأبن الاعرابي على استحباب طول الوظيفين
منتقد ايضاً لأنا قدمنا عن ابن القرية انه فسر الثلاث القصار في البيت السابق
بالعسيب والظهر والساق فالساق مما يستحب قصره لا طوله وهو الأصوب

وعندي ان الذي اوقع اباعلي في هذا اخذه قول الشاعر في الشوا قيداً للشقين وليس ذاك بلازم كما يفهم من صنيع ابن الاعرابي وانما هو قيد للثاني فقط. واما قوله له تسعة طلن فهو مطلق اي فيه تسعة اعضاء طوال بعد ان قصرت من اطرافه تسعة وحينئذ فهي الذراعان والفخذان والخدان والذيل والعرف والعنق

واما تفسير ابن الأعرابي فالظاهر ان فيه غلطا ولعله من النقلة لأن طول البطن يقع زايدا. وفيه نظر على ان الوظيفتين كذلك كما عرفت. وتناقض ايضاً فأنه في تفسير التسعة القصار قال هي الأرساغ الأربعة وظيفا يديه وعسيبه وساقيه والساق هو وظيف الرجل. فالظاهر ان نقله مشوش والله تعالى اعلم.

والأصوب في تفسير التسعة القصيرة انها الأرساغ الأربعة والساقان والظهر والعسيب وشعر البدن فيكون المراد بالشوا مطلق الطرف لا القوايم فقط. فأن الشعر من اطراف البدن كما انه على تفسير ابن الاعرابي اخذ العسيب وليس من القوايم. فالشوا في هذا البيت المراد به مطلق الطرف بخلافه في البيت الاول فهي القوايم فلا يطاء. قوله وسبع عرين البيت فسره ابن الاعرابي فقال السبع التي يستحب ان تعرا من اللحم القوايم الاربع والخدان وما بينهما والسبع التي يستحب ان تكون مكسوة الفخدان والوركان والجنبان والصدر.

وقوله وسبع عرين البيت يعني أن فيه سبعة اعضاء قربت من سبعة منه وهي رؤس الأوظفة الأربعة من الحوافر فتقصرا الارساغ وهي محمودة كما سبق وركبتي الرجلين من الرسغين والحارك من القطاة ويلزمه قصر الظهر. وتباعد منه سبعة اعضاء من مثلها وهي ركبتا اليدين من رسغيهما وركبتا الرجلين من الوركين وما بين الأضلاع وبين الرأس والكتف وبين الناصية والحجفلة.

وقوله وسبع علاظ البيت يعني ان المستحب غلظه من الفرس سبعة اعضاء وهي ركبه الأربع والفخذان والعنق وقيل العكوة وهو اصل الذنب يعني اعلا العسيب. والمستحب رقته منه سبعة الأذنان والحجفلتان وهما الشفتان والأسنان واللسان والشعر الذي على البدن وقوله وصهوة عير الصهوة من الفرس موضع السرج والعير حمار الوحش وفي ظهره قليل انخفاض وهو ممدوح في الفرس والخطا السريع. وقوله حديد الثمان البيت · يريدان فيه ثمانية تحمد حدتها وهو كونها محددة اي دقيقة الطرف اي لها طرف حديد وهي العرقوبان والاذنان. قال ابن الاعرابي والمنكبان والقلب. اقول اما حدة القلب فيكون المراد بها قوة فيه تقتضي سرعة حركته وادراكه ما يراد منه ونحوه فيكون استعمال المشترك في معنييه وهو وان جوزه بعضهم ففي مدح حدة المنكبين نظر ·

واذا سومح في ذلك الاستعمال فليكن العينان بدل المنكبين ويراد حدة النظر فأنه احسن ما يوصف به الفرس. وان لم يسامح به فيقال العرقوبان والأذنان واطراف اللحيين واطراف العسيب والرأس · اما الثمان العريضة فهي الفخذان والوركان والمنكبان واللحيان وقوله شديد الصفاق اي النواحي اذا الصفق الناحية او نواحي العنق والجنبين والمطا الظهر · يقول قوي الظهر والجوانب وتقدم وصفه بقوة القوايم والكفل فكأنه يقول قوي كله · قوله (وفيه من الطير خمس) البيتين اقول قال السهيلي في الفرس عشرون عضواً كل عضو منها يسمى باسم طائر فمنها النسر والنعامة والهامة واليمامة والسعدانة وهي الحمامة والقطاة والذباب والعصفور والغراب والصرد والخرب وهو ذكر الحبارى والناهض وهو فرخ العقاب والخطاف. فالنسر معروف وهو من الفرس مؤخر الحافر والنعامة كذلك

من الفرس الجلدة التي تغطي دماغه والدماغ يسمي الفرخ والهامة طائر الليل. ومن الفرس العظم الذي في اعلا رأسه. واليمامة نوع من الحمام والعضد من الفرس. وكذلك السعدانة والمشهور انها زور البعير قاله في القاموس. ومن الفرس ما انجرد من ظهر ذراعيه. والقطاة طائر معروف ومن الفرس كفلها. والذبابة من الفرس النكتة السوداء التي في داخل حدقة الفرس. والعصفور عظم ناتئ في جبهة الفرس والغراب طرفا الوركين الأسفلان اللذان يليان الذنب. والصرد طائر ضخم الرأس يصطاد العصافير. قال في القاموس وهو أول طائر صام لله. ومن الفرس البياض الكائن من اثر الدبر في ظهرها والخرب بالخاء المعجمة والفتحات الشعر المقشعر في الخاصرة او المختلف وسط المرفق. والناهض اللحم على عضد الفرس من اعلاها والخطاف طير معروف وهو اسم فرس ايضاً واسم دائرة في الفرس عند المركض وانشد جرير في ذلك شعراً :

وأقب كالسرحان ثم له * ما بين هامته الى النسر
رخيت نعامته بقمته * وتمكن الصردان في النحر
وابان في العصفور في سعف * هام اشم موثق الحزر
وازدان بالديك صلصله * ونبت دجاجته عن الصدر
والناهضان امر جلدهما * وكأنما فكا على كسر
سحنفر الجبين ملتئم * ما بين شيمته الى الغر
وصفت سماناه وحافره * واديه ومنابت الشعر
وسما الغراب لمرتفيه معاً * فأبين بينهما على قدر
واكتن خطافه على خطأ * ونأت ميماته على الصقر

وتقدمت عنه القطاة له * فناءت بموقعها عن الحر
وسمت على نفر به دون حدا * جريان بينهما مدى البشر
يدع الرخيم اذا جرى فلقاً * بقوايم كقوايم سمر

ومنها الفرخ وهو اسم الدماغ والصقران الدايرتان فى مؤخر الكتد من دون الحجنين . واليعسوب الغرة على قصبة الأنف والحمامة وهو اسم القص من الفرس . والديكان العظمان النابتان خلف الأذن . والسراية طاير يشبه الخطاف ومن الفرس الدايرة التى في صفحة العنق . والفراش وهي العظام الرقاق في اطراف الخياشيم . وزاد بعضهم الكرسوع وهو رأس الذراع والغرة معروف والزرق طاير من انواع البازى وهو شعرات بيض تكون في احد القوايم والصلصل بالضم الفاختة وهو الناصية والنحا بفتح المهملة الخناس . ومن الفرس ما رق وهمش من العظام كالغضاريف . والساق معروف . والاسقع الصقر واسم بياض في ناصية الفرس والجراد هنا فالأذن والمقابان الحدقتان . والحدأة اصل الاذن والورشان حملاق العين الاعلا والرخمة عضلة الساق .

ولا بأس ان نذكر هنا اسماء اعضاء الفرس التى اختص تسميتها بها مما وقفنا عليه لتعرف (نادرة) حكي عن الأصمعي أنه قال حضرت اناوابوعبيدة عند الوزير الفضل ابن الربيع فقال لى الربيع كم كتابك في الخيل قلت مجلد واحد فسأل ابا عبيدة عن كتابه فقال خمسون مجلداً فقال له الربيع قم الى هذا الفرس وامسك عضواً عضواً منه وسمه فقال لست ببيطار وانما اخذت شيئاً عن العرب فقال قم يا اصمعي وافعل ذلك فقمت وامسكت ناصيته وجعلت اذكر عضواً عضواً وأضع يدى وانشدما قالته العرب فيه الى حافره

فقال خذه فأخذته . وكنت اذا اردت ان اغيظ ابا عبيدة ركبته واتيته . فنقول ينبغي ان يعلم ان ما بين اذني الفرس مما تنبت عليه الناصية يسمي القونس . والعصفور ومعقد العذار القذال . وموصل العنق بالرأس الفايق والصدغ معروف وما امامه من الوقب تسمي قلت الصدغ والعظمان الشاخصان اسفل العينين النواهق وموضع الرسن من الأنف مرسن ونظير الشفر من الأنسان الحجافل والشعر النابت عليهما القيد ومجتمع عظم اللحيين الشجر ومنبت العرق المعرفة واصل العنق القصيري بفتح القاف والعصبتان بينهما العرف . العلباوان بكسر العين وبالموحدة والعنق التليل والهادي ومغرزه في الظهر الرسيغ ومجرى اللبب اللبان . وثغرة النحر البلدة والظهر المطا وما فيه نفار منه الصلب وفروع الكتفين الحارك والكاهل . والمنحط عنها المنسج ومقدمه الكاثبة ومقعد الفارس الصهوة ومقعد الرديف القطاة وموقع دفتي السرج المعدان ورؤس الوركين يقال لها الحجات والحجتان الحرقفان ورؤس الفخذين في الوركين يقال لها الموقفان والحارقتان . واصل الذنب هو العكوة وعظمه وجلده هو العسيب والهلبة شعره وما بين الخصية والفقحة العجان في الحصان وفي الانثى ما بين الظبية وصرتها واللحمتان النابتتان في الزور هما القهدتان . وما جري عليه الحزام المحزم وما يقع عليه عقبا الفارس المركل والمركض . والظاهر من اعالي ضلوع الجنب يسمى قصير الجنب والخاصرة وما يليها الموقف والشاكلة والقرب والأبطل والحقو والحقو . والعرقان المكتنفان السرة الحالبان .

وما امام السرة يسمى المنقب ووعاء الجرذان يقال له القنب وما اكتنفه من خارج كالحلمين هو التغروران وجلدة البيضتين هي الصفن . وما يرى مرتفعاً

عن الغرمول هو الحلق . وما يخرج منه الشخب من الاثر والبول من الذكر هو الاحليل . ولحم الضرع هو الصرة وجلده الخيف ومجري الزوث الحذ أتان والرحم يسمى الشظية والشظية اللاصقة بالذراع هي الأبرة والعظم المدور المتحرك على رأس الركبة هو الداعضة . والعظم اللاصق بالركبة يقال له الشظا والحافر معروف وفوقه الرسغ ثم الوظيف ومثنى الوظيفتين من باطن الركبتين يسمى المأبضان . وحرفا وظيفي اليدين من القينان والعظمان الشاخصان في الوظيفين من باطنهما الاشجعان . والعصبتان الحالّتين باطن اليدين هما العجايتان وما سفل عنهما وكان كالاظفار هو الهنات ويسمي السعدانات ايضاً والشعر الذي على مؤخر الرسغ هو الحوشب . وما بين الثنة والحافر يسمى ام القردان والسكرجة ايضاً والسنبك طرف الحافر وما عن يمينه وشماله الحاميتان وما حوله يسمى الاشعر والصحن جوف الحافر وما في باطنه كأنه النوى يقال له النسور . ومؤخر الحافر يسمي الية . وما ينتأ من اللحم في اعالي الفخذين يقال له الكادنان والعرقان المتبطنان للفخذين هما القابلان والمستبطنان للساق النسيان ولحم الساق هو الحماة والعرقان اللذان عند اصل الذنب هما الصلوان الواحد صلا ومضرب الذنب على الفخذين الجاعرتان ومن اوصاف اعضائها الممدوحة الحافر يحمد فيه الصلابة وعدم التقشر وتكون مع نسورها صلابا وفيه تقعب مع سعة . قال عوف بن عطية .

لها حافر مثل قعب الوليد * تتخذ الغارفيه مغارا

الرسغ يحمد فيه القصر والغلظ قال الجعدي .

كأن تماثيل ارساغه * رقاب وعول على ...

الثنة يحمد فيها السواد واللين قيل والطول قال امرئ القيس .

لها ثنن كخوافى العقاب * سود يفين اذا تزبئر (١)

ويحمد في العرقوب من الرجل التحديد والتأنيف ويحمد الأنحناء في الرجلين ويسمى التجنيب بالجيم وفي اليدين التحنيب بالحاء المهملة قال ابوداود

وفى اليدين اذا ما الماء اسهله * ثنى قليل وفى الرجلين تجنيب

ويحمد في الفخذين الطول قال الشاعر :

شر جب سلهب كأن رماحا حملته فى السراة دموج

ويحمد فى الساقين القصر والاندماج والتخميص ويستحب في العسيب القصر وفي شعره الطول وان ترفعه عند العدو ويقال انه من شدة الصلب . واما مقدمها فيستحب في الجبهة السعة قال :

لها جبهة كسراة المجن * حذفة الصانع المقتدر

والناصية ان تكون جثلا معتدلة بين السفاء والغمم . والجد يستحب فيه الأسالة والملاسة والرقة وهو من علامات العتق والكرم ويستحب فى المنخر السعة قال امرئ القيس :

لها منخر كوجار السباع * ثمنه تريح اذا تنبهر

ويحمد في العنق الطول واللين والأرتفاع وامتلاء مغرزه ويحمد في اللبان

---

(١) الثنن الشعر الذي يكون خلف الرسغ ويستحب ان تكون تامة لايذهب منها شيء ولذلك يفئن اي يكثرن . يقال قد وفى شعره اذا كثر ومن روى يفئن بالهمز فأنما معناه يرجعن بعد ازبئرارهن الى موضعهن والأزبئرار الأقشعرار وشبهها بالخوافي لدقتها او لسوادها وجعلها سوداً لأن البياض كله رقة في الخيل اه م من شرح ديوانه للوزير ابى بكر عاصم بن ايوب .

السعة ويحمد في الأذن الدقة والطول قال الشاعر :

يخرجن من مستطير النقع دامية * كأن آذانها اطراف اقلام

ويستحب فى الضلوع الارتفاع بحيث يحصل سعة الجوف .

(والصفات المذمومة فى الخيل) ضد المحمودة ونذكرها لأجل اسمائها فنقول منها مايرجع الى الخلقة فمنها الأخذى وهوان تكون اصول اذنيه مسترخية. والأمعر وهو الذي ذهب شعر ناصيته . والأسفى وهو الخفيف الناصية. والأغم الذى غطت ناصيته عينيه . والأسعف الذي في ناصيته بياض . والاحول الذى ابيض مؤخر عينيه وغار السواد من جهة ما فيه . والأزرق الذى في احدى عينيه بياض او زرقة . والأقنى الذى فى انفه احديداب . والمغرب وهو الذي ابيضت اشفار عينيه مع زرقة العينين . والأذنّ وهو الذى اطمانت عيناه من وسطها . والأقص وهو الذي في عنقه قصر و يبس معطف . والأكتف وهو الذي في اعالى كتفيه انفراج والأزور الذى يدخل احدى فهدتي صدره وتخرج الأخرى . والأقعس المطمئن الصلب من الصهوة المرتفع القطاة . والمخطف الذى لحق ماخلف محزمه من بطنه . والأهضم المستقيم الضلوع الذى دخلت اعاليه . والأصقل الطويل الصقلة . والأثجل وهو الذي خرجت خاصرته ورق صفاقه . والأفرق الذى اشرفت احدي وركيه على الأخرى . والأرسح قليل لحم الصلا . والأعصل الملتوى عسيب الذنب . والأكشف الذى التوى ذنبه . والأصبغ المبيض الذنب . والأشعل الذي في عرض ذنبه بياض . والأشرج الذي ببيضة واحدة . والأفحج الذى تباعد كعباه . والأبد الذى تباعدت يداه . والأصك الذي يصطك كعباه اذا مشى . والأحل الذي يكون

المتمسح النسا الرخو الكعب . والفقد وهو المنتصب الرسغ المقبل على الحافر ويكون في الرجل خاصة . والأصدف الذي تدانى ذراعاه وتباعد حافراه . والموجّه وهو الذي به صدف يسير . والأقسط الذي رجلاه منتصبتان غير محنيتين . والامدش المصطك بواطن الرسغين . والأعنف الملتوى الحافرين يقبل كل منهما على صاحبه . والمتلقف الذي يخبط بيديه . والأرجز وهو المضطرب الرجل والكفل واذا قام اضطربت فخذه . والشخت القليل اللحم الكثير العظام . والرطل الخفيف . والمكبون القصير الدوارج القريب من الأرض الرحيب الجوف . والأعش الضاحي العظام لقلة لحمه . والسفل الصغير الجسم . والجأب وهو القصير الغليظ . والملواح السريع العطش . والصلود البطيء العرق والضاوي الذي اضواه ابواه . والمقرف الذي ابوه غير كريم . والهجين الذي امه غير كريمة . والمحمق الذي لا ينتج الا احمق . وكوسى الذي اذا جرى نكس كالحمار . والجاسي الذي ترى معاقده وفقاره وعنقه جاسية غير لينة .

واما العيوب الذي في جريها فمنها الطموح وهو السامي ببصره صاعداً والناكس وهو الذي يطأطئ رأسه اذا جرى والمعتزم وهو الذي يجمع احياناً ويدع الجماح احياناً والجموح القوي الرأس . والغرب المترامي . والشموس الذي يمنع السرج . والحرون الذي يقف اذا اريد منه الجرى لا عن كلال . والبالح الذي يقطع جريه من الضعف . والضغن وهو الذي يقصر في الجري ولا يقصر في الحضر . والحفاش وهو الذي يشب حضرا ثم يرجع القهقري . والرواغ الذي يحيد في حضره يميناً وشمالاً . وفبوشاً وهو الذي يظن به الجرى وليس عنده شيء منه . وحيوصا وهو الذي يعدل يميناً وشمالا في حضره . ومشتقاً وهو الذي يدع طريقه ثم

يعدل ثم يمضى على عدوله لا يروغ · والشبوب الذي يقوم على رجليه ويرفع يديه · وعاجر وهو الذي يعجر برجليه كقمّاص الحمار وعضوضا وهو الذي يعض سايسه · والشادخ وهو الذي يعدل عن طريقه · والجرور البطي · والمنعثل الذي يفرق بين قوايمه فأذا رفعها كأنما ينزعها من وحل يخفق برأسه ولا تتبعه رجلاه · والمجرنذ الذي يقارب الخطو يقرب سنابكه من الأرض ولا يرفعها رفعاً شديدا · والمشاغر الذي يطمح بقوايمه جميعاً متفرقة · والمتراد الذى ينقص حضره من ابتداء جريه · وفاتراً وهو الذى يفتر في حضره ولم تساعده قوايمه على ما تطلبه نفسه · والمواكل الذى لا يسير الا بسير غيره · والخروط الذى يخرط رسنه عن رأسه والرّموح الذي يضرب بأحدى رجليه والضروح الذي يضرب بهما ·

﴿ الباب الثانى ﴾

﴿ في فضل اقتنائها واعدادها للجهاد ﴾

﴿وماورد في ذلك من مواقع النجوم الأعجاز وتفسيره بوجوه الأيجاز﴾

قال الله تعالى منوها بفضلها فى معرض القسم اذ هو دليل التعظيم · بسم الله الرحمن الرحيم (والعاديات ضبحاً فالموريات قدحاً) السورة مدنية وقيل مكية · الباء من بسم الله على القول الراجح بأنها آية من كل سورة والواو الأحسن ان تكون للقسم بقرينة السياق والكلام في بقيتها مشهور والعاديات خيل الغزاة على الراجح واختاره القاضى ويؤيده مابعده [ضبحاً] الضبح صوت انفاسها قال عنترة:

الخيل تكدح حين تضبح فى حياض الموت ضبحا

وانتصابه على المصدر بفعل محذوف والجملة حال ان كانت اللام للعهد ويحتمل الصفة ان كانت للجنس او بالعاديات لأنها فى معنى الضابحات قال

القاضي لأنها تدل بالالتزام على الضابحات فكأنه قال والضابحات او على الحال فالمصدر بمعنى اسم الفاعل اقسم بها والقسم غاية التعظيم ولأجل ذلك نهينا عن القسم بغير الله لما فيه من التعظيم الذي لا يليق الا به سبحانه . واما قسمه تعالى ببعض مخلوقاته فأشارة الى تعظيمه واخراجاً للكلام مخرج التأكيد بما يعرفه العباد . والعدوا حضار الفرس وهو جريه وهو انواع منها الملجة وهي اول ارتفاع الفرس عن العنق الذى هو سرعة المشي . والأضطرام ومنه فرس مضطرم وتسمى الأنتهاب كأنه استعارة من التهاب النار . ومنها الرديان يقال ردى يردى كضرب يضرب رديا ورديانا وهو ان يرجم الأرض بحوافره رجماً ومثله التقريب وتسميه العرب الآن هرفا . والضبر وهو الوثب والخناف وهو سير لين سهل . والضبع وهو ان يمد الفرس ضبعيه حتى لا يجد مزيداً وقيل هو الضبح المذكور فى الآية فيكون مصدراً نوعياً كقولك قمت انتصاباً ويجوز الحال ايضاً . وخص القسم بهذا الوصف لأنه اخص صفاتها وقيد للمبالغة فيه . ولما كان عدوها ينشأ منه اقتداح النار من حوافرها رتبت الجملة الثانية بالفاء وكذلك مابعدها فقال (فالموريات قدحاً) الأيراء اخراج النار والقدح ضرب احد الزندين بالآخر يقال قدح فأورى اذا ظهرت منه نار وقدح فأصلد اذا لم يظهر منه نار وانتصاب قدحاً على التمييز او بما انتصب به ضبحاً . والنار التي تخرج منها تسمى نار الحباحب (فالمغيرات صبحا) انتصابه على الظرف ويأتي فيه ماسبق يقال صبحتهم الغارة وهي الهجوم على القوم واكثر ماتكون في الصبح لأنه وقت الغفلة وسكون الحواس والحراس ومنه قولهم واصباحاه للأنذار (فأثرن به نقعاً) النقع الغبار وقيل الصياح .

قال في الأساس من المجاز ثار الغبار والدخان انتهى اى ان اصل الفعل الثوران بمعنى الهيجان ومنه ثار القطا واثرت الصيد ففعله اجوف ثم شبه ارتفاع الغبار وظهوره بأقلاع الصيد عن كناسه وظهوره فهو من باب الأستعارة التبعية والضمير في به للصبح او للحي المغار عليه المفهوم من المغيرات فالباء ظرفية وجوز كونها للعدو المفهوم من العاديات فهي سببية (فوسطن به جمعاً) اتين وسط الجمع اي توسطنه فجمعاً مفعول فيه والضمير المجرور للوقت او النقع او العدو . ولا يخفى معاني الباء على كل .

ويجوز ان يكون المراكب المفهوم من المقام ولعله اولى فتكون الصفات الأول للخيل وهذا للغزاة مشعر بشجاعتهم وثباتهم واقتحامهم لجج الحروب اثر وصف خيلهم بأمدح صفات الخيل ففيه تنويه بتعظيمهم وحثهم على الجهاد بأبلغ وجه . هذا وحظ الصوفي من هذه الآية بطريق الأشارة ان يكون الأشارة بالعاديات الى نفوس المجاهدين في طريق الله المسمى بالجهاد الأكبر وذلك لأن فائدة الجهاد الظاهري الآخروية موقوفة على هذا الجهاد كما ورد في الصحيح (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فذاك في سبيل الله) فأشار الرسول ﷺ الى اشتراط الأخلاص في الجهاد والأخلاص نتيجة الجهاد الباطن ولا يحصل الا به . فالنفوس اذا اطمأنت سارعت الى طاعة الله تعالى مسارعة الخيل المغيرة وضبحها لهجها بذكر الله تعالى كما ورد هجير ابي بكر لا اله الا الله وزفراتها حنينها واشتياقها وايراء قدحها تلهب احتراقها قال عارفهم

وان اجنّك ليل من توحشها ✻ فاقدح من الشوق في ظلماتها قبسا

فاذا دأبت على ذلك هجم بها الكدح على شروق ضوء الفتح فلاح لها تباشير انوار شمس الحقيقة عند سماع منادى الفلاح (الله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات الى النور) فهناك تبدو طلايع العيان وتنصر جيوش الأيمان وتخفق بنود رايات الأحسان وتدبر هاربة جيوش الهوى والشيطان فيثور اذ ذاك من معترك الأغيار غيهب الغبار حتى ينقشع عن ظهور شمس الجمع متوسطة فلك الاعتدال فيلبس الكل حلة الكمال ويكون الأشارة بالتوسط الى مقام الأستواء الذي اليه فى السلوك المنتهى وما بعده الا محض المواهب المعبر عنها بالجذبات وهو المقام الذي اشار اليه استاذنا قدس الله سره العزيز فى همزيته في المماذج النبوية قائلاً فى وصف الرسول الأعظم مع الأنبياء صلى الله عليه وعليهم وسلم

وغداختمهم عليه عروس الجمـ * ـع تجلى فى حلة الأستواء

ومن ذلك قوله تعالى (واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم وما تنفقوا من شيء يوف اليكم وانتم لا تظلمون) واعدوا اي اتخذوا عدة لهم اي لحربهم والقوة كل ما يتقوى به في الحرب . وعن مجاهد رحمه الله تعالى القوة الخيل الذكور ورباط الخيل الأناث لكن في صحيح مسلم عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقرأ (واعدوا لهم ما استطعتم من قوة) الا ان القوة الرمي ثلاثاً ولعله كقوله الحج عرفة . والحث عليه بتكريره لأقتضاء الحال اياه اذ ذاك .

وروي مكحول تعلموا الرمي فأنه ما بين الهدفين روضة من رياض الجنة . وروي عن النبي ﷺ انه قال كل شيء يلهو به الرجل باطل الا ثلاثاً رميه بقوسه وتأديبه فرسه وملاعبته امرأته . ثم قال ارموا واركبوا والرمي احب الي من

الركوب قال القاضي كغيره رباط الخيل المرتبطة في سبيل الله تعالى فعال بمعنى مفعول او مصدر سمى به يقال ربط ربطاً ورباطاً ورابط مرابطة ورباطا يعني انه مصدر من المجرد او المشتق سميت به الخيل التي تربط اي تقل الى اسم المفعول ايضاً كالأول او جمع ربيط كفصيل وفصال انتهى.

وعلى كل فالرباط المراد به الخيل فالأضافة في الآية بيانية ويكون كل ماورد في فضل الرباط وارد في فضل الخيل ومنه قوله تعالى [يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا] اي ارتبطوا الخيل في الثغور والأمر في الآيتين للوجوب لكنه محمول على الكفاية ما لم يتعين ويجوز ان يكون من اضافة الصفة الى الموصوف فالرباط بمعنى الأرتباط .

وعن سلمان الفارسي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من رجل مسلم الا حق عليه ان يرتبط فرساً اذا اطاق ذلك . رواه بسنده الحافظ الدمياطي في كتاب الخيل ويحمل على ما اذا تعين الجهاد والرباط كما سبق اذ الأرجح انهما فرضا كفايه دايما من حين فرضا الى يوم القيامه وربما تعينا او احدهما كما هو مبسوط في كتب الفقه .

وقوله (ترهبون به عدو الله وعدوكم) هم الكفرة من كل فرقة وقيل المشركون وقيل هم واليهود الذين بقربهم (وآخرين من دونهم) قال مجاهد هم بنو قريظة اي على الثاني وقال السدى اهل فارس وقال الحسن هم المنافقون وقيل هم كفرة الجن وهم يفزعون من صهيل الخيل .

روي عن النبي ﷺ انه قال انهم الجن ثم قال ان الشيطان لا يخبل احداً في دار فيها فرس عتيق كما سبق .

وفي الآية اشارة لطيفة وهي ساختمت به من قوله (وما تنفقوا من شيء يوف اليكم وانتم لا تظلمون) وهي التشجيع على اقتناء الخيل وعدة الجهاد وان ما ينفق على ذلك مستخلف مع الثواب عليه كما ورد في الصحيح عن ابن عباس وابي امامة الباهلي وابي الدرداء ومكحول وحنش ابن عبد الله الصنعاني والأوزاعي وعن عربب المليكي مرفوعاً ان قوله تعالى [الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سراً وعلانية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون] نزلت في اصحاب الخيل في سبيل الله تعالى . ويؤيده ماروى عن ابي كبشة انه قال قال رسول الله ﷺ الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة واهلها معانون عليها والمنفق عليها كالباسط يده بالصدقة . ولفظ الحديث يتناول مطلق الخيل ، وياتي الكلام على هذا الحديث واشباهه مستوفى ان شاء الله تعالى .

وسماها الله عز وجل خيراً في قوله سبحانه (ووهبنا لداود وسليمان نعم العبد انه اواب اذ عُرض عليه بالعشيّ الصافنات الجياد فقال انى احببت حب الخير عن ذكر ربي حتى توارت بالحجاب ردوها عليّ فطفق مسحاً بالسوق والأعناق) وملخص هذه القصة ان سليمان عليه السلام غزا مدينة من مدن الشام فأصاب منهم الف فرس فقعد يوماً على كرسيه من بعد الظهر يستعرضها حتى غربت الشمس واشتغل بها فنسي ورده الذي كان يفعله ذلك الوقت من صلاة او ذكر . وقيل انه ورثها من ابيه وفيهما ان المغانم لم تحل لغير نبينا والأنبياء لا تورث . وربما يجاب بأنها كانت فيئاً . وفيه ان الفيء يطلق على الغنيمة والغنيمة على الفيء والظاهر من قوله ﷺ واحلت لي

الغنايم فى معرض الاختصاص على ان المراد بها ما يشمل الفيء وان كانت لبيت المال اشكل عقرها. والحاصل اقرب الاقوال الى القواعد ما قيل انها بحرية اخرجت من البحر لها اجنحة او خيله التى كانت تحت يده وهابوه ان ينبهوه فاغتنم لما فاته واستردها وطفق يمسح اعنافها وسوقها بالسيف اى يقطعها من قولهم مسح علاوته اذا ضرب عنقه وفي الكشاف عقرها تقربا الى الله تعالى وبقى منها مائة فما في ايدى الناس من الجياد فمن نسلها. وقيل لما عقرها ابدلنا الله تعالى خيراً منها وهي الريح تجرى بأمره رخاءً حيث اصاب انتهى.

فأن قيل كيف جاز عقره هذه الخيل وهو اضاعة للمال وهو غير جايز شرعاً قلت يحمل ان صحت الرواية على انه ذكاة شرعية فيكون اباح لحومها للفقراء فهو من التقرب بالمال . وهذا على كونها مأكولة ويأتى الخلاف فيه في شرعنا او انه شرع له . اما في شريعتنا فلا يجوز مثل ذلك بل سبيله التصدق بها وتحبيسها في سبيل الله كما روى انه وسمها بميسم الصدقة على سوقها واعناقها وحبسها في سبيل الله تعالى كما ورد عن بعض السلف رضي الله تعالى عنهم انه كان له مال فى مكان فخطر له وهو فى الصلاة ففكر فيه حتى سهى او كاد فتصدق به كله .

في الموطأ عن ابي طلحة الأنصاري انه كان فى حايط له فطارد بشئ فأعجبه وهوطاير في الشجر يلتمس مخرجاً فأتبعه بصره ساعة وهو في صلاة فلم يدر كم صلى فذكر للنبي ﷺ ما اصابه من الفتنة ثم قال هو يا رسول الله صدقة فضعه حيث شئت .

قال مالك وعن عبد الله ابن ابي بكر ان رجلاً كان يصلي بحائط له في

القُف في زمن الثمر والنخل قد دلات فهي سَطوقة بثمرها فنظر اليها فأعجبه ما رأى من ثمرها ثم رجع الى صلاته فاذا به لا يدرى كم صلى فقال اصابتني في مالي هذا فتنة فجاء عثمان وهو يومئذ خليفة فذكر له ذلك وقال هو صدقة فاجعله في سبيل الخير فباعه عثمان رضي الله عنه بخمسين الفاً فسمي ذلك الحايط الخمسون . والحايط البستان سمي به لأنه يحوط والقف من اودية المدينة .

قال الأمام الغزالي هذا هو الدواء القاطع لمادة العلة فلا يغنى غيره . وقد مدح الله سبحانه من لم يشغله شيء عن ذكره بقوله (رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلاة وايتاء الذكاة يخافون يوماً تتقلب فيه القلوب والأبصار) ثم بين الله سبحانه ما اعدلهم على ذلك بقوله [ليجزيهم الله احسن ما عملوا ويزيدهم من فضله والله يرزق من يشاء بغير حساب] .

وفي الأثر كل ما اشغلك عن الله فهو عليك مشؤم فكانت هذه الخيل لكونها سبباً للاشتغال عن ذكر الله كالناقة التي لعنتها راكبتها فأمرها النبي ﷺ بالنزول عنها و بتخليتها وقال لا يصحبنا ملعون .

فاذا كانت هذه صفة بعض عباد الله الصالحين فما بالك بالأنبياء المكرمين ويحمل حال نبي الله سليمان عليه السلام في هذه القصة على السهو الجايز على الأنبياء ويكون عقر الخيل اما اهانة او كفارة تشريعاً لأمته وتنزيهاً عن التعرض لأسباب السهو واظهارا لحقارة الدنيا في نظره ولبيان شرف الذكر والعبادة وموقعهما من قلوب الأنبياء صلاة الله عليهم وسلامه حتى حتى ان الف فرس جواد لا تساوي عند احدهم غفلة ساعة عن ذكر الله تعالى . ويؤيده ما في الصحيح من فاته صلاة العصر فكأنه وتر اهله وماله . واطلق

الأهل والمال فيشمل القليل منهم والكثير فربما كان ولد واحد للأنسان احب اليه من الف فرس . والأهل يشمل الأولاد والأخوة والزوجات والآباء والأمهات وغيرهم والمال ما قل وما جل ثمن فاته صلاة واحدة كان كمن فقد ذلك كله ولو كانت له الدنيا وهو كذلك فأنه ورد ان موضع سموط فى الجنة خير من الدنيا بأسرها وثواب الصلاة فى الجنة لا يقدر قدره الا الله تعالى . وانما جاء التشبيه على التقريب بمقدار ما يعلمونه .

[فايدة] هل يجوز للمسلم ان يعقر فرسه في الحرب كما يفعله بعض الناس يزعم انه شجاعة يعنى ليكون سبباً لثباته لأنه حينئذ ييأس من الفرار منع العلماء من ذلك لأنه اضاعة مال ومنابذة لقوله تعالى (واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل) فالفرس من القوة المأمور بأعدادها .

واستشكل بأنه ورد عن جعفر ابن ابي طالب رضى الله تعالى عنه انه اقتحم يوم مؤتة بفرس له شقراء لجة القوم حين التحم القتال ثم نزل عنها وعقرها وقاتل حتى قتل فكان اول رجل من المسلمين عقر فرسه فى الاسلام .

واجاب عنه الماوردي من الأئمة الشافعية انه انما عقرها لما احيط به اى وظن اخذها منه فتكون كعقر خيلهم انتهى .

ويعلم منه جواز عقر خيل الكفار كما صرح به هو ايضاً لكن قيده بما اذا قاتلونا عليها قال وقد عقر حنظلة ابن الراهب فرس ابي سفيان ابن حرب يوم احد واستعلى عليه ليقتله فرآه ابن شعوب فبدر الى حنظلة وهو يقول

لأحملن صاحبي ونفسي * بطعنة مثل شعاع الشمس

ثم طعن حنظلة فقتله واستنقذ ابا سفيان فخلص وهو يقول :

ومازال مهري مزجر الكلب منهم * لدن غدوة حتي دنت لغروب
اقاتلهم كراً وادعو بغالب * وادفعهم عني بركن صليب
ولو شئت نجتني حصان طمرة * ولم احمل النعماء لابن شعوب

فبلغ ذلك ابن شعوب فقال مجيباً له حين لم يشكره

ولولا دفاعي يابن هند ومسهدي * لألفيت يوم القف غير مجيب
ولولا مكري المهر بالقف قرقرت * ضباع علي اوصاله وكليب

وفي هذين البيتين اختلاف القافية بالأعراب وهو في اشعار العرب كثير. ومنع بعض الفقهاء من عقر خيل الكفار وان قاتلونا عليها اما الخيل التي لم يكونوا عليها حالة القتال كالسايمة او المأخوذة منهم اذا لم يمكن اخراجها من ارضهم فلا يجوز عقرها اتفاقاً ولا ذبحها عند الشافعية وقالت أئمة الحنفية يجوز ذبحها ويحرقها امثلاً تبقى لهم بل يكادون بذلك ويأتي حكم الفرس وما يسهم له من المغنم.

(تنبيه) وقع في عبارة القاضي في هذه الآية بحث قوله تعالى [نعم العبد] اى نعم العبد سليمان اذ ما بعده تعليل للمدح وهو من حاله [انه اواب] رجاع الى الله بالتوبة او الى التسبيح مرجع له [اذ عرض عليه] ظرف لأواب او لنعم والضمير لسليمان عند الجمهور انتهى فقوله اذا ما بعده الخ ان اراد به انه اواب فقط فغير مسلم انه من حال سليمان وحده بل هو من حال داره اظهر على التفسيرين كما لا يخفى فلا دلالة فيه حينئذ على تعيين ارادة سليمان دون داود عليهما السلام وان اراد المجموع فجعله اذ ظرف لنعم ينافي التعليل ويجاب بأنه اراد المجموع بقرينة قوله والضمير لسليمان عند الجمهور. ومراده الضمير المجرور فأن عرض الصافنات الجياد كان على سليمان اتفاقاً والظرفية

الضمير المجرور فأن عرض الصافنات الجياد كان على سليمان اتفاقاً والظرفية لا تنافي التعليل اذ الظروف تستعمل عللاً كثيراً قال فى المغني في معنى اذ انها للتعليل كقوله تعالى (ولن ينفعكم اليوم اذ ظلمتم) وهل هذه حرف بمنزلة لام العلة او ظرف والتعليل مستفاد من قوة الكلام قولان وغرضنا ان الله سبحانه سماها في هذه الآية على لسان نبيه سليمان خيراً حيث قال [اني احببت حب الخير عن ذكر ربي حتى توارت بالحجاب] فأن المراد بالخير هنا الخيل اما لأن المال يسمى خيراً وهي منه كما قال الله تعالى [ان ترك خيراً] اى مالاً واما لتعلق الخير بها كما في الحديث الآتى [الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة] ويجوز ان يكون التقدير احببت حب الخير حتي اشغلني عن ذكر ربي فيكون مضمون الجملة التأسف والتحسر والندم على مافرط منه والندم توبة فيكون عن متعلقة بالفعل المقدر وحتى توارت غاية لأشتغاله على ان الضمير في توارت للشمس كما عليه الأكثر لدلالة العشي عليها التزاماً ففيه استعارة مكنية. ويجوز ان تكون غاية للعرض فيكون ذكر ما يدل على التوبة مقدماً للأهتمام . ويجوز ان يكون الضمير للخيل فيكون المراد بالحجاب ما يحجبها عنه لبعدها في الشأو على الأحتمالين فى الغاية .

وقيل انه مسح سوقها واعناقها كرامة لها فعليه يكون الفاء في قوله فطفق متصلة بقوله عرض عليه ويكون الضمير فى ردوها على الشمس والخطاب للملائكة الموكلين بها فردت له الشمس حتى صلى العصر اوادى ما فاته في ذلك الوقت وهو مروي عن جماعة من الصحابة ففيه معجزة لسليمان عليه السلام ودليل على ان اشتغاله بها كان عبادة وان غفلته ان كانت سهو . وحب الخيل

فضيلة كما ورد انها كانت احب الأموال الى رسول الله ﷺ كما روى عن انس رضى الله عنه لم يكن شيء احب الى رسول الله بعد النساء من الخيل رواه النسائى. وعن معقل بن يسار ما كان شيء احب الى رسول الله ﷺ من الخيل ثم قال اللهم غفرا الا النساء. رواه ابو عبيدة وابن سعد من حديث قتادة عن معقل رضي الله عنه.

وقد ردت الشمس على يوشع بن نون عليه السلام ايضاً بعد موسى عليه السلام لما حاصر الجبارين بأريحا وكان يوم الجمعة فخشى ان تغرب الشمس ويدخل السبت فيحرم عليهم القتال وكانوا اشرفوا على فتحها فدعا الله سبحانه ان يحبس عليه الشمس فحبسها ساعة حتى فتح الله عليهم.

وثبت انها ردت للنبي ﷺ كذلك حين اخبر قومه صبيحة الأسراء بالرفعة التي رآها ليلته وانها تقدم في اليوم الفلاني فلما كان ذلك اليوم خرجت قريش ينتظرون الرفعة حتى ولي النهار ولم تقدم فدعا النبي ﷺ فحبست له الشمس ساعة حتى قدمت الرفعة. وهاتان الواقعتان تسمية رد الشمس فيها مجاز وانما هو وقوفها وتأخرها عن معتادها.

وفيه رد لما تدعيه الفلاسفة في عدم تغير شيء من الأوضاع الفلكية كما في انشقاق القمر الناطق به القرآن.

وورد ايضاً ان الشمس ردت على علي رضي الله عنه لما نام رسول الله ﷺ في حجره ولم يكن علي صلى العصر ولم يوقظ النبي ﷺ لكونه يوحى اليه حتى غابت الشمس فلما استيقظ النبي ﷺ واخبره.

قال اللهم ان كان في طاعتك وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس فردت الشمس بعد غروبها حتى صلى العصر. وهي تشاكل قصة سليمان وهو رد حقيقي.

واختلف الفقهاء فى مثل ذلك هل تكون العصر اداء اولا والراجح الأول .
وحديث رد الشمس على علي رضي الله عنه صححه الطحاوي وغيره وذكر ابن حجر الهيثمي فى صواعقه قال حدثني جماعة من مشايخنا بالعراق انهم شاهدوا ابا منصور المظفر بن ازد شير الواعظ . وقد ذكر هذه القصة فى وعظه واطال في استيعاب طرقها حتى غاب قرصها وتوارت عن النظر فأستشرف من على كرسيه وقال :

لا تغربى يا شمس حتى ينتهى * مدحى لآل المصطفى ولنجله
واثني عنانك ان اردت ثناءهم * انسيت اذ كان الوقوف لأجله
ان كان للمولى وقوفك فليكن * هـذا الوقوف لخيله ولرجله

قال فانجلت تلك الغمامة وظهرت الشمس بعد ان ظن غيابها و بقيت حتي اتم القصة . وذكر فى هذه الآية وصفين من صفات الخيل احدهما الصافن وهو من الصفون او الصفن وهو ان يقف الفرس على ثلاث ويرفع الرابعة بحيث يكون طرف سنبكها على الارض ايتها كانت وهي صفة مدح لا تكاد توجد الا فى العراب كذا قيل . الجياد جمع جواد او جود كذوب اي سريع فى جريه وكأنه من الجود بحيث يعطى ما فى قوته من الجري فوصفها بحسن الوقوف والجرى .

واما بقية اوصافها مما فيه مقنع . فالعطرف وهو مثل الجواد قال في الأساس يقال هو من اطراف العرب اى من اشرافهم واهل بيوتاتها ورجل طريف كريم الآباء الى الجد الأكبر ومنه العطرف للفرس الكريم ومثله العنجوج الجمع عناجيج من عناج الدلو للحبل الذى يجعل تحتها ليكون عوناً لها فكأنه

فعلول اي كثير العون ومثله اليعبوب . قال في الأساس يقال للفرس العداء . واصله للجدول الشديد الجرية يفعول من العباب . قال

لا تسقه ماءً ولا حلباً * ان لم تجده سابحاً يعبوبا

ومثله الطمّي اي السريع كأنه يهوي من طمار اى مكان مرتفع قال الشاعر يصف صقراً

لسق الريش تدلى غدوة * من اعالي صعبة المرقي طمار

ومن ثم قيل الفرس الطمر المشرف اى العالى ومنها العجلزة وهي الشديدة ومن صفاتها المقربة على صيغة المفعول وهي الخيل المعدة للحرب لأنها تقرب وتكرم . والمراخى واحدها رخاء اى سريع ايضاً . ومثله السابح والمسبح والبحر والغمر والمحضر والحضر واحضار العدو .

ومن صفات الخيل المسنفات اي المتقدمات في السير واحدها مسناف من قولهم بعير مسناف يقدم رحله والله اعلم .

﴿ الباب الثالث ﴾

﴿ في الأحاديث الواردة فيها وفيه فصول في تقليدها القلايد ﴾

﴿ وخدمتها بالنفس واحتباسها فى سبيل الله تعالى وفضل ذلك ﴾

اما الأحاديث الواردة فيها فمنها ماقدمناه ومنها مافي الصحيحين وغيرهما عن ابن عمر رضي الله عنهما وعروة البارقي مرفوعاً الخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيامة زاد مسلم قيل يارسول الله وماذاك قال الأجر والغنيمة .

وفى رواية للبخارى قال شبيب سمعت عروة يقول سمعت النبي ﷺ يقول الخير معقود بنواصى الخيل الى يوم القيمة قال يعني شبيباً وقد رأيت

في داره اى دار عروة سبعين فرساً رغبة منه في رباط الخيل.

وكان رضي الله عنه اعطاه النبي ﷺ ديناراً ليشترى له به شاة اضحية قال فأشتريت له شاتين فبعت احديهما بدينار واتيته بدينار وشاة فدعالى بالبركة في البيع. وفي رواية في تجارته وفي رواية بارك الله لك في صفقة يمينك فكان لو اشترى التراب لربح فيه.

قال فأني كنت لأقوم في الكناسة فما ارجع الى اهلى حتى اربح اربعين الفا سكن الكوفة واستعمله الامام عمر على قضائها. وكان يكثر من رباط الخيل للجهاد لما رواه واصابته بركة دعوة النبي ﷺ لما رأى من حذقه في التجارة وقد امره النبي ﷺ بالتصدق بالدينار الذي اتى به مع الشاة. وفيه الترغيب في الحذق بالتجارة فأنه ورد ذم الغبن فيها لكن اذا لم يكن فيه شيء من منهيات الشرع كالغش والغرر والكذب.

واما اليمين الكاذبة في التجارة فأنها اكسير الكسر والعياذ بالله تعالى.

ورواية مسلم عن جرير رأيت النبي ﷺ يلوى ناصية فرسه بأصبعه ويقول الخير معقود بنواصي الخيل الى يوم القيامة. أما الخير المذكور في هذه الروايات فقد فسره النبي ﷺ بالأجر والغنيمة فأشار الى انه دنيوي وآخروى فعلم ان المراد خيل المجاهدين كما سيأتي قريباً ان شاء الله تعالى.

واستدل به على بقاء الجهاد والنصرة للمسلمين الى يوم القيامة وفيه معجزة ظاهرة لرسول الله ﷺ كما هو مشاهد الى الآن والحمد لله وهو كائن الى يوم القيامه اي الى وقوع اماراتها الكبري فلا ينافي ما روي لا تقوم الساعة حتى لا يبقى على الأرض من يعبد الله ونحوه اذ المراد

قرب قيامها المحقق بوقوع تلك الأمارات .

وفى لفظ الخير والخيل الجناس المضارع وهو من بديع الكلام . في ومقعود وفي رواية معقوص بنواصيها كناية اى لازم لها لزوم الشئ المنوط بشئ اماطة محكمة والناصية الشعر المسترسل على وجه الفرس من عرفها . وقد يكنى به عن نفس الشئ فيقال فلان مبارك الناصية اي هو مبارك فى نفسه .

وعن يزيد بن عبد الله بن عريب عن ابيه عن جده عن النبي ﷺ قال الخيل معقود في نواصيها الخير الي يوم القيامة واهلها معانون عليها . رواه ابن سعد في الطبقات وابن مندة فى الصحابة ولفظه الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة المنفق عليها كباسط يده في الصدقة .

وعن اسماء بنت يزيد ان رسول الله ﷺ قال الخيل في نواصيها الخير معقود ابداً الى يوم القيامة فمن ربطها عدة فى سبيل الله وانفق عليها احتساباً في سبيل الله فأن شبعها وجوعها ورّيها وظمأها وارواثها وابوالها فلاح في موازينه يوم القيامة . رواه الأمام احمد في مسنده ومثله عن على رضي الله تعالى عنه .

فصل

﴿ في تقليدها القلايد وخدمتها بالنفس وفضل ذلك ﴾

روى الأمام احمد فى مسنده والكشي في سننه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ الخيل معقود في نواصيها الخير والنيل الي يوم القيامة واهلها معانون عليها فخذوا بنواصيها وادعوا بالبركة وقلدوها

ولا تقلدوها الأوتار . وروي ابو عبيدة في كتاب الخيل عن ابن عيينة عن الأحوص بن حكيم عن راشد بن سعد المقراي الحمصي عن راشد بن سعد ان رسول الله ﷺ قال قلدوا الخيل ولا تقلدوها الأوتار.

وفي تقليد الأوتار للخيل معنيان احدهما انهم كانوا يقلدون الخيل اوتار القسى لئلا تصيبها العين فنهاهم عليه السلام عن ذلك واعلمهم ان الأوتار لا ترد من قضاء الله شيئاً كذا في كتاب الخيل للحافظ الدمياطي . ويؤيده مافي الصحيحين عن ابي بشير الأنصاري وليس له فيهما غيره ان النبي ﷺ قال لا تبقين في رقبة بعير قلادة من وتر او قلادة الا قطعت .

قال مالك ارى ذلك من العين وقيل نهوا خوفاً على الخيل من الأختناق بها وقيل الأوتار الدخول اى لا تطلبوا عليها الدخول الذي وترتم بها في الجاهلية من قولهم وتره يتره اذا قتل له قتيلاً ولم يدرك ثاره فهي على الأول جمع وتر بفتح الواو والتاء جميعاً وعلى الثاني جمع وتر بفتح الواو وكسرها وسكون التاء .

وقد اختلفت في تقليد الدواب والأنسان ما ليس بتعاويذ قرآنية مخافة العين فمنهم من نهى عنه ومنعه قبل الحاجة اليه واجازه عند الحاجة لدفع ما اصابه من ضرر العين ونحوه . ومنهم من اجازه قبل الحاجة وبعدها كما يجوز الأستظهار بالتداوي قبل حلول المرض وهو راجح وقصر بعضهم النهي على الوتر واجازه بغيره . وقال بعضهم من قلد فرسه شيئاً ملوناً للجمال فلا بأس به .

وعن زياد بن مسلم الغفاري ان رسول الله ﷺ كان يقول الخيل ثلاث فمن ارتبطها في سبيل الله وجهاد عدوه كان شبعها وريها وجوعها

وعطشها وجريها وعرقها وارواثها وابوالها اجراً في ميزانه يوم القيامة .
ومن ارتبطها للجمال فليس له الا ذاك ومن ارتبطها فخراً ورياء كان مثل ماقاله في الأول وزرا في ميزانه يوم القيامة رواه ابو عبيدة .

وعن حباب رضي الله عنه قال . قال رسول الله ﷺ الخيل ثلاثة فرس للرحمن وفرس للانسان وفرس للشيطان . فأما فرس الرحمن فما اعد في سبيل الله . فوتل عليه اعداء الله . واما فرس الأنسان فما استبطن . واما فرس الشيطان فما قومر عليه . والقمار السباق المحرم . ومثله عن عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه .

وفيه فأما فرس الأنسان فالفرس يرتبطها الأنسان يلتمس بطنها فهي ستر من فقر .

وروى عن انس رضى الله عنه انه قال الخيل ثلاثة افراس فرس يتخذه صاحبه يريد به ان يجاهد عليه ففي قيامه عليه وعلفه اياه وادبه اياه احسبه قال وكسح مزوده اجر في ميزانه وفرس يصيب اهلها من نسلها يريدون بذلك وجه الله فقيامهم عليها وادبهم لها وعلفهم اياها وكسح روثها اجر في ميزانهم يوم القيامة واهلها معانون عليها . وفرس للشيطان فقيام اهله عليه وذكر غير ذلك وزر في ميزانهم يوم القيامة . رواه ابن السماك في جزء الفيل .

وروى ابو عبيدة عن رسول الله ﷺ انه قال الغنم بركة موضوعة والأبل جمال لأهلها والخير معقود في نواصي الخيل الى يوم القيامة .
ومثله عن حذيفة وعن أنس البركة في نواصي الخيل رواه الشيخان .

فصل

في احتباسها في سبيل الله وما يتصل به

عن زيد بن ثابت قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من حبس فرساً في سبيل الله كان ستره من النار. رواه موسى بن سعد بن زيد عن ام سعد مثله. وزاد عنها قالت فحبس زيد بن ثابت خمسة افراس بانطاكية وبعث عليها رجلاً رواه الترمذي.

وفي البخاري والنسائي من حديث سعد المقبري عن ابن هريرة عن النبي ﷺ من احتبس فرساً في سبيل الله ايماناً وتصديقاً بوعد الله كان شبعه وريه وروثه حسنات في ميزانه يوم القيامة. وعن يزيد بن عبد الله ابن عريب الملكي عن ابيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ في الخيل وابوالها وارواثها كنف من مسك الجنة. وفي رواية المنفق على الخيل كباسط يده بالصدقة لا يقبضها وابوالها وارواثها عند الله يوم القيامة كذكي المسك.

واخرج الحافظ الدمياطي في كتابه بسنده عن محمد بن عتبة عن ابيه قال اتينا تميماً الداري وهو يعالج علق فرسه بيده فقلنا له يا ابا رقية امالك من يكفيك. قال بلى ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول من ارتبط فرساً في سبيل الله فعالج علفه بيده كان له بكل حبة حسنة قال ورواه ابن ماجه. ورواه ابن ابي عاصم النبيل من حديث شرحبيل ان روح بن زنباع الجذامي رأى تميماً الداري فوجده ينقي لفرسه شعيراً ثم يعلقه عليه وحوله اهله فقال له روح ما كان لك من هؤلاء من يكفيك قال تميم بلى ولكني

سمعت رسول الله ﷺ يقول ما من امرء مسلم ينقى لفرسه شعيراً ثم يعلفه عليه الا كتب الله له بكل حبة حسنة ورواه الأمام احمد .

فحديث تميم في الرواية الأخيرة يقتضى بظاهره ان هذا الثواب لكل من صنع ذلك بفرسه . وهو اما مخصوص بالرواية الأولى او بغير الفرس الذى يربط نواء لأهل الأسلام او فخرا وريا، كما يؤخذ من بقية الأحاديث وعلى الثانى يعم الفرس المتخذة للقنية ابتغاء النسل والتعفف عن الناس وهو الأولى والله اعلم .

وتميم هذا هو الصحابي المشهور انفرد من بين الصحابة برواية النبي ﷺ عنه حديث الجساسة كما فى الصحيح فهي له منقبة لم يشاركه فيها . والداري نسبة الى جده الأعلى وهو الدار .

وفى الأحاديث جواز وقف الخيل وهو قول الأئمة الثلاثة ومحمد وابو يوسف ومثلها السلاح ومنعه الامام ابو حنيفة رحمه الله بناء على اصله في الوقف . وفيها ايضاً الأشارة الى حسن الملكة وانه مندوب اليها شرعاً .

وهو ان يحسن الرجل الى كل ما هو فى ملكه من دابة ومملوك وغيرهما ففى الحديث الشريف احسنوا جوار نعم الله فأنها قل ما نفرت عن قوم فعادت اليهم .

واخرج ابن ماجه عن ابي بكر الصديق رضى الله عنه لا يدخل الجنة سيء الملكة قالوا يارسول الله اليس اخبرتنا ان هذه الأمة اكثر الأمم مملوكين واماء . وفي رواية و يتامى قال بلى فأكرموهم بكرامة اولادكم واطعموهم مما تأكلون . قالوا فما ينفعنا في الدنيا قال فرس ترتبطه تقاتل

عليه في سبيل الله ومملوك يكفيك فاذا كفاك فهو اخوك .

وفي رواية واذا صلى فهو اخوك . وفي الصحيح اخوانكم خولكم جعلهم الله تعالى تحت ايديكم فمن جعل الله اخاه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا يكلفه في العمل ما يغلبه وان كلفه فليعنه عليه .

اما نفقة المماليك والخيل وسائر الحيوان الذى يملكه الانسان فانها واجبة على مالكها يثاب عليها ثواب الواجب اذا اداها امتثالاً لأمر الله ورحمة بها . ويؤمر بها اذا امتنع منها فاذا احس على الامتناع باع الحاكم من ماله ماينفق عليه منه فان لم يكن له مال غيره امر ببيعه او اجارته لينفق عليه من اجرته او اعتاقه ان كان رقيقاً فان ابى لا يحبس عند الشافعية لذلك بل يبيع القاضي ذلك الحيوان الممتنع من الانفاق عليه وان تعدد باع منه ما انفق على باقيه او آجره وعند الأئمة الحنفية يجبر على نفقة المماليك او تخليتهم للاكتساب ان امكنهم ذلك او بيعهم ولا يجبر على نفقة بقية الحيوانات الا انه يؤمر به فيما بينه وبين الله تعالى .

وعن ابي يوسف انه يجبر ايضاً ويستحب بعد النفقة الواجبة الاحسان اليه بأنه ان كان انساناً ان يجعله اسوة نفسه واولاده في المأكل والملبس . وان كان غير ذلك فتوفير علفه واستحسانه وتجليله وتنقية علفه ومكانه مما يؤذيه . كما روى عن عبد الله بن عباس رضى الله تعالى عنهما [شعر] .

احبوا الخيل واصطبروا عليها * فأن العز فيها والجمالا
اذا ما الخيل ضيعها اناس * ربطناها فاشكرت العيالا
نقاسمها المعيشة كل يوم * ونكسوها البراقع والجلالا

روي ابو داود مرسلا ان النبي ﷺ قال اكرموا الخيل وجللوها . وقد ورد النهي عن اذالة الخيل وهو ما اخرج الحافظ الدمياطي بسنده ان ابن عرفة روى عن مجاهد ان رسول الله ﷺ ابصر انساناً ضرب وجه فرسه ولعنه. فقال هذه مع تلك لتمسكن النار الا ان تقاتل عليه في سبيل الله . فجعل الرجل يقاتل عليه ويحمل الى ان كبر وضعف وجعل يقول ، اشهدوا اشهدوا . فقوله هذه مع تلك يعني اتفعل هذه مع تلك انكاراً لكليهما يفيد النهي عن كل منهما .

اما ضرب الدابة من حيث هو فهو محرم اذا كان لغير غرض صحيح وفي الوجه اشد. واما اللعنة فمطلقاً . فلهذا انكر الجمع بينهما لأن الأولى ربما كان معذوراً فقد جاء اباحته للنفار لا للعثار بخلاف الثانية والفعل المركب من محرم وغيره محرم وقد جاء النكير الشديد في لعن الدواب حتى ان رسول الله ﷺ سمع امرأة تلعن ناقتها فقال لا يصحبنا الملعون فنزلت عنها وخلتها فكانت الناقة كل ماجاءت نحو احد من القوم طردوها وفيه ايضاً ان اللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة .

وحكى الدميري عن ابن ابي الدنيا انه خرّج اذا ركب الرجل الدابة قالت اللهم اجعله لي رفيقاً رحيماً فاذا لعنها قالت على اعصانا الله لعنة الله. وفي مسلم لا ينبغي للصديق ان يكون لعاناً .

وروى ابو عبيدة عن عبد الله بن دينار قال مسح رسول الله ﷺ وجه فرسه بثوبه وقال ان جبريل بات يعاتبني في اذالة الخيل .

وروى الحسن بن عرفة عن مسلم بن يسار قال خرج النبي ﷺ

فمسح وجه فرسه وعينيه ومنخريه بكم قميصه · فقالوا يارسول الله بكم قميصك فقال ان حبيبي عاتبني في الخيل · ورواه ابو داود فى المراسيل بلفظ ان جبريل . ورواه ابن سعد مرسلاً ايضاً · وفيه اشارة الى ان الخيل التى للجهاد من شعائر الدين · وان تعظيمها من التقوى وناهيك بأمر يعاتب فيه افضل المرسلين عليه افضل الصلاة واشرف التسليم ·

ومن اذالتها ان تقاد بناصيتها . وروى ابن عرفة عن الوضين بن عطاء قال قال رسول الله ﷺ لا تقودوا الخيل بنواصيها فتذيلوها · ومنه استعمالها في غير الركوب كالحمل ونحوه وهذا خاص بالعراب وماقاد بها واما اكثر البراذين فأنها تستعمل لذلك لأنها لا تصلح لما لا يصلح له الخيل · وكذلك اجراء الخيل لغير غرض · فقد ورد عن عمر بن عبد العزيز انه نهى عن ركض الفرس الا بحقه . وعن سلمة بن نفيل الكندى وكان وافد قومه الى النبي ﷺ قال بينما انا مع النبي ﷺ تمس ركبتي ركبته مستقبل الشام بوجهه مولياً ظهره اليمن اذ اتاه رجل فقال يارسول الله اذال الناس الخيل ووضعوا السلاح وقالوا لا جهاد قد وضعت الحرب اوزارها فقال كذبوا الآن جاء القتال لا يزال طائفة من امتى يقاتلون على الحق او قال على امر الله يزيغ الله لهم قلوب اقوام وينصرهم عليهم حتى تقوم الساعة وحتي يأتى وعد الله والخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة وهو يوحى الي انى مقبوض غير ملبث وانكم متبعى افنادا. وفي رواية وانتم تتبعوني افناداً يضرب بعضكم رقاب بعض وعقر دار المؤمنين الشام رواه النسائى ·

والأفناد بالدال المهملة الجماعات المتوفون المختلفون واحدهم فند بكسر الفاء واسكان النون . واصله القطعة من الجبل طولاً وعقر الدار بالفتح اصلها وهو محلة القوم وعقر كل شيء اصله واهل المدينة يقولون عقر الدار بالضم والعقر ايضاً مهر المرأة اذا وطئت على شبهة قاله الجوهري .

ومن شرف الخيل وفضلها انها خلقت على صورة الحياة فقد ثبت ان الحياة على صورة فرس . وان جبريل عليه السلام كان راكبه لما جاء الى موسى عليه السلام ليدعوه الى الميعاد ذكر الثعلبي في قوله تعالى (واذ واعدنا موسى ثلاثين ليلة) انه لما جاء الوعد اتى جبريل على فرس يقال له فرس الحياة لا يصيب شيئاً الا حيي قال وهو معنى قوله [فقبضت قبضة من اثر الرسول] يعني فأخذت تراباً من اثر حافر فرس جبريل عليه السلام . وملخص ذلك ان الله سبحانه وتعالى لما واعد موسى عليه السلام انه يأتي الى الطور لينزل عليه الكتاب وانه يتأهب لذلك بثلاثين يوماً فواعد موسى قومه ذلك واستخلف عليهم اخاه هرون وذهب معتزلاً بنفسه متأهباً لمناجاة ربه ثم اوحي الله اليه ان يتم اربعين يوماً . قال بعضهم سبب ذلك انه وجد في فمه خلوفاً بعد الثلاثين فأخذ شيئاً من نبات الأرض وتسوك به حتى زال الخلوف . فأوحى الله اليه اما علمت ان خلوف فم الصائم عندي اطيب من ريح المسك عد الى الصيام واتمها اربعين ليعود ذلك الخلوف . فلما مضت الثلاثون ولم يعد موسى اليهم وكان معهم حلي حملوه من القبط لما خرجوا من مصر ولم يعلموا ما يفعلون به لأن الغنائم لم تحل لهم فيقال انهم اتفقوا على انهم يحمونها ويلقونها

في حفرة الى ان يأتي موسى صلوات الله عليه وسلامه عمر السامري وكان صواغاً كما قيل. واخذ ذلك الحلي وصاغ منه عجلاً لأن اهل مصر كانوا يعبدون البقر والقى فيه تراباً كان اخذه من اثر حافر فرس جبريل عليه السلام لما اتى الي موسى وقيل رآه وهو في البحر امام فرعون لأنه دخل البحر على فرس وديق امام حصان فرعون وعلى كل هي فرس الحياة . وعرف ذلك لأنه رأى كل ما وطيء على شيء اخضر وحيي فعلم انه لا بد لذلك من نبأ فخار ذلك العجل المصوغ في الذهب كما يخور البقر . والخوار صوت البقر . وقيل انه جاء وذهب ايضاً فأجتمع عليه بنو اسرائيل يتعجبون منه فقال لهم السامري (هذا الهكم وآله موسى) فعكفوا عليه يعبدونه حتى كان ما قص الله سبحانه في كتابه في شأنهم. وقد ورد ان اسمه حيزوم . عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما بينما رجل من المسلمين يوم بدر يشتد في اثر رجل من المشركين اذ سمع ضربة بالسوط فوقه وقول الفارس اقدم حيزوم فنظر الى المشرك امامه قد خر مستلقياً فاذا هو قد خطم انفه وشق وجهه كضربة السوط فأخضر ذلك فحدث الأنصاري به رسول الله ﷺ فقال صدقت ذلك من مدد السماء .

وعنه رضي الله عنه قال حدثني رجل من غفار قال اقبلت انا وابن عم لي حتى اصعدنا في جبل يشرف بنا على بدر ونحن مشركان ننتظر الواقعة على من تكون الدبر فننتهب مع من ينتهب . فبينما نحن في الجبل اذ مرت بنا سحابة فسمعنا فيها حمحمة الخيل فسمعت قائلاً يقول اقدم حيزوم فأما

ابن عمي فانكشف قناع قلبه فمات مكانه واما انا فكدت اهلك ثم تماسكت .

وروي في اقدم ضبطان بضم الدال والهمزة من التقدم . والآخر بقطع الهمزة . وكسر الدال من الأقدام كلمة زجر للفرس .

قال الحافظ يجوز ان يكون من قولهم فرس احزم وهو خلاف الأهضم والمضم بالتحريك انضمام الجنبين الى ضيق الجوف وهو معيب في الفرس .

قال الأصمعي لم يسبق في الحلبة فرس اهضم قط وانما الفرس بعنقه والأنثى هضماء . وذكر ابن اسحق ان رسول الله ﷺ خفق يوم بدر وهو في العريش ثم انتبه فقال يا ابا بكر اتاك نصر الله هذا جبريل اخذ عنان فرسه يقوده على ثناياه النقع . وروى الكشي عن عطية بن قيس قال لما فرغ رسول الله ﷺ من قتال بدر اتاه جبريل على فرس انثى معقود الناصية قد عصم ثنية الغبار عليه درعه قال ان ربي يعثني اليك وامرني ان لا افارقك حتى ترضي افرضيت قال رسول الله ﷺ نعم

ومعنى تسميتها فرس الحياة . اما لأن الحياة امر وجودي قائم بنفسه مخلوق على صورة فرس اذا لامس شيئاً سرى منه اليه اثر الحياة وهي العرض القائم بالحي . كما ان الموت على صورة كبش كما ورد ذلك وانه يذبح في الآخرة بين الجنة والنار . وورد انهم يعرفونه اذا رأوه يعني اهل الدارين . لأن ما منهم الا من رآه ويجوز ان يكون الحياة تتصور في عالم المثال بصورة فرس ومن ثم تؤل الفرس في الرؤيا بما يناسب ذلك كالنفس والدنيا والزوجة والشرف وطول العمر ونحو ذلك . واضافته الى الحياة . اما بيانية كشجرة الخلد . واما من اضافة المشبه الى المشبه به

ولا شك ان فى الفرس من آثار الحياة اتمها فى غيرها. ولذلك اذا ركبه الانسان انتعشت نفسه وقويت حرارته حتى ذكروا انه يقوي الباه والله سبحانه وتعالى اعلم .

﴿ الباب الرابع ﴾

﴿ فيما يتعلق بها من الأحكام من ذلك الزكاة ﴾

فى الصحيحين عن ابي هريرة ان النبي ﷺ سئل عن الخيل فقال الخيل لثلاثة هي لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فأما الذي هى له اجر فرجل ربطها . ورواية مسلم يتخذها فى سبيل الله و يعدها له فلا تغيب شيئاً في بطونها الا كتب له بها اجر ولو رعاها في مرج فما أكلت شيئاً الا كتب له بها اجر ولو سقاها من نهر كان له بكل قطرة قطرت تغيبها في بطونها اى حسنات حتى ذكر الأجر في ابوالها وارواثها. ولفظ البخاري ربطها في سبيل الله فأطال لها فى مرج او روضة فما اصابت فى طيلها ذلك من المرج او الروضة كانت له حسنات ولو انها قطعت طيلها فاستنت شرفاً او شرفين كانت آثارها وارواثها حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقيها كان ذلك حسنات له فهي لذلك اجر ورجل ربطها تعففاً وتغنياً وفى مسلم بدل تغنياً تكرماً وتجملاً ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها. وزاد مسلم وبطونها فى عسرها و يسرها فهى لذلك ستر . ورجل وربطها فخراً ورياءً ونواء لأهل الاسلام فهي على ذلك وزر .

وسئل رسول الله ﷺ عن الخمر فقال ما انزل علي فيها الا هذه الآية الفاذة الجامعة (فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره)

فقوله في صدر الحديث سئل عن الخيل السياق يقتضي ان السوآل كان عن الزكوة لأن سياق مسلم من حديث سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله ﷺ ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته ألا احمى عليه في نار جهنم فيجعل صفايح فيكوي بها جنبه وجبينه وظهره حتي يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة مما تعدون ثم يري سبيله اما الي الجنة واما الي النار . وما من صاحب ابل لا يؤدي زكاتها الا بطح لها بقاع قرقر كأوفر ما كانت تستن عليه كلما مضى عليه أخراها ردت عليه اولاها حتي يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة ثم يرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار . وما من صاحب غنم لا يؤدي زكاتها الا بطح لها بقاع قرقر كأوفر ما كانت فتطؤه بأظلافها وتنطحه بقرونها ليس فيها عقصاء ولا جلحاء كلما مضي عليه أخراها ردت عليه اولاها حتي يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين الف سنة ثم يري سبيله اما الى الجنة واما الى النار . وقال سهل فلا ادري اذكر البقر ام لا قالوا فالخيل يا رسول الله قال الخيل في نواصيها الخير الى يوم القيامة او قال الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة شك سهل وساق بقيته فالسياق يدل على ان السوآل كان عن زكاتها او عن حال مالكها يوم القيامة فأجاب رسول الله ﷺ بالتفصيل في امرها

وظاهر الحديث انها اذا اتخذت بنية الغزو والجهاد لا صدقة فيها بل هي

بانفسها وجميع احوالها واطوارها تكون فى ميزان حسنات اصحابها يوم القيامة .

وقوله في الحديث فقطعت طيلها اصله طول قلبت واوه ياء لانكسار ما قبلها واشتغال الانتقال من الكسرة إلي الواو التي هي اخت الضمة وهو الحبل الذى يربط به الفرس ويطال له في المرعى وقوله استنت شرفاً او شرفين اي قطعت والشرف ما ارتفع من الارض يعني لو انفلتت فعدت غايرة كان له ثواب عدوها ذاك فكيف بغيره وكذلك قوله ولو انها شربت من نهر ولم يرد ان يسقيها فكيف بما اذا قصد ذلك . وأنها اذا اتخذت رياء وشراً وبطراً وفخراً او مناواة اي معاداة لأهل الأسلام كخيل البغاة وقطاع الطريق فهي بأنفسها وجميع احوالها واطوارها اثم وتكون فى كفة سيئاته فلا تطهرها صدقة ولاغيرها الا التوبة واصلاح النية فهي كالخمر نجسة العين لا يطهرها الا التحول عن وصفها الى الخيلية واذا اتخذت كسائر اموال القنية بقصد الأستعفاف عن الناس وطلب نماء المال باستنتاجها لذلك فهى كبقية الأموال النامية اذا حسنت النية فيها ففيها نوع خبث وهو دعوى الملكية التي هي فى سائر الأموال تطهرها الزكاة والصدقة .

كما قال الله تعالى (خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) .

فانظر رحمك الله كيف اضاف الأموال اليهم فعلم ان علة الأحتياج الى التطهير هى هذه الأضافة حتى لو سلموا منها كانت الأموال طاهرة العين كالأموال التى بأيدي الأنبياء صلوات الله عليهم فأنها لا زكاة فيها عند الأكثر وكذلك لا تورث عنهم لأنها مطهرة من شائبة دعوى الملكية . وهذا لا يصح على التمام لغير الأنبياء صلوات الله عليهم ومن ادعاه من غيرهم كذب

ولا تسقط عنه الزكاة بدعواه الباطلة فأنها من خواص الأنبياء التي لا يحوم حولها غيرهم والله اعلم .

واختلف الفقهاء في وجوب الزكاة في الخيل . فقال الأمام ابو حنيفة رحمه الله تعالى بوجوبها فيها . واختلفت الرواية عنه فظاهر الرواية انها انما تجب فيها اذ كانت ذكوراً واناثاً مختلطة . وليس في كل على الأنفراد زكاة . وفى رواية في الأناث اذا انفردت ايضاً . وفي رواية في الذكور كذلك واستدل بظاهر هذا الحديث فأن حق الله في رقاب الحيوانات ليس الا الزكاة . وبأن عمر وعثمان رضى الله عنهما اخذا زكاة الخيل . وهو مروى عن ابراهيم النخعي وشرط فيها السوم كسائر النعم .

وذهب صاحباه والأئمة الثلاثة والجمهور الى عدم وجوبها مستدلين بما رواه اصحاب الكتب الستة ان النبي ﷺ قال ليس على المرء المسلم فى فرسه ولا فى مملوكه صدقة .

وفي رواية لأبي داود وليس فى الخيل والرقيق زكاة الا زكاة الفطر فى الرقيق

واخرج البزار عن عايشة قالت . قال رسول الله ﷺ ان الله وضع الصدقات فليس على الخيل صدقة وليس على الحمر صدقة وليس على الأبل التى يسقى عليها الماء للنواضح صدقة واخرجه الحافظ الدمياطي في كتابه بسنده .

واخرج ايضاً عن عبد الرحمن بن سمرة ان النبي ﷺ قال لا صدقة في الكسعة والجبهة والنخة . فسره ابو عمر والحرانى احد رواته .

قال الكسعة الحمير والجبهة الخيل والنخة العبيد . قال الجوهري والنخة الرقيق . ويقال البقر العوامل . قال ثعلب هذا هو الصواب لأنه من

النغ وهو السوق الشديد . وكان الكسائى يقول انما هو النخة بالضم وهو البقر . وقال الجبهة الخيل .

وفي الحديث ليس في الجبهة صدقة . وفي رواية ابي داود عن على رضى الله عنه قال . قال رسول الله ﷺ عفوت لكم عن الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرقة من كل اربعين درهماً درهما .

وكذا رواه الترمذي من طرق . وقال سألت محمد بن اسماعيل عنه فقال صحيح . وفي الباب عن ابى بكر الصديق وعمرو بن حزم .

والرقة الفضة المضروبة كالورق والهاء عوض عن الواو مثل ارة وعدة قاله الجوهرى . وفي الورق ثلاث لغات فتح الواو وكسرها مع سكون الراء وفتحها مع كسر الراء كـكلمة وكلمة وكلة .

وعن ابن عباس وجابر مثله . وعن ابن عمر ليس في الخيل والعسل صدقة . وعن عبد الله بن دينار قال سألت سعيد بن المسيب فقلت افي البراذين صدقة فقال او في الخيل صدقة . واجابوا عن الحديث الاول اولاً بحمل الحق المذكور فيه على غير الزكاة بدليل انه قرنه مع ما يتعين حمله على ذلك بقوله . ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها .

ورواية مسلم ولم ينس حق ظهورها وبطونها فى عسرها ويسرها . ولم يذكر الرقاب . وحق الله في الظهور انما هو حمل المنقطعين من الغزاة وغيرهم ومواساة الفقراء العاجزين بأعارتها ونحو ذلك . او يحمل على اطراق الفحول منها وان لا يطعمها مال احد الا بحقه . ولأنه فى رواية مسلم فى هذا الحديث . قال رجل يارسول الله ما حق الأبل قال حلبها على الماء

واعارة دلوها ومنيحة لبنها . وفى رواية واطراق فحلها والحمل عليها فى سبيل الله . فبين رسول الله ﷺ الحق المذكور بغير الزكاة في الأهل فيحتمل ان يكون المراد بالحق المذكور فى الخيل كذلك بل اولى .

وهذا مبنى على ان فى المال حقاً سوى الزكاة . وهو الراجح لما روى الترمذى وابن ماجه عن فاطمة بنت قيس ان النبي ﷺ قال ان في المال حقاً سوى الزكاة . وفى رواية ان النبي ﷺ سئل هل فى المال حق سوى الزكاة . فقال هذه الآية [ليس البرّ ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البرّ من آمنَ بالله والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المالَ على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب واقام الصلاة وآتى الزكاة] وفيها دليل ظاهر على ذلك ولذلك جعلها النبي ﷺ جواب السائل . وثانياً بأن الحق المذكور في الحديث مجمل والأحاديث الواردة فى رفعها مفسرة تقضى عليه فرجحت . وثالثاً بأنها ناسخة لما فيه كما يظهر من معانيها . عن الأثر بأن عمر رضى الله عنه اعترف بأن النبي ﷺ وابا بكر لم يأخذ الزكاة في الخيل وذلك فيما رواه ابو عبيد القاسم بن سلام .

قال حدثنا عبيد الله عن سفيان عن ابي اسحاق عن حارثة بن مضرب قال جاء اناس من اهل الشام الى عمر فقالوا انا قد اصبنا اموالاً وخيلاً ورقيقاً نحب ان يكون لنا فيها زكاة وطهور فقال مافعله صاحباي فافعله فاستشار اصحاب محمد ﷺ وفيهم على بن ابى طالب رضوان الله عليه فقال عليّ هو حسن ان لم تكن جزية يؤخذون بها بعدك راتبة .

ورواه الأمام احمد رحمه الله وفيه دليل على رد الأمام علي لذلك وعدم قبوله فكيف يدعي انه اجماع سكوتي بل فوقه .

وخرج ايضاً عن سليمان بن يسار ان اهل الشام قالوا لأبي عبيدة خذ من خيلنا ورقيقنا صدقة فأبى ثم كتب الي عمر فأبي فكلموه ايضاً فكتب اليه عمر ان احبوا فخذها منهم وارددها على فقرائهم. فدلت هذه الآثار ان اخذ عمر كان قبولاً من اهلها وانهم تبرعوا بها تبرعاً وكان خوف الأمام علي رضي الله عنه من ظن الوجوب فيما بعد وكان كما ظن رضى الله عنه وبفرض اخذها فرضا هو اجتهاد صحابي وقد علم مافيه في الاصول .

قال الطبرى والطحاوي ، واما من طريق النظر فأن الخيل في معني البغال والحمير التى قد اجمع الجميع ان لا صدقة فيها ورد المختلف من ذلك الى المتفق عليه اذا اتفق في المعنى أولى . وعن ابراهيم والحسن وعمر ابن عبد العزيز انهم قالوا ليس فى الخيل السايمة زكاة والله اعلم .

(ومن ذلك السهم لها من الغنيمة) اتفق العلماء على ان الفارس يفضل في الغنيمة على الراجل بشيء مخصوص . وليس ذلك الا للفرس فأن غيرها من الدواب اذا قاتل عليه الأنسان لا يستحق شيئاً معينا بل يرضخ له رضخاً ولو كان اعظم الدواب كالفيل . واما الفرس فقد ورد تفضيله بسهم معين لكن اختلفت الرواة في تعيينه واختلف الفقهاء لذلك فذهب الأمام ابو حنيفة رحمه الله تعالى الى ان الفارس يعطى سهمين سهم له وسهم لفرسه مستدلاً بما في معجم الطبرانى عن المقداد بن عمرو انه كان يوم بدر على فرس يقال له سبحة فأسهم له رسول الله ﷺ سهمين سهم لفرسه وسهم له لكن في سنده الواقدي .

وما اخرج الواقدي في المغازي عن جعفر بن خارجة قال: قال الزبير ابن العوام شهدت بني قريظة فارساً فقرب لي بسهم ولفرسي بسهم.

وما أخرج ابن مردويه في تفسيره عن محمد بن اسحاق، قال حدثنا محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة قالت اصاب رسول الله ﷺ سبايا بني المصطلق فأخرج الخمس منها ثم قسمها بين المسلمين فأعطى الفارس سهمين والراجل سهماً.

وما رواه ابن ابي شيبة في مصنفه، قال حدثنا ابو اسامة وابن نمير، قالا حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله ﷺ جعل للفارس سهمين وللراجل سهماً، ومن طريقه رواه الدارقطني وقال، قال ابو بكر النيسابوري هذا عندي وهم من ابن ابي شيبة لأن احمد بن حنبل وعبد الرحمن بن بشير وغيرهما ردوا للفارس ثلاثة اسهم، ثم اخرجه الدارقطني عن نعيم حدثنا ابن المبارك عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ انه اسهم للفارس سهمين وللراجل سهماً ولا شك ان نعيما ثقة وابن المبارك غني عن التعريف.

واخرجه ايضاً عن يونس بن عبد الأعلى حدثنا ابن وهب اخبرني عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثله، واورد له متابعات وبما رواه ابو داود في الجهاد، عن مجمع بن جارية وكان احد القراء الذين قرأوا القرآن، قال شهدنا الحديبية مع رسول الله ﷺ فلما انصرفنا عنها اذ الناس يهزون الأباعر فقال بعض الناس لبعض ما للناس، قالوا اوحي الى رسول الله ﷺ فخرجنا مع المسلمين نوجف فوجدنا النبي ﷺ واقفاً

على راحلته عند كراع الغميم ، فلما اجتمع الناس قرأ عليهم (انا فتحنا لك فتحاً مبينا) فقال رجل يا رسول الله افتح هو قال نعم والذي نفس محمد بيده انه الفتح فقسمت خيبر على اهل الحديبية فقسمها رسول الله ﷺ على ثمانية عشر سهماً وكان الجيش الفاً وخمس ماية فيهم ثلاثماية فارس فأعطي الفارس سهمين واعطي الراجل سهماً .

قال ابو داود وهذا وهم واتي الوهم من العدد انما كانوا مأتي فارس فقالوا اعطي الفرس سهمين وصاحبه سهماً . وكذلك قال الشافعي والدارقطني ان الوهم فيه من العدد ومن ذكر الفرس فعبر عنه بالفارس ، قال الحافظ الدمياطي وفيه من الوهم ايضاً قوله كان الجيش الفاً وخمسماية وانما كانوا الفاً واربعماية لما سنبينه ، قلت وهو داخل في قوله اتي الوهم من العدد فاذا كان عدد الفرسان مأتين يكون عدد الجيش كما ذكر . ومن طريق النظر انه لا ينبغي تفضيل الحيوان على الأنسان بحال وان الحرب تدور على امرين احدهما الكر والفر ، والآخر الثبات والأول بالفرس والثاني بالفارس ، والفرس آلة كبقية آلات الحرب ، والآلة بلا مقاتل لا تغني شيئاً الى غير ذلك .

وذهب الجمهور والأمامان الى ان الفارس يعطى ثلاثة اسهم ، والراجل سهم واحد فيكون للفرس سهمان والرجل سهم مستدلين بما في الصحيحين وغيرهما عن ابن عمر ان رسول الله ﷺ جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهماً . ولفظ ابي داود ان رسول الله ﷺ اسهم لرجل ولفرسه ثلاثة اسهم ، سهماً له وسهمين لفرسه . وهو معارض لما رواه الدارقطني وغيره

عن ابن عمر رضي الله عنهما وما في الكتب الخمسة اصح واقوى لكثرة طرقه وفي بعضها كأبن ماجه وابي داود وابي عبيد انه في خيبر. فلفظ ابن ماجه اسهم رسول الله ﷺ خيبر للفارس ثلاثة اسهم للفرس سهمان والرجل سهم ، وكذلك روى الأمام احمد والنسائى ان النبي ﷺ اعطاه يوم خيبر سهماً له وسهمين لفرسه . فأذا كان حديث ابن عمر في قصة خيبر وقد تقدم عن أئمة الحديث ان ذكر السهمين للفارس فيها سهو فكذلك يقال فيما روي عنه مخالفاً لما في الكتب الخمسة وغيرها من اعطاء الفارس سهمين بتقدير صحته انه وهم وان الصواب الفرس مكان الفارس كما قيل في حديث مجمع ابن جارية لا سيما والقصة واحدة لما رواه ابوداود في سننه . قال الحافظ الدمياطي والذى اجمع عليه اهل العلم والسيران خيبر قسمت على اهل الحديبية من شهدها منهم وغاب عنها على ثمانية عشر سهماً يجمع كل سهم منهم مائة . النبي ﷺ سهم له سهم كسهم احدهم لكل سهم رأسى جمع اليه مائة رجل برجالهم و خيلهم الرجال اربع عشر مايه والخيل مايتا فارس فكان لكل فرس سهمان ولفارسه سهم؛ وكان لكل راجل سهم وكان الأمام على رضى الله عنه رأساً .

وكذلك رواه الأمام احمد من حديث مجمع بن جارية . وعن ابن عباس ان رسول الله ﷺ قسم لمأتى فرس بخيبر سهمين سهمين رواه الدارقطني .

وعن بشير بن يسار ، قال لما افتتح رسول الله ﷺ خيبر اخذها عنوة فقسمها على ستة وثلاثين سهماً فأخذ لنفسه ثمانية عشر سهماً وقسم بين الناس ثمانية عشر سهماً وشهدها مائة فرس وجعل للفرس سهمين . رواه ابن سعد

قال الحافظ الدمياطي وقوله ماية فرس خطأ والصواب مايتا فرس ، وقوله فأخذ لنفسه وانما اخذ لمصالح المسلمين وقسم لنفسه سهماً كغيره مع الغانمين . وقد روى هذا الحديث جماعة من الثقات الأثبات مرسلاً ومرفوعاً ان رسول الله ﷺ لما ظهر على خيبر قسمها على ستة وثلاثين سهماً جمع كل سهم ماية سهم ، فقسم رسول الله ﷺ النصف من ذلك وعزل النصف الباقي لمن نزل به من الوفود والأمور ونوايب الناس يعني غير فدك فأنها كانت خالصة لرسول الله ﷺ لأنها كانت مما افاء الله عليه من غير ايجاف خيل ولا ركاب كذا ذكر ابن اسحاق .

وروي ابو عبيدة من حديث مكحول وابو داود في المراسيل عن مكحول ، قال اسهم رسول ﷺ يوم خيبر للخيل سهمين وللرجل سهماً وللمولدان سهماً وللنساء سهماً .

وروي فيه ايضاً عن احمد عن رجل من اهل مكة ان رسول الله ﷺ غزا غزوة فاصابوا الغنيمة فقسم للفارس ثلاثة اسهم وللراجل سهماً وللمدارع سهمين . وذكر ابن سعد في غزوة المريسيع وهي بئر بينها وبين الفرع نحو من يوم وبين الفرع والمدينة ثمانية برد وكانت في العشر الاول من شعبان سنة خمس من مهاجره عليه الصلاة والسلام انه اسهم فيها للفرس سهمين ولصاحبه سهماً وكانت الخيل ثلاثين فرساً في المهاجرين منها عشرة وفي الأنصار عشرون ، وكان معه صلوات الله عليه فرسان لزاز والظرب . وكذلك في غزوة بني قريظة وكانت في ذي القعدة اسبع بقين منه سنة خمس ايضاً وانه سار اليهم رسول الله ﷺ بالمسلمين وهم

ثلاثة آلاف والخيل ستة وثلاثون فرساً فحاصرهم اربع عشرة ليلة وخمسة عشر يوماً اشد الحصار وذكر الحديث . ثم قال فجمعت فأخرج الخمس من المتاع والسبي ثم امر بالباقي فبيع وقسمه بين المسلمين فكانت السهمان على ثلاثة آلاف واثنين وسبعين سهماً : للفرس سهمان ولصاحبه سهم . وقال ابو جعفر محمد بن جرير الطبري في تاريخه ان رسول الله ﷺ قسم اموال بني قريظة ونسائهم وابناءهم على المسلمين واعلم في ذلك اليوم سهمان الخيل وسهمان الرجال بعد الخمس . فكان للفارس ثلاثة اسهم للفرس سهمان ولفارسه سهم وللراجل ممن ليس له فرس سهم واحد وكانت الخيل ستة وثلاثين فرساً .

واخرج ابو داود ومثله عن ابن اسحق قالوا وكانت اول غزوة اوقع فيها السهام واعلم فيها المقاسم وعليها مضت السنة في المغازي .

وروي الطبراني عن محمد بن الحسن بن كيسان المصيصي عن المعلى بن اسد عن محمد بن حمران عن ابي سعيد عبد الله بن بشير ابى كبشة الانمارى قال لما فتح رسول الله ﷺ مكة كان الزبير على المجنبة اليسرى . وكان المقداد على المجنبة اليمنى ؛ فلما قدم مكة وهدى الناس جاء بفرسيهما فقام رسول الله ﷺ يمسح الغبار عنهما بثوبه وقال اني جعلت للفرس سهمين وللفارس سهماً فمن نقصها نقصه الله .

وذكر ابن سعد مر به اسامة بن حارثة مولى رسول الله ﷺ فقال لما كان يوم الاثنين لأربع ليال بقين من صفر سنة احدى عشرة من مهاجر رسول الله ﷺ امر رسول الله ﷺ الناس بالتهيء لغزو الروم فلما كان

تصلح للطرفين كالأموال الظاهرة تكون تحت يد المسلمين فهي نعم المعونة لهم فيلحقها المدح وتكون في ايدي الكفار فيلحقها الذم (ولا تعجبك اموالهم واولادهم انما يريد الله ان يعذبهم بها في الدنيا وتزهق انفسهم وهم كافرون) فتجربون لذلك . فأذا اطمأنت النفس فهي اسنى من مراكب العقل بمنزلة الفرس للمجاهد . فالمحرز من ذلك للأعمال ينقسم الى ثلاثة اقسام قسم عاجل وهو الحياة الطيبة المذكورة في الآية وقسم آجل من المحسوسات مما تشتهيه الأنفس وتلذ به الأعين فهذان القسمان حظ النفس . والقسم الثالث وهو ما تنتجه الأعمال من العلوم والمعارف وهو حظ العقل فحصل المراكب سهم والمركوب سهمان .

واختلفوا هل يفرق بين العربي وغيره في القسم فذهب الجمهور الى انه لا فرق بينهما . وهو رواية عن احمد . وفي رواية عنه لا سهم له وانما يرضخ له كالبغل واليه ذهب مالك وابن عبد الله الخثعمي . فقال انما السهم للعراب . وفي رواية عن احمد انه ان ادرك كالعربي فله سهمان والا فله سهم واحد فأناط السهم بالسبق وفي رواية ان له سهماً واحداً وللعربي سهمان مطلقاً . وروي ذلك عن مكحول ان النبي ﷺ هجن الهجين يوم خيبر وعرب العُرب للعربي سهمان وللهجين سهم .

وعن ابي الربيع قال اول من فرض للفرس سهمين رسول الله ﷺ الا ان يكون هجيناً . وعن ابي موسى انه كتب الي عمر بن الخطاب رضي الله عنه انا وجدنا بالعراق خيلا عراضاً دكا فما يرى امير المؤمنين في سهمانها فكتب تلك البراذين فما قارب العتاق منها فاجعل لها سهما واحداً والغ

ما سوى ذلك قوله دُكا جمع ادك والأنثى دكاء اصله الجمل الذى لا سنام له فيكون دُكا هنا بمعنى عراض الظهور غير مرتفعات. وعن ابي الأقمر قال اغارت الخيل على الشام فادركت العراب من يومها وادركت الكواذى ضحى الغد وعلى الخيل رجل من همدان يقال له المنذر بن ابي حمضة فقال لا اجعل التى ادركت من يومها مثل الذى لم تدرك ففضل الخيل فكتب الى عمر فقال هبلت الوداعى امه لقد اذكرت به امضوها على ما قال. رواه سعيد بن منصور ورواه ابن دريد وقال لقد اذكرنى امرا كنت انسيته امضوها على ما قال.

قوله هبلت الوداعي امه اي ثكلته والوداعى هو المنذر كما تقدم ابن ابي حمضة ابن عمرو بن الدهر بن حجر بن معاوية بن مر بن الحارث بن سعد بن عبد الله بن وداعة وفيه يقول رجل منهم

ومنا الذى قد سن في الخيل سنة * وكانت سواء قبل ذاك سهامها

وقول عمر لقد اذكرت به الضمير في اذكرت لأمه اي جاءت به ذكراً شهما يقال اذكرت المرأة اذا جاءت بولد ذكر وهنا المراد كما له في وصف الذكورة كقولهم هو الرجل. والكواذى جمع كوذن بالمعجمة وهو البرذون

وذهب ابو حنيفة ومالك والشافعي ومحمد بن الحسن رحمهم الله تعالى الى انه لا يسهم الا لفرس واحد. وذهب الاوزاعي والثورى والليث وابو يوسف واحمد رحمهم الله تعالى الى انه يسهم لفرسين فقط وروي مثله عن مكحول، ويحي بن سعيد وابن وهب ومحمد بن الجهم من المالكيين وحكاه ابن جرير الطبرى في تاريخه فقال ولم يكن يسهم للخيل اذا كانت

مع الرجل الا لفرسين .

دليل الأولين ما رواه ابن سعد في طبقاته ان النبي ﷺ امر زيد بن ثابت يوم حنين . بأحصاء الناس والغنائم فكان السبي ستة الاف راس والأبل اربعة وعشرين الف بعير والغنم اكثر من اربعين الف شاة واربعة آلاف اقية فضة . اخذ منه الخمس ثم فض الباقي على الناس فكانت سهامهم لكل رجل اربع من الأبل واربعون شاة فأن كان فارساً اخذ اثنا عشر من الأبل وعشرين ومائة شاة وان كان معه اكثر من فرس لم يسهم له لأنه انما يقاتل على فرس واحد وغيره يكون كبقية الأدوات المعدة ولا تستحق شيئاً .

ودليل الآخرين ماذكره ابن مندة في ترجمة البراء عن علي بن قرين البصري بسنده الى البراء بن اوس بن خالد انه قاد مع رسول الله ﷺ فرسين فضرب له النبي ﷺ خمسة اسهم .

وروى الدار قطني من حديث ابي عمرة بشير بن عمرو بن محصن قال اسهم رسول الله ﷺ لفرسي اربعة اسهم ولي سهماً فاخذت خمسة اسهم .

واخرج عبد الرزاق من حديث الزبير انه حضر خيبر بفرسين فأعطاه النبي ﷺ خمسة اسهم لكنه منقطع وقال به الاوزاعي على انقطاعه .

قال الشافعي رحمه الله وهشام اثبت في حديث ابيه . واهل المغازي لم يرووا انه ﷺ اسهم لفرسين ولم يختلفوا انه حضر خيبر بثلاثة افراس السكب والظرب والمرتجز ولم يأخذ الا لفرس واحد واراد بحديث هشام ماروي عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير عن الزبير رضي الله تعالى عنه قال اعطاني رسول الله ﷺ يوم خيبر اربعة اسهم سهمين لفرسي وسهما لي

وسهما لأمي من ذوي القربي وهو احسن . ولم يذهب احد الى انه يسهم لأكثر من فرسين الا شيء يروى عن سليمان بن موسى انه يسهم لمن غزا بأفراس لكل فرس منها سهمين .

واختلف في الفرس المريض فقيل يسهم له اذا كان يرجى برؤه نظراً للجنس وقيل هو كالبغل والحمار والعبرة بالفرس حال شهود الواقعة عند الشافعي رحمه الله تعالى فلو كان حال شهود القتال فارساً وقتل فرسه ومات واخذه الكفار يسهم له ولو غصب فرساً وقاتل عليه فأن كان مالكه شاهد الوقعة فالسهم لمالكه وان كان غايبا فسهم الفرس للمقاتل عليه ويلزمه اجرة الفرس لمالكه معارش نقصه ان نقص والعبرة بمجاوزة الدرب عند الأئمة الحنفية ومرادهم بالدرب الحد الذي بين دار الحرب ودار الاسلام فأذا دخل المشركون دار الاسلام ونهض اليهم المسلمون فالعبرة بشهود القتال كالشافعية . وان سار المسلمون الى دار الحرب بأمامهم او بأذنه فحينئذ العبرة بمجاوزة الحد الذى بين الدارين فيسن للأمام او نايبه ان يعرض الجيش هناك ويكتب الفارس فارسا والراجل راجلا من ثمة فاذا انصرفوا عن القتال ورجعوا الى ذلك المكان استعرضهم مرة اخرى لأنه يعسر تفقد احوالهم كل يوم او في وقت القتال . ودخول دار الحرب مظنة القتال فقيمت مقام القتال بالفعل كالسفر لما كان مظنة المشقة انيطت به الرخص ولو لم توجد المشقة وله نظاير فمن دخل فارساً له سهم الفارس الا ان يبيع فرسه قبل القتال فلا شيء له من سهم الفرس ومن اشترى فرسا بعد دخوله دار الحرب ومجاوزة الدرب وقاتل عليه لا يستحق سهم الفارس في ظاهر

الرواية ويستحقه على رواية ابن المبارك . وكذا لو دخل بفرس مريض ثم صح وقاتل عليه او بمهر صغير ثم طال المقام حتى كبر وقاتل عليه . ولو دخل راجلا فأخذ فرسا من الكفار فأن اخذه بطيبة نفس منهم كان كمن اشتري فرساً وان اخذه قهراً فهو غنيمة فلا يسهم له ولو قاتل عليه لأنه لا يصير فارساً بفرس الغنيمة . ولو غصبه من مسلم وقاتل عليه فالغنيمة المصابة حال قتاله عليه للمقاتل ان كان غصبه قبل مجاوزة الدرب لأنه كتب فارسا وقاتل كذلك . ولمالك الفرس ان كان بعد مجاوزة الدرب لما ذكر سواء كان الفرس باقياً واسترجعه مالكه ولا وكذلك حكم الفرس المستأجرة والمستعارة العبرة بمجاوزة الدرب وان افترقا فى بعض الأحكام اما المملوك اذا دخل دار الحرب راجلا ثم وهب له فرس بعد عتقه بها وشهد عليه القتال فأنه يستحق سهم فارس كذا ذكر كل ذلك شمس الأئمة في شرح السير الكبير

﴿ الباب الخامس ﴾

﴿في احكام السباق عليها وما ورد في ذلك واسماء خيل السباق وما يلتحق به﴾

اتفقوا على جواز المسابقة على مال وبدونه والاكثرون انه بغير مال سنة مستحبة مندوب اليها للتدرب الى الجهاد وانها ليست من اللهو المذموم .

اخرج الحافظ بسنده عن ابي ايوب الأنصاري ان النبي ﷺ قال لا تحضر الملائكة شيء من اللهو الا ثلاثة لهو الرجل مع امرأته واجراء الخيل والنضال . وعن جابر بن يزيد ان رسول الله ﷺ قال ارموا واركبوا الخيل وان ترموا احب الي كل لهو لهى به المؤمن باطل الا ثلاث فأنهن

من الحق وذكرها .

وروي النسائي من حديث عطاء بن ابي رباح . قال رأيت جابر بن عبد الله وجابر بن عمير الأنصاري يرتميان فمل احدهما فجلس فقال له الآخر كسلت سمعت رسول الله ﷺ يقول كل شيء ليس من ذكر الله فهو لهو ولغو الا اربع خصال مشي الرجل بين الغرضين وتأديب فرسه وملاعبته اهله وتعليم السباحة .

اما السباق فقد فعله النبي ﷺ كما في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عمر . قال سابق رسول الله ﷺ بين الخيل التي قد اضمرت فأرسلها من الحفياء وكان احدها ثنية الوداع . وفيه ان المسافة بين ذينك المكانين ستة اميال او سبعة . وسابق بين الخيل التي لم تضمر فأرسلها من ثنية الوداع . وكان احدها مسجد بني زريق وان المسافة بينهما ميل او نحوه . وفي رواية ان ابن عمر كان فيمن سابق بها . قال فجئت سابقاً فطفر بي الفرس المسجد . وفي رواية فطفف بي . وفي رواية فجمح بأبن عمر فرسه حتي اقتحم به مسجد بني زريق . وفي رواية اقتحم به جرفا فصرعه وفي اخرى وثب به المسجد وكان جداره قصيراً . والمعاني متقاربة .

وفيه دليل على جواز تضمير الخيل وهو ان يقلل علفها مدة وتدخل بيتاً كنيناً وتجلل فيه لتعرق ويجف عرقها فيصلب لحمها ويخف وتقوي على الجرى وتهذب كل يوم بجرى شوط او شوطين من غير اجهاد لها ولا استفراغ وسعها في الجري وتعاد الى مكانها كما روى انه ﷺ كان يأمر بأضمار خيله بالحشيش اليابس شيئاً بعد شيء وطيأ بعد طي ويقول ارووها من

الماء واسقوها غدوة وعشياً والزموها الجلال فأنها تلقى الماء عرقاً تحت الجلال فتصفو الوانها وتتسع جلودها وكان أمران يقودوها كل يوم مرتين ويؤخذ منها من الجري الشوط والشوطان ولا تركض حتى تنطوي فلا يكون هذا من تعذيب الحيوان الممنوع منه شرعاً بل من تدريبها وتهذيبها وتقويتها على الكر والفر المندوب اليه . يقال اضمرت الفرس وضمرته بمعنى. فمن ثم جاءت الرواية سابق بين الخيل التي اضمرت وفي اخرى اجرى الخيل التي ضمرت والتي لم تضمر فيهما . والضامر من صفات الخيل المحمودة واكثر ما يكون في العربيات ، وهو عبارة عن ارتفاع بطن الفرس لا عن ضيقه فأنه مذموم وهو امارة على سرعة الفرس ونشاطه.

وروي عن بعض امراء العرب من المتقدمين انه كان ماهراً في الخيل وله ابن اخ مولع بالصيد فأراد الأمير غزواً ، فقال يا ولدي اذهب الى الشام واشتر لنا خيلاً فأنا بالأحتياج اليها . فقال يا عم انت تعلم اني لا علم لي بالخيل. قال ياولدي انت لك علم بكلب الصيد فكل ما تستحسنه من الكلب فهو في الفرس حسن ، قالوا فاشترى افراساً فكانت كلها جياداً والتضمير من صفات الكلب المستحسنة وفيه دليل على التفريق بين الخيل المضمرة والتي لم تضمر في السباق. وجعله بعضهم شرط صحة السباق، يعني اذا كان على مال كما يأتي. والحفياء المذكورة اسم مكان بالمدينة المنورة بالحاء المهملة والفاء والياء المثناة تحت تمد وتقصر . ويقال فيها الحيفاء بتقديم الياء على الفاء . وثنية الوداع اسم مكان معروف بذلك وفيها قيل في مدحه ﷺ لما اقبل من بعض مغازيه استقبلنه بنات النجار يقلن:

اقبل البدر علينا * من ثنيات الوداع
وجب الشكر علينا * ما دعا لله داع

و بين الراوى ان الأمد بينهما ستة اميال او سبعة . وفى رواية خمسة او ستة . وان الثانية كان امدها نحو الميل وهي من الثنية اى المذكورة اى مسجد بني زريق بتقديم الزاى على الراء ، وهو اخو بياضة ابنا عامر ابن زريق بن عبد حارثة بن مالك بن غصين بفتح الغين المعجمة ابن جشم ابن الخزرج بطن من الأنصار وهذا التفريق هنا بأعتبار التضمير وعدمه : وروى انه فرق بينهما بأعتبار الأسنان ايضاً .

رواه ابو عبيدة عن امته عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله ﷺ سبق بين الخيل واعطي السبق وامر بها ان تضمر وجعل غاية الربع والجزاع من الغاية واجرى القرح من الحفيا وجعل الغاية المصلى .

وفي رواية ابى داود ان نبي الله ﷺ سابق بين الخيل وفضل القرح فى الغاية . والقرح جمع قارح . والربع جمع رباع كقذار وقذر . ويقال ربعان كغزال وغزلان . وهو يطلق على الغنم فى السنة الرابعة . وعلى البقر وذوى الحافر في الخامسة . وعلى ذي الحق في السابعة . وفرس رباع ورباعية . والقرح تقدم واكثر ما كانت تجري العرب من ماية غلوة . والغلوة مقدار رمية السهم قال في الأساس . والفرسخ التام خمس وعشرون غلوة وفيه مافيه فأن المشهوران المأتى غلوة اربع فراسخ كما يأتى والفرسخ ثلاثة اميال والميل اربعة آلاف خطوة .

واما السباق على المال و يسمي الرهان قال القاضى ابو الفضل لا خلاف فى

جواز المراهنة فيها يعني المسابقة وانها خارجة من باب القمار لكن لذلك صور احدها متفق على جوازه . والثاني متفق على منعه وفي بقيتها خلاف . اما المتفق على جوازه فأن يخرج الوالي اوغيره تبرعاً سبقاً يجعله للسابق من المتسابقين ولا فرس له في الحلبة فمن سبق له . وكذلك لو قال للسابق كذا وللمصلي كذا وللتالي كذا فيأخذونه على شروطهم لأن هذا قد خرج عن باب القمار الى باب المكارمة .

واما المتفق على منعه ان يخرج كل من المتسابقين سبقاً فمن سبق منهما اخذ سبق صاحبه وامسك متاعه . فهذا قمار عند جميع العلماء مالم يكن بينهما محلل فأن كان بينهما محلل اي فرس ثالث على انه ان سبق اخذ ما اخرجاه جميعاً ولا شيء عليه ان سُبق فأجازه ابن المسيب والشافعي ومالك في رواية عنه والمشهور عنه خلافه ، والمشهور عن الحنفية جوازه فأن سبق احد المخرجين احرز السبقين ، وان سبقا جميعاً بقي كل منهما على مافي يده ولم يغرم احدهما للآخر شيئاً وان سبق المحلل حاز السبقين . وان سبق احدهما مع المحلل احرزا سبق المتأخر اي فكانا فيه شريكين . وقال محمد بن الحسن نحوه وهو قول الأوزاعي والزهري واحمد واسحق . ومن صور الاختلاف ان يكون الوالي اوغيره ممن اخرج السبق له من فرس في الحلبة على انه ان سبق هو لم يعط شيئاً والا اخذ السابق السبق فأكثر العلماء على جوازه . وبه قال الليث والشافعي والثوري وابو حنيفة رحمهم الله تعالى وابي ذلك مالك في رواية عنه وبعض اصحابه وربيعة والأوزاعي . قال مالك لا يرجع اليه سبقه وانما يأكله

من حضر ان سبق مخرجه . ومن شرط المسابقة ان تكون الخيل متقاربة الحال في سبق بعضها بعضاً فمتي تحقق سبق احدها كان الرهن في ذلك قماراً وكذلك المضمرة مع غيرها والعراب مع غيرها لا تجوز المراهنة عليها كذا قيل . وفي قوله العراب مع غيرها نظر فانا رأينا كثيراً من الهجن والمقاريف تسبق العربية . وهذا الشرط معتبر في المحلل بالأولى لأنه لا بد ان يكون فرسه مما يحتمل السبق وعدمه اما اذا تحقق سبقهما فلا فائدة فيه واذا تحقق سبقه لهما كان قماراً ايضاً فلا يحل في الصورتين .

والمعتبر في السبق بين الفرسين بالعنق هو المشهور . وعن عبدالله بن المبارك عن سفيان قال اذا سبق الفرس بأذنه فهو سابق . قال بعضهم هذا محمول على تساوي اعناقهما فأن تفاوت اعناقهما بالطول والقصر كان السبق بالكاهل .

وقد روي عن رسول الله ﷺ انه سابق بين الخيل على حلل اتته من اليمن فأعطى السابق ثلاث حلل والمصلى حلتين والثالث حلة والرابع ديناراً والخامس درهماً والسادس قصبة وقال بارك الله فيك وفي كلكم وفي السابق والفسكل .

وروي الواقدي عن سهل بن سعد الساعدي قال اجرى رسول الله ﷺ الخيل فسبقت على فرس رسول الله ﷺ الضرب فكساني برداً يمانياً .

وعنه ايضاً قال سبق ابو اسيد الساعدي على فرس رسول الله ﷺ فأعطاه حلة يمانية .

وروي الختلي في كتابه ان رسول الله ﷺ امر بأجراء الخيل وسبقها ثلاثة اعذق من ثلاث نخلات أعطي السابق عذقاً واعطي المصلي عذقا

واعطى الثالث عذقاً وذلك رطب وروى فيه ايضاً ان رسول الله ﷺ اجرى الخيل يوماً فجاء فرس له ادهم سابقاً واشرف على الناس فقالوا الأدهم الأدهم وجئنا رسول الله ﷺ على ركبتيه ومر به وقد انتشر ذنبه وكان معقوداً فقال رسول الله ﷺ انه لبحر .

وروي ايضاً ان عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما سبق الخيل وكتب به الى الأجناد . ففى هذه الأحاديث ونحوها جواز اخذ السبق وهو المال المجعول على المسابقة . ويقال له الخطر بفتح الطاء والباء من السبق .

وذكر ابن دريد ان السبق بمعنى الجعل فيه لغتان الفتح والاسكان وهو بالأسكان مصدر سبقه لكن يحتمل ان يكون ما اعطاه الرسول ﷺ للسابق والمصلى كان قد شرط لهم ذلك فيكون فيه دليل على اصل العقد . ويحتمل انه بغير شرط فيكون اكراماً منه وكرماً فيكون دليل جوازه القياس .

وقوله في الحديث اعطى السابق ثلاث حلل الخ فيه بيان تسمية بعض خيل السباق ولا بأس بذكرها وما قيل فيها .

(فائدة) كان العرب يجرون الخيل فى الحلبة وهي المكان الذي يجري فيه الخيل للسباق فمن وصل اولا يسمى المجلى والسابق .

والثانى المصلّي وذلك لأن رأسه عند صلوى السابق وهما ما عن يمين الذنب وشماله . والثالث المسلى سمى به لأنه يسلى صاحبه بسبقه في الجملة . والرابع التالى . والخامس المؤمل . والسادس المرتاح وتسمية هذين تهكمية او ضدية كتسمية الأشقر زنجياً . او على حقيقتها لأن الأول منها يؤمل نيل حظه من السبق . والثانى يرتاح اليه بالنسبة لمابعده .

والسابع العاطف والثامن الخطىء . والتاسع اللطيم فعيل بمعنى مفعول لأن العرب كانت تلطم وجهه والعاشر السكيت لأن صاحبه يسكت حياءً فلا يتكلم بشيء او انه يسكته لأن له في الجملة فيأخذه ويسكت هذا قول الأصمعي .

وقال ابن الأنباري في الزاهر ، الأول المجلي ، الثاني المصلي ، الثالث المسلي ؛ الرابع التالي ، الخامس المرتاح ، والسادس العاطف ، السابع الخطي الثامن المؤمل ، التاسع اللطيم ، العاشر السكيت والكاف تخفف وتشدد قال ابو بكر انشدني ابو العباس :

جاء المجلي والمصلي بعده * ثم المسلي بعده والتالي
نسقا وقاد خطيها مرتاحها * من قبل عاطفها بلا اشكال

وفي هذين البيتين قسمه سبعة فهما لا يوافقان عد الأصمعي لها عشرة . قال ابو الليث اولها المجلي وهو السابق ، ثم المصلي ثم المسلي ثم التالي ثم العاطف ثم المرتاح ثم المؤمل ثم الخطي ثم اللطيم ثم السكيت وانشد بعضهم :

اتانا المجلي والمصلي بعده * مسل وتال بعده عاطف يجري
ومرتاحها ثم الخطي ومؤمل * وجاء لطيم والسكيت له يبري

اي يعرض يقال برا لك فلان الشيء عرضه والقلم والسهم نحتهما والدابة اذهب لحمها بالأتعاب فهذا على موافقة الأصمعي .

وقال الجاحظ كانت العرب تعد السوابق ثمانية ولا تجعل وراءها حظا السابق ثم المصلي ثم المقفي ثم التالي ثم العاطف ثم المزمر ثم البارع ثم اللطيم وكانت العرب تلطم وجهه وان كان له حظ .

قال ابن الاعرابي الفسكل الذى يأتى آخر الخيل في الحلبة. وقال غيره وما يجيء بعد هذه العشرة فهو المقردح وانشدوا :

قد سبق الخيل الهجان الأقرح * واقبلت من بعده تتقردح

والفسكل الذي يأتى في آخر الخيل والذى يجيء بعده القاشور وما جاء بعد ذلك لا حظ له ولا اعتداد به. وقيل السكيت والفسكل والقاشور واحد.

فقوله ﷺ فى الحديث بارك الله فيك وفى كلكم وفي السابق والفسكل دعا لخيل السباق كلها السابق منها والمتأخر ففيه دليل على مدح الخيل كيفما كانت وان سبها مكروه كما سبق في اذالتها.

ومما يكره في السباق الجلب والجنب.

وقد روي ابو داود لا جلب ولا جنب في الرهان. والرهان والرهن مصدر راهنته على كذا رهاناً ومراهنة وجمعه رهن وهو المال المبذول كحبل وحبال. والجلب بالتحريك يكون فى السباق والزكاة.

فأما في السباق فهو ان يتبع الرجل فرسه فيزجره ويصيح به حثا له على الجرى يقال جلب على فرسه اذا صاح به من خلفه واجلب عليه مثله.

واما الجنب بالتحريك ايضاً فهو في السباق ان يجنب فرساً الى فرسه الذى سابق عليه فأذا قصر المركوب تحول الى المجنوب. وكلاهما فى الزكاة ان ينزل العامل بجانب ويأمر ارباب الأموال ان تجلب اموالها حتى يأخذ صدقاتها مكانه وهو منهى عنه ايضاً. وتجوز المسابقة على كل ذى خف وحافر بمال وغيره. وكذا على الاقدام في قول. واما بدون مال فتجوز في كل شيء ليس فيه تعذيب حيوان بغير فائدة معتبرة كنطاح

الكباش وهراش الديكة فأنه حرام ولا خرم مروءة فأنه مكروه اوحرام كاللعب بالحمام والله اعلم .

فصل

﴿ في بقية احكام تتعلق بها ﴾

(منها حل لحومها) اباحها شريح والحسن وعطاء وسعيد بن جبير وحماد ابن ابي سليمان والثورى وابو يوسف ومحمد بن الحسن وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق وابو ثور وجماعة. ودليلهم ما اتفق عليه البخاري ومسلم من حديث اسماء بنت ابى بكر وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم .

اما حديث اسماء بنت ابي بكر فقالت نحرنا فرساً على عهد رسول الله ﷺ فأكلناه .

واما حديث جابر فقال: نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر ورخص واذن فى لحوم الخيل .

وذهب ابو حنيفة والأوزاعي ومالك الى انها مكروهة الا ان كراهيتها عند مالك كراهية تنزيه .

ودليلهم ما رواه ابو داود والنسائى وابن ماجه عن خالد بن الوليد ان رسول الله ﷺ نهى عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير. وما دل عليه ايضاً قوله تعالى (والخيلَ والبغالَ والحميرَ) وما دل عليه ايضاً قوله تعالى (والخيلَ والبغالَ والحميرَ لتركبوها وزينةً) . قال صاحب الهداية خرج مخرج الأمتنان . والأكل من اعلى منافعها والحكيم لا يترك الأمتنان

بأعلى النعم ويمتن بأدناها ولأنها آلة ارهاب العدو فيكره أكله احتراماً له ولهذا يضرب له بسهم فى الغنيمة ولأن في اباحته تقليل آلة الجهاد ·

وحديث جابر معارض بحديث خالد والترجيح للمحرم انتهى ·

وأجيب بأن الآية خرجت مخرج الغالب . وحديث خالد فيه مقال لحديث جابر واسماء اصح. واختلف فى لبنه فقد قيل لا بأس به اذ ليس فيه تقليل آلة الجهاد. وقيل بحرمته لأسكاره.

[ومنها بيع ماء الفحل واجرته] للضراب وهما محرمان للنهي عنهما لما روي البخاري وغيره نهى رسول الله ﷺ عن عسيب الفحل ·

وروى مسلم نهى رسول الله ﷺ عن بيع ضراب الفحل ·

وعن انس ان رجلاً سأل النبي ﷺ عن عسيب الفحل فنهاه · فقال يا رسول الله انا نطرق الفحل فنكرم فرخص له في الكرامة . رواه الترمذى وحسنه. والعسيب والعسب ماء الفحل وقيل ضرابه والمعنى فيه في عقد البيع انه غير مقدور التسليم · وفى الأجارة لا يمكن تسليم المنفعة ولا بتسليم العين كاستيجار الشاة للحلب ويحرم اخذ ما بذل في مقابلته الا ان يكون هدية وعليه يحمل حديث الكرامة. بل اطراق الفحل احتسابا مندوب اليه شرعاً · فقد روي الطبرانى عن ابي كبشة الأنمارى انه اتى رجلاً فقال اطرقني من فرسك فأنى سمعت رسول ﷺ يقول من اطرق مسلماً فرساً فأعقب له الفرس كتب الله له اجر سبعين فرساً يحمل عليها في سبيل الله وان لم يعقب له كان له كأجر فرس يحمل عليه فى سبيل الله عز وجل ·

وروى ايضاً عن ابن عمر قال ما تعاطى الناس بينهم شيئاً قط افضل من الطرق يطرق الرجل فرسه فيجري له اجره و يطرق الرجل فحله فيجرى له اجره و يطرق الرجل كبشه فيجري له اجره .

وروى الترمذى عن عدى بن حاتم الطائي انه سأل رسول الله ﷺ اى الصدقة افضل قال خدمة عبد في سبيل الله او ظل فسطاط اوطروقة فحل في سبيل الله . ومن ثم نهى عن خصائها كما روي ابو عبيدة فى كتاب الخيل . قال اصاب رسول الله ﷺ فرساً من جدس حي من اليمن فأعطاه رجلاً من الأنصار وقال اذا نزلت فأنزل قريباً مني اتسار الى صهيله فقده ليلة فسأل عنه فقال يا رسول الله انا خصيناه فقال مثلت به يقولها ثلاثاً . الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة اعرافها ادفاؤها واذنابها مذابها التمسوا نسلها وباهوا بصهيلها المشركين .

وروي ايضاً قال نهي رسول الله ﷺ عن جز اذناب الخيل واعرافها ونواصيها وقال اما اذنابها فمذابها ، واما اعرافها فأدفاؤها ، واما نواصيها ففيها الخير .

وعن انس عن رسول الله ﷺ لا تهلبوا اذناب الخيل ولا تجزوا اعرافها ونواصيها فأن البركة في نواصيها، ودفاؤها في اعرافها ، واذنابها مذابها رواه ابو نعيم .

واخرج الحافظ الدمياطى بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت نهى رسول الله ﷺ عن خصاء الخيل .

وعن عبد الله بن عمر قال نهى رسول الله ﷺ عن خصاء الخيل والأبل

والغنم ؟ قال ابن عمر فيها نشأت الخلق ولا تصلح الأناث الا بالذكور .
قال وزواه مالك في الموطأ موقوفاً وهو الصحيح .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما نهى رسول الله ﷺ عن صبر الروح وخصاء البهائم وفي لفظ عنه لا خصاء في الأسلام ولا بنيان كنيسة .

وروي عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى (ولآمرنهم فليغيرن خلق الله) قال يعني خصاء البهائم .

وحكى الأبيوردى في رسالته عن الشعبي قال قرأت كتاب عمر بن الخطاب الى سعد بن ابى وقاص رضي الله عنهما نهى عن حذف اذناب الخيل واعرافها وخصائها ويأمره ان يجري من رأس المائتين وهو اربع فراسخ . والغلوة الغاية والشرط : وغلوت السهم غلوا اذا رميت به أبعد مانقدر عليه وجمعها غلاء . وخالفه البيهقي فذكر في سننه كتب عمر بن الخطاب الي سعد ان لا تخصين فرساً ولا تجرين فرساً في المائتين .

وقد تقدم حكم الأجراء وان النبي ﷺ كان يفرق بين الخيل في الغاية .

اما ماذكر في هذه الأحاديث من الخصاء فهو فعال مصدر خصيت الفحل خصاء اذا اسللت خصيته فهو خصي والجمع خصيان وخصية .

واما احكامه فقيل بتحريمه وقيل بكراهته والأكثر على اباحته مطلقاً وبعضهم اذا اتصل به غرض صحيح كطيب اللحم .

كما روي من تضحية النبي ﷺ بكبشين موجدين . وذكر ان عروة ابن الزبير خصى بغلاً له وان عمر بن عبد العزيز خصي بغلاً له في خلافته وان الحسن سئل عن الخصاء فقال لا بأس به .

وان ابن سيرين قال لا بأس بخصاء الخيل لو تركت الفحول لأكل بعضها بعضاً . وقال عطاء ما خيف عضاضه وسوء خلقه لا بأس به .

قال البيهقي ومتابعة قول ابن عمر وابن عباس مع مافيه من السنة المروية اولى فهو مبل منه الى تحريمه هذا في الحيوان .

واما في الانسان فالأوجه تحريمه لأنه مثلة وذلك اي التحريم على فاعله .

لما روي ابن ماجه في الديات انه جاء رجل الى رسول الله ﷺ فقال سيدي رأيي اقبل جاريته فجب مذاكيري . فقال النبي ﷺ علي بالرجل فطلب فلم يقدر عليه فقال رسول الله ﷺ اذهب فأنت حر قال على من نصرتي يا رسول الله قال يقول اراأيت ان استرقني مولاي فقال رسول الله ﷺ على كل مؤمن او مسلم .

وروى ايضاً من حديث سلمة بن روح بن زنباع عن جده انه قدم على النبي ﷺ وقد خصي غلاماً له فأعتقه النبي ﷺ بالمثلة .

في الاحاديث النهي ايضاً عن جز اذناب الخيل واعرافها ونواصيها . وعلل ذلك بأن اذنابها مذابها اى تذب بها عن انفسها اي تطرد الذباب . والمذبة بكسر الميم مايذب به الذباب وبفتحها الأرض الكثيرة الذباب .

وفي رواية لا تهلبوا اذناب الخيل . والهلب ما غلظ من شعر الذنب والأهلب الكثير الهلب وهلبت الفرس اذا اخذت هلبه فهو مهلوب . وان اعرافها ادفاؤها والأعراف جمع عرف وهو الشعر النابت على معرفة الفرس بفتح الراء وهو مكان الشعر النابت على اعلا عنقها والدفء بكسر الدال اسم ما يدفئ الانسان . والجمع ادفاء على افعال . والدفاء محركا

المصدر كالظمآء . وذلك كله ليس بمثلة وانما هو من باب الأذالة المنهي عنها كرامة لها فهذه مكروهة تنزيهاً الا لغرض صحيح والناصية الشعر المسترسل على وجه الفرس .

وفي بعض روايات الأحاديث واما نواصيها ففيها البركة وفي بقيتها فيها الخير . وذكر الخير والبركة يقتضي انه ليس فيها شؤم كما يأتي في الباب بعد هذا والله تعالى اعلم .

﴿ الباب السادس ﴾

﴿ في الوانها وشياتها وصفاتها وما يمدح من ذلك وما يذم ﴾

ليعلم ان الله سبحانه وتعالى اودع في الموجودات اسراراً خفية كما جعل فيها مصالح ظاهرة فالمصالح يعرفها اكثر الناس بمقتضى الطبع والعادة وغيرهما والأسرار كالخواص لا يعقلها الا العالمون وربما ظهر بعضها بالتجارب فمن تلك الأسرار ان الله سبحانه جعل لكل نوع من المخلوقات كمالا صورياً ، وكمالا معنوياً . فكماله الصوري ان يكون على اعدل صور نوعه والكمال المعنوي لكل جنس بحسبه وجعل سبحانه الظواهر عنوان البواطن فكما ان الأنسان ربما دلت صورته على ما فيه من الأخلاق المعنوية كما ذكرت الحكماء في الفراسة الحكمية واقر ذلك علماء الأسلام لمجيء الشريعة بما يدل لذلك . ومن ثم حفظت صفات نبينا ﷺ الصورية وضبطت ودونت حليته الشريفة لما فيها من الدلالة على كماله المعنوي . ومن ثم لما رآه بعض المتفرسين . قال اني ارى وجهاً ليس بوجه كذاب

وكثيراً من العرب تفرس فيه صلوات الله عليه وسلامه كمال النجابة وبلوغ اعلا الرتب من صباه حين رأيي اوصافه العلية وهذا غير خفي. كذلك هذا النوع من الخلق لها صفات تدل على كمالها فيما خلقت له من المنافع وصفات تدل على نقصها في ذلك كالصفات التي تدل في الأنسان على حمقه ونحوها فبأعتبار ذلك سمي بعضها مباركاً وبعضها مشؤماً وبعضها محموداً وممدوحاً. وبعضها مكروهاً ومذموماً. وان كان هذا النوع من حيث هو مبارك كالأنسان وزناً بوزن فلا يشكل حينئذ مايأتي في هذا الباب.

فمن ذلك الأدهم والكميت والأشقر.

اخرج النسائي في سننه عن ابي وهب الجشمي وكانت له صحبة قال: قال رسول الله ﷺ تسموا بأسماء الأنبياء واحب الأسماء الي الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن. وارتبطوا الخيل وامسحوا بنواصيها واكفالها وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار وعليكم بكل كميت اغر محجل واشقر اغر محجل أو ادهم اغر محجل.

ورواه ابو داود بتقديم الأشقر وزاد فيه. قال محمد بن مهاجر فسألته لم فضل الأشقر قال لأن النبي ﷺ بعث سرية فكان اول من جاء بالفتح صاحب أشقر.

وعن ابن عباس عن النبي ﷺ يمن الخيل في شقرها. اليمن البركة. رواه ابو داود ايضاً والترمذي بلفظ يمن الخيل في الشقر وحسنه.

وفي روايه الواقدى خير الخيل الشقر والافأدهم اغر محجل الثلاث طليق اليمين.

وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما . قال كان رسول الله ﷺ بطريق تبوك وقد قل الماء فبعث الخيل في كل وجه يطلبون الماء فكان اول من طلع بالماء صاحب فرس اشقر وكذلك الثاني والثالث فقال ﷺ اللهم بارك في الشقر . وعنه ﷺ لو ان خيل العرب في صعيد واحد ما سبقها الا اشقر ، وانه ﷺ كان يحب من الخيل الشقر .

وعن ابي قتادة الأنصاري قال: خير الخيل الأدهم ، الأقرح ، الأرثم ثم الأقرح المحجل طليق اليمين ، فأن لم يكن ادهم فكميت على هذه الشية . هكذا ساقه الترمذي من حديث ابن المبارك وحسنه وقال صحيح . ورواه ايضاً ابن ماجه من حديث وهب بن جرير عن ابيه ولفظه خير الخيل الأدهم ، الأقرح ، الأرثم ، ثم محجل الثلاث طليق اليمين . ثم أغر بهيم وفي لفظ الأدهم البهيم .

وروي ابو عبيدة عن الشعبي مرفوعاً التمسوا الحوائج على الفرس الكميت ، الأرثم المحجل الثلاث المطلق اليمين .

وروي ابن عرفة عن علي بن رباح اللخمي . قال جاء رجل الى النبي ﷺ فقال اني اريد ان ابتاع فرساً او افند فرساً اي اتخذه ملاذاً يلجأ اليه كما يلجأ الى الفند بكسر فسكون وهو انف الجبل ، فقال له رسول الله ﷺ عليك به كميتاً او ادهم اقرح ؛ ارثم محجل الثلاث طليق اليمين .

وروى ابن عرفة ايضاً حدثنا وكيع عن ابي الضريس عن عمرو بن مرة الجملي ، قال سمعت مسعود بن حراش يقول سأل عمر رضي الله عنه قيس بن زهير العبسي اي الخيل وجدتموها في حربكم ، قال الكميت ،

وحكي الأبيوردي قالت بنو عبس ماصبرت معنا في الحرب الا بنات العم ، ومن الخيل الا الكميت ، ومن الأبل الا الحمر .

وروى ايضاً عن رسول الله ﷺ ، قال ان خير الخيل الحوّ .

وكذلك روي ابن عرفة عن نافع بن جبير عن النبي ﷺ انه قال : اليمن في الخيل في كل احوى احم .

فصل

والألوان المذكورة في هذه الأحاديث ، الشقرة والكمتة والدهمة والحوة والحمة ، وبقي من الوان الخيل الخضرة والصداة والصفرة والشهبة والبرشة ، والعفرة ، والصهبة ، والوردة .

اما بيان هذه الألوان فاللون من حيث هو التحقيق انه غني عن التعريف كما هو مبرهن في محله ، فكل لون مذكور في الأحاديث يتضمن انواعاً تدخل تحته بينها فتكون محمودة وماعداها مسكوت عنه فبعضه كرهته العرب و بعضهم سكتوا عنه او مدحوه وكل ذلك تراه مبيناً ان شاء الله تعالى .

قيل اصولها البياض والسواد فقط ، والباقية مركبة منهما فقط . او مع الضوء ، وقيل خمسة هما مع الصفرة والحمرة والخضرة . والتحقيق ان كل لون اصل برأسه وان شوهد تبدل بعض الألوان الخلقية الى بعض فلأسباب تعرض من تبدل المزاج ولا دليل على ما قالوه .

وكل لون من هذه ربما تفرع عنه فروعاً يسمى الفرس بكل منها سنبينها ان شاء الله تعالى مع بيان ماهية اللون .

اما الشقرة فهي حمرة صافية بعيدة عن السواد ، فالأشقر من انواعه الورد وهو فوقه في الحمرة وفوقه الكميت . فالثلاثة تشترك في الحمرة والفرق بينها انه ان كان عرف الفرس وذنبه احمرين حمرة صافية فهو اشقر . وان كان اسودين فأن كانت قوائمه الى الركب كذلك فهو الكميت . والا فالورد . ومن انواعه الأدبس والأصهب والخلوقي والأصبح والسلأغد . فالأول الذي شقرته تضرب الى السواد . والثاني الى البياض . والثالث يشبه لون الزعفران . والأصبح والسلغد الذى خلصت شقرته ، ومثله القرف . والأنثى قرفة والجمع قروف وقراف . والمدمّى وهو الشديد الحمرة . والأصهب وهو الذي يخالط شقرته غبرة الى سواد وهو قريب من الأدبس .

وقال ابن الأعرابي هو الذى فيه حمرة فيها غبرة فيكون من اقسام الكميت . والأمغر وهو الذي تعلو شقرته مغرة اي كدرة . والأفضح الذي يضرب الى البياض وهو كالأصبح .

والكمتة وهي احب الألوان الى العرب وهو المقدم في حديث النسائي قال الأصمعي اشد الخيل جلوداً او حوافر الكُمت الحمر . والأحمر الذي اشتدت حمرته كما يأتي قريباً . والكميت يقال للذكر والانثى . والجمع كمت ، وكميت من الأسماء المصغرة المرخمة التي لا تكبير لها من اكمت كحميد من احمد . غير ان اكمت لم يستعمل .

قال سيبويه استعمال كميت مصغراً لأنه لم يحصل له لون فينفرد به مكبراً يعني انه لون بين لونين وليس مستقلاً .

قال الحافظ ابن خلف في كتابه اشد الخيل سواداً ادهم غيهب . والأنثى غيهبة . والغيهب الظلمة والجمع الغياهب . وكذلك الغربيب والحالك وهما الشديد السواد . والدجوجي وهو مأخوذ من الدجنة وهي شدة السواد والظلمة . ثم يليه الأدهم الأحم ، ثم الأدهم الجون ، ثم الأدهم الأكهب . فعلم ان الأسود الخالص السواد يقال له ادهم وغيهب وحالك وغربيب . والذي سواده فيه صفاء يقال له أدهم واحم .

ولنقدم عن الأصمعي وصف الكميت به فيكون آخر مراتب الكمتة واول نزلات الدهمة فيقال كميت احم وادهم احم . ومثله الأحوى يقال حوى الفرس يحوي حوةً . واحواوى يحواوى احويواءً . واحووى يحووي احويواءً واحووآءً .

قال الحافظ هو بين الخضرة والدهمة لا يفرق بينه وبين الأخضر الا احمرار مناخره واصفرار شاكلته ، اي خاصرته . ومنه احوى اصبح وهو الذي تميل مناخره الى السواد والبياض غالباً على اطرافها . واطحل وهو الذى تختلط فيه الصفرة والكدرة والخضرة . واكهب . والكهب قلة ماء اللون وكدرته في موضع المنخرين في حمرتهما في سواد الشواء في بياض الأقراب . قال ويفرق بينهما بحمرة اقرابه ومراقه . فالأقراب جمع قربٍ وقرب وهي من الشاكلة التي هي الخاصرة الى مراق البطن . وقيل الأحم اقل سواداً من الجون . وهي انسب بما سبق . والجون من الأضداد يطلق على الأسود والأبيض جمعه جون بالضم . والأدهم الأكهب اقل سواداً منهما . قال ابو عمرو الكهبة لون ليس بلون خالص في الحمرة خاصة

ومن مراتب الكمتة كميت اصحم وهو الأسود الذى يضرب الى الصفرة واطخم والطخمة سواد في مقدم الأنف . ومدمي وهو الشديد الحمرة واحمر وهو اشد حمرة من المدمى وهو احسن الكميت . ومذهب وهو الذي يعلوه صفرة ومحلف وهو ادنى الكمتة الى الشقرة . والأنثى محلفة وانشدوا:

كميت غير محلفة ولكن * كلون الصرف علّ به الأديم

قال ابو خيرة المحلف بين الأصهب و بين الأحمر والشيء المحلف الذى يشك فيه فيتحالف عليه . وكميت اكلف وهو الذي لم تصف حمرته وترى في طرف شعره سواداً . وكميت اصدأ وهو الذي فيه صداء اى كدرة وتعلو كل لونٍ من الوان الخيل ما خلا الدهمة وفيها صفرة قليلة شبهت بلون صدا الحديد ؛ فجميع هذه تدخل تحت الكميت الأدهم .

[واما الألوان التي لم تذكر في الحديث] فمنها الخضرة لون بين السواد والبياض ومن انواعه الأدغم .

قال الشيباني الدغمة في الخيل ان يخالف لون وجهه سائر جسده بسواد . ومن امثالهم الذئب ادغم . اى انه ولغ او لم يلغ ، فالدغمة لازمة له يضرب لمن يغبط بما لم ينل . قال ابو عبيد يكون من الخيل ادغم خالص وهو الذي ليس فيه من الخضرة شئ . ومن الخضر اخضر احم وهو ادنى الخضرة الى الدهمة . وانشدوا (خضراء حمآء كلون العَوْهق) وهو اللازورد . ويروى (خطباء ورقاء السراة عوهق) فالأحم من انواع الأخضر . ومنه اخضر اطحل . وهو الذي تعلو خضرته صفرة كلون الحنظل البالي . قال ابو خيرة الورقة احسن الخضرة . فالأورق نوع من الأخضر .

واحسن الورقة الخطاب. والخضرة مما تمدحه العرب · والوردة والورد من الخيل الذى تعلوه حمرة الى الشقرة الخلوقية وجلده واصول شعره سود، وقيل مأخوذ من اسم الورد الزهر المعروف، وهو بين الكميت الأحم والأشقر والأنثى وُرده والجمع وُرد بالضم ووراد ايضاً، وقد وردالفرس يورد وِرداً . واللون وردة كشقرة وكمتة يقال ورد خالص : وورد مضامض وهو الخالص ايضاً ؛ وورد اغبش وهو الذى لونه كلون الرماد.

والصفرة والأصفر انواع منها الأعفر وهو الذي بياضه تعلوه حمرة، والأغبر وهو الذي شملت شقرته شهبة · وجميع اقسام الوزد تدخل فى الأشقر وكذلك الأصفر وفي الكتب فيتناوله الحديث .

والشهبة والأشهب كل فرس يكون شقرته على لونين ثم تفترق شعراته فلا تجمع احد اللونين شعرات متميزات حتي شبه كقدر النكتة فما فوقها بل يكون سائر جسده كذلك . وقيل الأشهب الأبيض الذى ليس بالصافى البياض القرطاسي. والشهبة فى الألوان البياض الذى يغلب على السواد وهو انواع منها الاضحى، والأنثى ضحياء ، والضحياء اسم فرس عمرو بن عامر بن ربيعة بن عامر بن صعصعة فارس الضحياء المشهور قال:

ابي فارس الضحياء يوم هياله * اذا الخيل في القتلى من القوم تعثر

ومنها الصنابي نسبة للصناب وهو طعام يعمل بالخردل والزبيب · وقيل صباغ الخردل، وهو دهمة او كمتة فيها شهبة. وهذا اللون فى خيل الشام اكثر من خيل العراق كذا وجدته فى كتاب الخيل وهو الذي يسمى الآن بين عرب الشام حبشا وبين اهالى الروم قوله · ومنها الأرمد وهو الذي

على لون الرماد وتقدم ان من الشقر ما يسمى اغبش اذا كان بلون الرماد فيكون الفرق بينهما اما بأعتبار اصل اللون فأن كان اشقر تعلوه كمودة فهو الأغبش ؛ وان كان ابيض كذلك فهو الأرمد او هما واحد. ومنها الأبرش الذى فيه لذع بياض كالرقط ، وقيل هو الذي يكون فى شعره نكت صغار تخالف لونه ، وانما يكون ذلك فى الدهم والشقر خاصة فيكون من انواعها فأذا عظمت النكت فهو المدمّز ، واذا كان في لونه بقع متفرقة مخالفة للونه فهو الملمّع والأبقع والأشيم. وقيل الأشيم الذى فيه شامة بيضاء تخالف سائره وقيل وان كانت غير بيضاء والجمع شيم .

واذا كان في الشامة استطالة فهو مولع كذا قال الجوهرى ايضاً .

وقال ابن بنين اذا كان في الفرس عدة الوان من غير بلق فذلك التوليع فاذا كانت الشامة حينئذ مؤخرة او من شقة الأيمن كرهت. والأغران تكون فيه بقع بيض و بقع اخرى من اى لون كان . والأبلق من الخيل الأبقع من غيرها والأنثى بلقاء ، وقيل البلقة سواد و بياض . والاغشى ماابيض رأسه كله من بين جسده مثل الأرخم والأبيض الذي بياضه لايخالطه شيء من الألوان. و يقال له ابيض قرطاسى وربما كان ازرق العين او اسودها فيدعى بما في عينيه من زرقة وسواد وكحل فيقال الأزرق والأسود بأعتبار ذلك ولا يقال الأكحل الا اذا اسودت اشفار عينيه وجفونه ايضاً .

فأذا كان الفرس على لون واحد اي لون كان يقال له مُصْمَت وبهيم واصم وان كان من لونين او الوان تقدم تفصيله . وان كان من لونين واحدهما الغالب. فأن كان الثانى له ظهور في كثير من الجسد فالأبلق والأبقع والمدمز

على ماسبق والا فذلك اللون القليل يسمى شية اصله وشيٌ حذفت الواو عوض عنها الهاء والجمع شيات. والشية انواع نفصلها وما قيل في كل منها بحسب ما وصل الينا والله الهادى ·

فأولها الغرة وهى البياض في الوجه اذا كان فوق الدرهم وهي انواع هقعة وهي ما اذا استدارت او اشبهت حرف الهاء فتدل على اليمن والبركة واما اذا سالت او انتشرت فهي انواع لطمة وشادخة وسائلة وشمراخ ومنقطعة عضو ومبرقعة ومغرب وشهباء ·

فاللطمة البياض المنتشر فى الوجه الى ان يصيب عيني الفرس او احداهما او خديه او احداهما. والذي به ذلك لطيم كأنه لطم بالغرة لطماً ذكراً كان او أنثى وهو مما يكره و يتشائم به. فأذا فشت فى الوجه ولم تصب العين او الخد فهى شادخة ·

فأذا اعتدلت على قصبة الأنف وان عرضت في الجبهة فهي سائلة واذا دقت وسالت في الجبهة وعلى قصبة الانف ولم يبلغ الحجفلة . وهى الشفة من ذوات الحافر وتسمى حجفلة، ومن ذوات الظلف مرمّة ومقمّة ومن ذوات الخف مشفر فهى شمراخ ، وكل بياض ينحدر حتي يبلغ المرسن وهي موضع الرسن ؛ ثم ينقطع يسمى غرة منقطعة ·

وكذا اذا كان من منخريه وصاعداً الي بين عينيه ولم يبلغ جبهته · وكل ما بلغ الأنف منها فهو محمود ومالم يبلغه فهو بخلافه · وان دقت وسالت ولم تجاوز العينين فهي العصفور ·

وان اخذت جل وجهه فهي المبرقعة تحمد ان لم تعم الحواجب ·

وتذم ان عمت فأن ابيض معها اشفار العينين او احدهما فهو مغرب وهو مذموم ان لم يكن في البدن بياض غيرها . وان كان الفرس احدى عينيه زرقاء والأخرى كحلاء فهو اخيف . واذا كان في الغرة شعر يخالف لونها فهي غرة شهباء . والقرحة دون الغرة وهي بياض بقدر الدرهم فما دونه وتنسب الى شكلها في الاستدارة وغيرها ، فيقال اقرح مستدير القرحة او مستطيلها او مثلثها او مربعها الى غير ذلك . وبأعتبار الخفاء والظهور فأذا قلت قيل خفية وتجمد جداً وان كان فيها ما يخالف لونها فهي شهباء والرثمة كل بياض اصاب الحجفلة العليا قل او كثر ، والفرس ارثم والأنثى رثماء ويقال لها اذا اشتد بياضها مستنيرة .

واللمظة كل بياض اصاب الحجفلة السفلى قل او كثر مالم يبلغ العينين . واذا ابيضت الناصية فالفرس اصبغ . وكذلك اذا ابيض مع ذلك طرف ذنبه . فأذا انحدر البياض الى منبت الناصية فهو المعلم . واذا كان البياض في عرض الذنب فهو اشعل والعرب تكره شعلة الذنب . واذا ابيض اعلى رأس الفرس فهو اصقع . واذا ابيض رأسه كله فهو اغشى وارخم . وان كان بأذنيه نقش بياض فهو اذرا .

قال ابن قتيبة اذا كان الفرس ابيض الظهر فهو ارحل وان كان ابيض البطن فهو انبط .

وقال غيره اذا كان رأسه اسود وسائر بدنه ابيض يقال له ادرع والأنثى درعاء . والأحصف من الخيل الأبيض الخاصرتين إلذى ارتفع البلق من بطنه الى جنبه . ولونه كلون الرماد فيه سواد وبياض . والابلق يشمل

ذلك كله . واذا كان ابيض العجز فهو ازرأ .

والتحجيل البياض في قوائمه الأربع او في ثلاث منها ، او في رجليه قل او كثر اذا استدار حتي يطيف بها ؛ واصلها من الحجل بفتح الحاء و كسرها وهو الخلخال والقيد .

قال ابن قتيبة لا يسمى البياض تحجيلاً حتي يتجاوز الأرساغ ولا يبلغ الركبتين ولا العرقوبين . والأرساغ المفاصل التي بين الأقصاب والحوافر فأن كانت احدى قوائمه على لون بقية بدنه سمي طلبقاً وطلقاً وطلقا بفتح الطاء وسكون اللام وبضمها وينسب الطلق اليها فيقال مطلق اليد الفلانية او الرجل الفلانية ، وكل قائمة فيها بياض فهي ممسكة فأن كان البياض في الرجلين فهو محجل الرجلين فقط . وان كان في احدهما فهو الأرجل ولا يسمي ابيض اليد أو اليدين محجلاً ما لم يكن معها او معهما رجل أو رجلان او وضح بل يسمى اعصم وكلاهما مكروه ، فأذا كان التحجيل في شق واحد فهو ممسك ذلك الجانب مطلق الآخر ايا من كانت اوايا سر وهو احدما فسر به الشكال كما يأتي . وان كان من خلاف فهو مشكول وسيأتي انه مكروه .

والحمة السواد ، والأحم الأسود واليحموم اسم فرس الامام الحسين ابن علي رضي الله تعالى عنهما . وفرس حسان الطائي واحدي افراس النعمان بن المنذر .

(تتمة) روي مسلم وابو داوود عن ابي هريرة كان النبي ﷺ يكره الشكال من الخيل . والشكال ان يكون الفرس في رجله اليمنى بياض .

وفي يده اليسرى او في يده اليمنى وفي رجله اليسرى . قال ابو داود مخالف .

ورواه ابن ماجه بدون تفسير الشكال والترمذي كذلك والنسائي بلفظ والشكال من الخيل ان يكون ثلاث قوايم محجلة وواحدة مطلقة او يكون الثلاث مطلقة والواحدة محجلة .

وليس يكون الشكال الا في الرجل ولا يكون في اليد .

قال الدمياطي هذا الذي زاده النسائي هو قول ابي عبيدة . ومعنى قوله لا يكون الشكال الا في الرجل ولا يكون في اليد ان الشكال انما يكون اذا كانت الرجل هي المطلقة وحدها او المحللة وحدها انتهى .

وتعقب بأن هذه الزيادة انما هي من قول النسائي وذلك بين في سننه . واما تفسيره في حديث ابي داود فهو مدرج .

وذكر الحافظ ابن حجر ان الامام احمد بين ان شرح الشكال الذي في رواية مسلم من قول الراوي ايضاً وهو المتجه كما يعلم قريباً .

وقال ابن دريد الشكال ان تكون الحجلة في يد ورجل من شق واحد فأن كان مخالفاً قيل شكال مخالف .

قال المطرز هو مخصوص بالشق الأيمن وقيل بالأيسر ، والصحيح في تفسير الشكال ماذكره ابو عبيدة معمر بن المثنى وغيره انه البياض الذي يكون بيد ورجل من خلاف وهو الذي في صحيح مسلم وابي داود وكراهته اما تفاؤلا لشبهه بالمشكول الذي لا نهوض فيه . واما لجواز ان هذا النوع قد جرب فلم يوجد فيه نجابة . وقيل اذا كان به غرة مع ذلك

تزول الكراهة كما سبق في الأرجل ؛ قيل كان الأمام الحسين ابن الامام علي رضي الله تعالى عنهما حين قتل على فرس ارجل . ومثله الأعصم . وقيل لا يكره الرجل الا اذا كان في الرجل اليسرى .

وقيل هو الذى يكون فيه البياض فى رجله غير دابر حول الاكليل . والعصم البياض بأحدى يديه مأخوذ من المعصم. فأن كان في اليسرى قيل منكوس وهو مكروه وان كان بهما فكذلك الا ان يكون في وجهه وضح فيقال له محجل و يذهب عنه اسم العصم .

(فصل منه) اقل بياض يكون في قوايم الفرس يسمي الخاتم والفرس مختم وهو شعرات بيض تكون فى الرسغ فأذا زاد حتي يكون واضحاً فهو انعال ما دام في مؤخر رسغه مما يلى الحافر . فأذا جاوز الأرساغ فهو تخديم بالدال . والأرساغ ما فوق الحوافر الى الوظيف ما استدق من الذراع والساق من الخيل والأبل . والتخديم مأخوذ من الخدمة وهي السوار كالتختيم من الخاتم ؛ والشعر النابت في مؤخر رسغ الفرس يسمي ثنة ، والذي خلف الحافر يسمي زمعاً . فأذا ابيض اطراف الثنن فهو اكسع . وان ابيضت كلها فهو اصبغ . فأذا ارتفع البياض في القوايم فهو محجب اي بلغ التحجيل جبيه جمع جبة ، وهى موصل الوظيف من الذراع مالم يبلغ الركبتين ، فأذا بلغهما وكذلك العرقوبين فهو مسرول ، فأذا تجاوز الذراعين والساقين فهو اخرج و بعده ابلق .

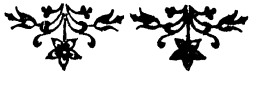

فصل

﴿ فيما جاء من بركتها وشؤمها ﴾

اما بركتها فقد سبق في الأحاديث ما فيه مقنع . واما الشؤم ففي الصحيحين عن ابن عمر قال ذكر الشؤم عند رسول الله ﷺ فقال ان كان الشؤم في شيء ففي الدار والمرأة والفرس ، ولفظ مسلم ان يك من الشوم شيء ففي المرأة والفرس والدار . وفي لفظ آخر له الطيرة في المرأة والفرس والمسكن. وله ولأبي داود الشؤم في المرأة والدار والفرس.

قال ابو الفضل وجاء في حديث آخر عن مالك عن الزهري . ان بعض اهل ام سلمة زوج النبي ﷺ اخرج ان ام سلمة كانت تزيد السيف في الحديث . ورواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم او حمزة او كليهما . عن ابن عمر رضي الله عنهما كذلك بلفظ الشؤم في ثلاثة في الفرس ، والمرأة ، والدار . وقالت أم سلمة والسيف فكأنه من عند نفسها. واختلف الناس في معنى هذا الحديث. فروي ابو داود عن الحارث عن ابن القاسم. قال سئل مالك عن الشؤم في الفرس والدار، قال كم من دار سكنها ناس فهلكوا ثم سكنها آخرون فهلكوا فهذا تفسيره فيما نرى والله اعلم .

قال المازري حمله ابو عبد الله على ظاهره ويؤيده ما اخرجه عبد الرزاق بطريق حسن ان امرأة من الأنصار قالت يا رسول الله سكنا دارنا هذه ونحن كثيرون فهلكنا وحسن ذات بيننا فساءت اخلاقنا وكثيرة اموالنا فافتقرنا. فقال الا تنتقلون عنها ذميمة . قالت وكيف نصنع بها

قال تبيعونها او تهبونها .

واخرج ابو داود مثله في الطب . واخرج فيه عن غزوة ابن مُسيك قال قلت يارسول الله ارض عندنا يقال لها ابين هي ارض ريفنا وميرتنا وانها وبيئة او قال وباؤها شديد فقال النبي ﷺ دعها عنك فأن من القرف التلف . اقول فالقائلون بذلك حملوه على ان القدر ربما وافق أحد هذه الأشياء فأصاب صاحبها ما يكره عندها فتصير كأنها اسباب فيضاف الشؤم اليها مجازاً واتساعاً وتسامحاً . وفيه حينئذ انه لاخصوصية لهذه الأشياء بذلك ولا تستوجب به الأمر بتركها . فأن قيل خصوصية هذه الثلاثة هي لزوم صحبتها وطول مخالطتها فأن الأنسان اذا اصابه ما يكره عند احداها ربما يقع في قلبه نسبة شيء اليها وان دفعه عن قلبه فيكون الأمر بفراقها كالنهي عن الدخول الى ارض الطاعون لئلا يصاب الداخل بشيء فينسبه الى غير القضاء والقدر فيكون من باب ترك التعرض لمظان الريب ، قلت ربما كان غيرها من الأمتعة والأسباب ونحوها لا يقصر عنها في الملازمة والصحبة بل ربما زاد اللهم الا ان يقال ليس المراد الحصر في هذه الأشياء بل التنبيه بها على ما كان من جنسها .

فالدار تنبيه على جنس الأمكنة والأمتعة والفرس على جنس ما يقتني من الحيوان والمرأة على الأهل وما شاكلهم فيؤل الأمر الى استوائها وغيرها وان كل ما اصيب الأنسان عنده بمكروه فهو من اتفاق القضاء والقدر لتلك الحالة . فأذا تكرر ذلك وخيف على الأعتقاد نسبة الأثر اليه ينبغي مداومة القلب بفراقه ليعلم انه لا يضر ولا ينفع الا الله تعالى .

وان نسبة الشؤم الى ذلك الشيء يكون على التسامح لأدنى ملابسة لوقوعه عنده . وهذا موافق لقواعد الشريعة . وخرجت هذه الأشياء عن ان يكون في شيء منها شؤم حقيقة . ويحتمل ان يقال انه ربما كان في احد هذه الاشياء شؤم بالخاصية وذلك بخلق الله تعالى فيها كما في عين العائن وفي نظر بعض الحيات كما قيل والمقرر ان العين حق .

وذكر الفقهاء ان العائن يحبس ويمنع من الخروج : والخواص كثيرة لا تنكر ولا شك ان الآثار الصادرة عندها بخلق الله تعالى ومحض اختياره وهي تنسب اليها نسبة الأسباب الى مسبباتها العادية . قلت هو محتمل حسن ويلائمه ما ورد في الشكال والشيات وما يذكر في الدوائر التي تكون بالفرس على ما يأتي قريباً . ولا يأباه حديث الأمر ببيع الدار اذ لا يلزم من بيعها غش احد بها لأنه ربما علم المشتري ذلك او اعلمه البايع ولا يلزم من المشتري السكنى اذ ربما انتفع بها بغيرها .

وذهب كثيرون الي ان ذلك على اعتقاد الناس في ذلك لا انه خبر من النبي ﷺ عن اثبات الشؤم كما روي عن عايشة رضي الله عنها قالت انما كان يحدث عليه السلام عن اقوال الجاهلية . روي ابو داود الطيالسي في مسند عايشة عن مكحول . قال قيل لعائشة ان ابا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ الشؤم في ثلاثة في الدار والمرأة والفرس . فقالت عايشة لم يحفظ ابو هريرة لأنه دخل ورسول الله ﷺ يقول قاتل الله اليهود يقولون الشؤم في ثلاثة فسمع آخر الحديث ولم يسمع اوله ويؤيده ما اخرجه الحافظ الدمياطي بسنده الى سفيان عن الزهري .

قال حدثنا سالم عن ابيه ان النبي ﷺ قال البركة فى ثلاث في الفرس والمرأة والدار . وقال ابو القاسم سألت يوسف بن موسي ما معنى هـذا الحديث يعني حديث الشؤم . وقد صح عن النبي ﷺ انه قال البركة فى ثلاث فى المرأة والدار والفرس .

فقـال لي يوسف سألت سفيان بن عيينة عن معنى هذا الحديث . كذلك فقال سألت الزهري عن معني هذا الحديث كذلك فقال الزهرى سألت سالم بن عبد الله عن معنى هذا الحديث كذلك فقال . قال رسول الله ﷺ اذا كان الفرس ضروبا فهو مشؤم . واذا كانت المرأة قد عرفت زوجا غير زوجها فحنت الي الزوج الاول فهى مشؤمة . واذا كانت الدار بعيدة من المسجد لا يسمع فيها الأذان والأقامة فهي مشؤمة . واذا كن بغير هذا الوصف فهن مباركات .

واخرج ايضاً بسند عال عن حكيم بن معاوية . قال سمعت رسول الله ﷺ يقول لا شؤم . وقد يكون اليمن فى المرأة والدار والفرس .

ورواه الترمذي في الأستيذان عن على بن حجر . وقد قيل ان شؤم الدار ضيقها وسوء جوارها وشؤم الفرس ان لا يغزى عليه . وشؤم المرأة ان لا تلد . وقال غيره وقد يكون الشؤم ههنا على غير المفهوم منه من معنى التطير . بل بمعني قلة الموافقة وسوء الطباع كما قال عليه السلام من سعادة ابن آدم المرأة الصالحة ، والمسكن الصالح . والمركب الصالح . ومن شقاوة ابن آدم المرأة السوء ، والمسكن السوء ، والمركب السوء .

رواه الامام احمد فالشقاء والشوم يطلقان على التعب وعدم ملائمة الطبع

كما قيل في قوله تعالى (طه ما انزلنا عليك القرآن لتشقى) ان معناه لتتعب وانه امر للنبي ﷺ بالرفق بنفسه لما تورمت قدماه من طول القيام واستدلوا له بقول العرب فى امثالها [اشقى من رايض مهر] فأن المهر يتعب رايضه وقيل شؤم المرأة سوء خلقها ، وثقل مهرها . وشؤم الدار ضيقها وسوء جوارها ، وشوم الفرس ان يكون حروناً قطوفاً .

وروى هذا التفسير مرفوعاً في المراد بالشؤم بهذا الحديث فعليه يكون اللام التي في الشؤم فى الحديث للعهد . ولا يستشكل بما فى قصة الدار فأنها واقعة حال والأقرب انها تحمل على ان الرسول صلوات الله وسلامه عليه لما رآهم تطيروا منها قال لهم اتركوها ذميمة لقوله عليه الصلاة والسلام انما الطيرة على من تطير . وقد وقع عليهم ما تطيروا به فأرشدهم الى التخلص من سبب الطيرة بترك ما تطيروا به مع ما كان ارشدهم اليه انه لا طيرة اوامرهم بتركها وذمها عقوبة لهم على تطيرهم والله تعالى اعلم .

واما قصة الأرض فليست من الطيرة فى شيء ولا من هذا الباب وانما هى من الأرشاد الى توقى المهالك كما قال آن من القرف التلف . والقرف بالتحريك مداناة الوباء والمرض . وهذا مثل النهي عن الدخول الى بلد الطاعون وكل ذلك لا ينافى الأيمان بالقدر كما في قوله تعالى [ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة] مع الأمر بالأيمان بالقدر وامثال ذلك كثيرة شهيرة . وقريب من ذلك فيما نحن بصدده مما يناسب التأويل الأول ما ذكره بعض حكماء الهند من الدوابر التي تكون بالخيل . قالوا اذا كان في موضع الحكمة وهي حلقة اللجام المستديرة دائره او على حجفلته العليا

دارة فهو ميمون وما كان منها ليس في وجهه ولا صدره دارة شكروه ارتباطه . وما كان في صدره دارة الى التربيع او كان في رأسه دارتان او على خاصرته او على مذبحه دارة او في عنقه او على خطمه اوعلى اذنه شعر نابت كزهرة النبات كان ذلك مما يرتبط و يقضى عليه الحوائج ويكون راكبه مظفراً في الأمور ولا يرى في أموره الا خيراً .

وذكروا انه لا ينبغي ان يرتبط من الدواب ما كان فى مقدم يده دارة وما كان اسفل من عينيه دارة او فى اصل اذنيه من الجانبين دارتان اوعلى مأبضه دارة . والمأبض باطن الركبة من كل شيء والجمع المآبض او على محجره دارة بتقديم الحاء المهملة ، وهو ظاهر العين ، او فى خده او في حجفلته السفلى او على ملتقى لحييه دارة او في بطنه شعر منتشر او على سرته دارة او كانت اسنانه طالعة على حجفلته او له سنان نابتان بمنزلة انياب الخنزير او فى لسانه خطط سود لا خضر وما كان منها ادبس او ابيض او اشهب تعلوه حمرة وداخل حجافله ولهواته وخارج لحييه سواد وما كان منها ادهم وداخل حجافله ابيض وفي لهواته وداخل شدقه نقط سود وحجفلته خارجها منقط كحب السمسم او على منسجه اي اسفل حاركه . والحارك فروع الكتفين وهو الكاهل دائرتان او كان على خصييه وبر اسود مخالف للونه او كان فى جبهته شعرات مخالفة للونه .

فهذه العلامات زعم حنة الهندي انه لا يرتبط دآبة فيها شيء منها . وزعم انه يستحب ان يرتبط ما كان في صدره اربع نقط فى اربعة مواضع وشعر ملتف عرضاً وطولاً وشعر ملتوٍ ايضاً هذا قول الهند .

(واما العرب) قال ابن قتيبة في الفرس ثمانية عشر دائرة كرهوا منها دائرة الهقعة وهي التي تكون في عرض زور الفرس . ويقال ان المهقوع لا يسبق ابداً وقيل كانوا يستحبونها . ودائرة القالع وهي التي تكون تحت اللبد . ودائرة الناخس وهي التي تكون تحت احد حرفي الوركين المشرفين على الفخذين وهما مضرب الفرس بذنبه على فخذيه . واذا كان في وسط جبهة الفرس دائرة واحدة لا بأس بها وان كانتا اثنتين كرهوه وسموه نطيحاً . واذا كان في احد لهزمتي الفرس وهي ما تحت الأذن من اللحى وهو الحنك دائرة كرهوه ايضاً . واذا كان في عنق الفرس موضع القلادة دائرة او في وسط عنقه او في نحره فهو محبوب لهم وماعدا ذلك من الدوائر لا تذم ولا تحمد عندهم .

ومما كرهوه في الفرس ان تكون احدى عينيه زرقاء والأخرى بخلافه والرمادي اللون والأقرح الذي ليس فيه بياض غير القرحة وهي بياض كالدرهم بين عينيه فقط .

وتقدم مدحه ان كان مع ذلك ارثم وكرهوا الذي في ذنبه خصلة بيضاء . وتقدم كراهتهم الأرجل والأعصم وغيرها .

وذكروا من الأوصاف المكروهة كون الفرس يضرب بيده كثيراً من غير سبب ، فأن كان بسبب رؤية العليق والماء او ما يخاف منه فلا بأس به والله اعلم .

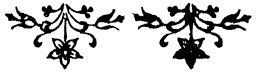

﴿ الباب السابع ﴾

﴿ في امزجتها وخواصها وأدوائها وعلاجاتها وما يتصل بذلك ﴾

اما مزاج الخيل فأنه حار رطب تغلب عليه الهوائية ، وسماها بعضهم بنات الريح وهي اقرب الحيوان الى مزاج الأنسان . وفي طبعه الزهو بنفسه والخيلاء والسرور والمحبة لصاحبه حتى ان بعضها تمنع غيره من ركوبها . والأنثى ذات سبق شديد ولذلك تطيع غير جنسها وتعرف بالحيض .

ذكر الجاحظ وغيره ان الخيل تحيض كالنساء لكن حيضها قليل وهي ترى المنامات كالأنسان .

ونقل الدميري عن المجالسة للدينوري انه نقل عن ابي عبيدة وابي زيد انهما قالا الفرس لا طحال له ، والبعير لا مرارة [له] والظليم لا مخ له . وانكره بعضهم وحمله على المبالغة يعني ان الفرس يفعل فعل من لا طحال له الخ .

قال ابو زيد وكذلك مطير الماء وحيتان البحر لا السنة لها ولا ادمغة والسمك لا رية له ولذلك لا يتنفس .

(واما خواص الفرس) فقد تقدمنا انه لا يخبل الشيطان احداً في دار فيها فرس . ولحم الفرس غليظ يقال انه يطرد الرياح . وعرقه اذا طلي به ابط الصبي لا ينبت عليه شعر ، واذا جعلت شعرة من ذنبه على باب بيت ممدودة لم يدخل ذلك البيت بق ما دامت الشعرة . وسن العربي منه اذا علقت على صبي سهلت طلوع اسنانه ، وان وضع على رأس من يغط في النوم انقطع غطيطه . ورماد حافر الفرس اذا خلط بزيت وجعل على

الخنازير ابرأها ، وذبله الجاف اذا سحق وذر على الجراحات قطع دمها وان كحل به البياض العارض فى العين ازاله ، وان دخن به اخرج الولد من البطن ، وان سقيت امرأة لبن فرس وهى لا تعلم انه لبن فرس وجومعت من ساعتها حملت . وان شربته مع العسل زادت لذة جماعها كذا قيل .

واصح الخيل ما لم يجاوز الثمان سنين ؛ فقد قيل ان الثمانية للفرس بمنزلة الأربعين للانسان يعقبها الانحطاط ، وقيل انها كالأنسان يعني انها تبقى قوتها الى الأربعين وربما عمرت الي التسعين .

كذا رأيناه فى بعض المؤلفات وفيه نظر الا ان يقال هذا باعتبار الأقطار والأعصار والا فلا صحة له فيما نعلم .

وقيل غاية النفع بها الى ثلاثين عاماً و بعده لا تبقى وان بقيت لا ينتفع بها وهو الغالب من حال خيل الشام والروم . وقيل ما دام اسفل اللثة اسود فهي نافعة .

واحسن الأيام للحمل على الفرس اوائل الربيع ليأتى الفلو فيه فأنها اكثر ما تحمل سنة فيأتى اعدل الأوقات فلا يضره برد الشتاء ولا حر الصيف .

و ينبغي ان تلزم الراحة بعد الحمل عليها مدة ، وان لا تعلف رطباً كذلك واكثره شهر . وربما تعالج للحمل اذا طرقها الفحل ولم تحمل مراراً بأخراج الأم بلطف وغسلها واعادتها . وهـذا يفعله العرب كثيراً . لكن انما يصلح اذا غلبت على الفرس الرطوبة وعلامته سيلان شئ من الرحم . واذا غلبت اليبوسة سقيت من الراوند التركى مع دبس العنب وحملت صوفة من نشارة العاج ولبنها فأنها تحمل ان شاء الله تعالى . مجرب .

(واما ادواؤها وعلاجاتها) فهي انواع منها ما هو من قبيل الأخلاق كالحرن والعفاص والجماح والجفول والرمح والطمح والشغر والشباية ونحوها فعلاج امثال هذه بالرياضة وحسن الركوب وذلك يرجع الى الراكب فيحتاج الى مزيد معرفة وطول ممارسة للخيل وحسن دربة بركوبها . واهم ذلك وقار الراكب وحلمه وعدم تسرع الغضب اليه واصطباره على شراسة اخلاق الفرس مع طول الركوب وتخفيف العلف قليلاً . وآداب الفرس لا سيما في الفضاء الواسع .

وقد يحتاج الى ثقيل اللجام وتضييقه او سعته ونحو ذلك مما لا يخفى على من له دربة بالخيل . ولم نر لرياضتها انفع من وقار الراكب وطول الركوب مع التؤدة في المشي ، فأن احضارها يحرك كوامن اخلاقها . فأذا دأبت على تلك الحال تطبعت وتنقلت اخلاقها فأنها اصح الحيوانات مزاجاً بعد الأنسان ، ولذلك تقبل التعليم و يؤثر فيها الرياضة . حتى ان بعضها يؤدب بأنه يبرك على ركبه عند لقاء الأمير . و بعضها يمشي على الحائط الرقيق الى غير ذلك .

(ومنها) ما هو من قبيل الأمراض فليعلم ان ذلك على نوعين : منها مايعم الأنسان وغيره و يكون علاجه واحداً ، فمثل هذا يؤخذ معرفته وعلاجه من كتب الطب . غاية ما يفرق بينهما بأن الدواء الذي يعطى للحيوان يكون في الكمية والكيفية فوق ما يعطى الأنسان بحسب افتراق المزاجين في الرتبة التي بها الأجتماع ، ولا يخفى على الفطن ذلك .

كما يحكى عن الرازي انه دخل يوماً على السلطان وهم يعرضون عليه فرساً

كان يحبه كثيراً والفرس يتألم المّا زايداً حتى انه سقط الى الأرض ولم يبق فيه الا النفس واضطرابه من الألم ، وقد تألم السلطان لذلك واشرف الفرس على الهلاك . فنظر اليه الرازي الحكيم فعلم ان تألمه من جنس القولنج الذي يعرض للأنسان ففكر في ذلك وفيما يوافقه فأخذ من المفتحات القوية مقدار ما يعطى الأنسان مرتين او ثلاثة وجعلها في شيء من المياه المناسبة لذلك وسعّطه للفرس فحين استقر في معدته اثر في دفع الريحية فقام الفرس فسقاه ايضاً شيئاً من المسهل كذلك فشفي رأساً . قال وكان ذلك الفرس كلما مررت به نظر الي نظر متودد .

قال الشيخ داوود رحمه الله قد تقرر ان كل متحرك بالأرادة فهو من الأخلاط الأربعة وكل كائن منها فهو معروض عرضي صحة وفساد فيحتاج الى تعديلها فيه بحسب الطاقة مع ملاحظة مابين الأنسان وغيره من اختلاف الأغذية والتركيب ومايجب لذلك من كميات الدواء وانواعه فعليك بالتعديل بحيث يقارب في الخيل مزاج الأنسان الى آخر ماذكره . من ذلك البرص والبهق ، والأول لا يعم جميع البدن فيما عدا الأنسان . ومما ينفع فيهما سقي ماء الصعتر والبصل والدلك بماء الليمون والنطرون والنوشادر . ومنه الجرب وينفع منه هنا ساق الحمام والقلى والعفص وجوز السرو ودخان الفرن وبعر الماعز فهذه مفردة ومجموعة كبوسات نافعة في ذلك ، وكذا الرماد مع الملح وورق الدفلي ، ومتى كثر تقشير الجلد ولا رطوبة فالغالب السوداء او كانت رطوبة مثل النخالة ورقت المادة وكثرت الحرارة فالصفراء او توفرت الجراحات او الرطوبة فالبلغم حيث

لا حرارة او معها فالدم وعلاج كل لا يخفى على الطبيب مع رعاية ماقدمنا من اعتبار الزيادة والقوة .

ومما يعرض لها من ذلك الجنون وتحريك الرأس وثقل الحركة والمغلة وهى شبيهة بالقولنج في الأنسان وينفع منه فصد الودجين .

ومما ينفع في هذه كلها فصد البارزنكين وهما عرقان في جانبى الدماغ مما يلي الأذنين ومما ينفع من المغلة فصد الأذرعين وهما العرقان الممتدان مما يلى الليه الى باطن الدماغ .

ومما ينفع من المغلة احتمال فتايل من الحلتيت والأشق والحنظل ونفخ شيء من الفلفل في احليل الذكر ورحم الأنثى فى ماسورة وسقي ماء الحلبة ومرارة الدب بالسمن . وكل ماينفع الأنسان من القولنج مع رعاية القوانين . ومنه اليرقان وهو على حكمه فى الأنسان . وينفع فيه هنا فصد عرق الرأس ان اشتدت صفرة العين ؛ والا فعرق الذنب والمحازم .

وان عم الصفار واستحكم المرض تفصد الثلاثة وينفع فيه طبخ بزر الهندبا والراوند الصيني بشراب فيسعط او يسقى .

ومن امراضها الحيات وهى كذلك وتزيد هنا فصد الودجين وشرب رماد قصب السكر والأحتقان بالزيت والكمون والجبن والشيرج والأبهل والخمر وتمر مثل الكل . قاله الشيخ داود البصير ، وقال ظاهر كلام الكامل ان الخمر يبدل باللبن وبالعكس .

قالوا ويجتنب هنا أكل الشعير ويجب فى سائر الأمراض الحارة اليابسة علف الخضراوات وفى ضدها العكس .

[ومنه] ضعف الكلي و يعرف هنا بحمرة البول وذبول الجلد والشعر، ولا يزيد عن علاج الأنسان الا الكي مما يلي الذكر الى ملتقى الأضلاع ستة من كل جانب بين كل اثنين نحو اصبعين وشرب اصل السوسن بالسكر وجعل الكسفرة مع العلف .

[ومنه] الخفقان ووجع القلب فهما كالمغلة وقرحة الرية فكما في الأنسان ويزيد رماد قصب السكر بالزعفران .

[ومنه] المفاصل والنقرس ونحوهما كالنقار وهو ما حصل في قائمة واحدة. و يعلم بالورم او بضعف الحركة وعلاجه الزايد هنا فصد بطون القوايم وكي القناة · اعني قصبة الرجل والنطولات والضادات بكل حار محلل كالأكليل والبابونج والحلبة واصل الكبر والبزر والخطمية والفوتنج والمغاث فأن لم يتمحض البرد سبباً عجنت بالعسل والا انحل وزيدت دقيق الفول ·

ومن الأمراض ما يختص بالفرس . فمنها الأهليلجة و هي المسماة الآن بالشقاق · وهو مرض يبدو بحركة الرأس وقلة الأكل وسيلان الأنف ثم يظهر مرض مستطيل خلف الأذن. وعلاجه بزر الكتان ودقيق البزر قطونا بالصابون طلاء فأن انفجرت عولجت كالخراج ·

ومنها العنكبوتية وهي ورم يكون في الأنف . يقال له الآن ختان يضيق النفس و ينسج كالشبكة وعلاجه القطع ان امكن والا نفخ فيه الاكّال من الأدوية بلطف لئلا يتجاوز كالزاج والزرنيخ ومرهم الزنجار.

ومنها الضفدع وهو ان تتكون تحت لسان الفرس عروق خضر على هيئة الضفدع المعروف · وعلاجها فصدها وتكبس بالخبز المطبوخ في مرق

الضفدع او تطعم منه .

ومنها الساعية وهي عبارة عما ينبت من الأضراس او الأسنان زايداً ويسمونه الآن سن الفضول وعلاجه القلع فأنه يمنع من الأكل .

ومن امراضها المشتركة تحرك الأسنان . وعلاجها الدلك بالزفت والحلتيت مطبوخة بالزيت والكبس بالشب والشونيز .

ومنها السعال ومما يختص بعلاجه هنا ان كان عن برودة مطبوخ الثوم والزبيب والكمون والبانخواه والأبهل .

قال الشيخ داود وينبغي ان يحلى بالعسل وينفع الأسنان ايضاً . وان كان عن حرارة فالبيض المنقوع في الخل حتى يلين ، والدبق بالزيت والماء الحار ، وقد يسكوي له ويكوى للقوة على المرافق وتسعط بدهن الورد والزعفران . وقد يفصد لها الودجان ايضاً اذا عظمت .

ومنها الخلد سمي بذلك لتكونه مثل الحيوان المعروف بذلك او انه يفعل في الجسد ما يفعل الخلد في الأرض وعلاجه الشق والقلع واستخراجه والكي بعد القطع لئلا يعود . وقد يفصد فيه الأذرعان ويحشي بالأشق والسمن والجيرا ويدلك بدهن من الأدهان الأكالة ويذر عليه النجيل المحرق مع دهن الورد . وقد ينفع منه سقيها الدبس ببزر الريحان والقطونا والهندبا اياماً . وربما عولج بالرقا والتمايم ، وبالجملة هو من اخطر الأدواء فأنه في الفرس بمنزلة الجذام من الانسان .

ومنها القصر بالتحريك ، وهو مرض يعتريها اذا عرقت ورفع عنها السرج ، او مسها البرد الشديد وهو كالتشنج . والفرق بينهما ان هذا

يكون في الظهر والعنق والتشنج فى مطلق الأعصاب ، وعلاجه التدثير فى مكان داف محفوظ من الهواء والبخور بالشيح والبربخاسف والكندر والسعد والنطرون ودهن الورد ؛ فأن لم يبرأ كويت في مفصل العنق والرأس واصل الذنب .

ومنها الجرد وهو يكون في القوائم من الفرس وهو يشبه داء الثعلب في الأنسان . وعلاجه الشرط حتي يخرج الدم و يذاب من دهن النعام والفرس والغار والشونيز والكسب وماء السلق ما امكن من ذلك مجموعة او مفردة و يطلى بها وكذا بصل العنصل .

ومنها الشانكاه وهى عبارة عن خراج يبرز لأحتقان ريح ونحوه في كتف او مرق وعلاجات هذه بلزاقات الكسر وستأتى .

وقد يشق الريح المحتبس و يستخرج ثم يعالج بالمراهم المدملة .

ومنها الكوكب وسببه فساد اكل مفرط فأنه يجمع البخار الرطب فيبرد وعلاجه ان كان صلبا التليين بالسمن والقنة وسائر الصموغ وزبل الحمام لصوقاً ثم يبضع .

ومنها الحمرة وهي عرض سببه العطش الكثير . قيل ولا بد وان يتقدمه اكل كثير وعلامته ثقل المشى والنفاخ وثقل الصدر ويبس الأعضاء وعلاجه بفصداى العروق كان . واولاه على ماقرروه وجر بناه من اليدين من حد الحافر مما يلى الشعر .

قال الشيخ داود والذي جر بناه عرق الجبهة ثم السعوط بماء الورد والكافور والنطول بالحشايش الحارة كالجساد والبابونج .

ومنها شيء يقال له العظم المعترض يتكون في المفاصل خصوصاً فوق الركبة ، وسببه المشي في الوهاد والجبال وكثرة المشي . وعلاجه لصق كل ملين كالزبيب وعنب الذئب والزعفران ما تيسر من ذلك . والطلى بالشونيز والعسل .

ومن امراضها ما يختص بالقوائم ، فمنها المشش ورم ينتوء في العصب من غير نفود فالكرد مثله لكن بنفود في الأطراف ، فالتعقيد وهو غلظ احد القوائم على نحو داء الفيل فالأنتشار وهو ورم تحت الركبة يذود كالعصب ، فالقذل وهو انتفاخ في بيت قردان او فوقه والفتق .

واما عظم السبق فخراج في الوظيف تحت الركبة . ومادة الكل خلط غليظ ينصب عن سبب عنيف كحمل ثقيل وركض في صلب .

وقد تثقل المادة وحينئذ فلا يطمع بالعلاج والا عولجت باللصاقات المصنوعة من الصموغ والحنظل الرطب والمقل والأشق والثوم والعذرة الرطبة مجربة لصوقاً على الصوف . وكذا الميعة بالزيت . ويزاد للترهل النطول بالنخالة واليابونج وتين الفيل والأكليل . وقد يبضع وقد يحتاج فيها الى شرب الراوند ، ولم يخط جرح هذه لتعلقها بالعصب بل يحشى بالدملات مثل الصبر والطيون والكادى والفوفل وقرفة البحر .

ومن هذا النوع الشرطان ، وهو خراج في الحافر وينفع منه ما تقدم ، وقد يكوي وعظم السبق يكوى ايضاً برفق .

ومنها النفاخات فتستنزل ثم تكوى شباكاً ويلصق على الكل السدر والصابون والخل وكذا القمع .

واما مايسمى هنا مفصل اليسار فنزلات في الوركين على حد عرق النسا في الأنسان وعلاجها الكي دائرة ووضع المسخنات ضماداً كالزنجبيل ونطولا كالحلبة ودهناً كالنفط . وكذا الثوم اذا غلي بالخل ومثله وجع الركبة

ومنها الحظل وهو انحلال العصب بحيث يفارق المفصل مركزه وسببه شرب على تعب تقدم او تأخر او حمل ثقيل . وعلاجه الكي دائرة بمحله والضماد بالقوابض كالعفص . ومنها ريح الجمال وهو ورم في اصل الفخذ الى آخر الرجل . وقد لا يعم وسببه بخار او ريح ينضغط بين الأغشية وعلاجه الضماد بالجاورسن حاراً وكذا النخالة والعذرة .

واما القروح والدبرات التي تحصل من ميل السرج او الراكب او من المطرحة ونحوها فعلاجها بالنقية والذرورات القابضة كالعفص وقشور الرمان والشب والحناء وهو انفعها لذلك وترك الركوب رأساً او قطع المطرحة بمقدار القرح ويجعل فيها وقاية له ونحو ذلك . ومنها التحريك وعلاجه الطفل بالخل . ومنها الخلد الطيار ، قالوا ومن المجرب فيه رماد اليسر والآبنوس . ومنها اللزز وهو انضغاط تشنّج منه الأضلاع ويعسر معه النفس . وعلاجه كي الخواصر والبطن كهيئة رجل الغراب والرأس واللبة كيف اتفق .

واما مايعرض لعينها منها البياض ، وذكر الشيخ داود له اكحالاً . منها ملح اندراني نطرون لؤلؤ سواء سكر نبات زنجار حجر مسن محرق فلفلان دار فلفل . ومنها هذه الأجزاء ويضاف اليها المرجان والنوشادر والزعفران والكافور والتوتيا ونوعي الأقليميا .

قال و ينفع الأكتحال به من الغلة والظفرة . اقول وشاهدنا انه ينفع من الظفرة اكحالها بحجر التوتيا و بأصل بخور مريم يحك كل منها فى العين محرب . وللطرفة فى العين سمن ودهن ورد صفار بيض زعفران سيلقون . وكذا الأشق بلبن الحمير .

« خاتمة » قالوا اذا اطعمت الخيل شحم الحنظل بالعجين في كل مدة مرة يحفظ صحتها . والملح فى عليقها يزيل ضرسها و يقوي معدتها وكذلك الكسفرة والله الهادى .

﴿ الباب الثامن ﴾

﴿ في اسماء خيل النبي ﷺ واسماء دوابه ﴾

﴿ وما وصل الينا من اسماء خيل اصحابه رضوان الله عليهم اجمعين ﴾

﴿ وما ورد من وقت ملك شئ من ذلك واسبابه ﴾ (هكذا)

قال الدميري في حياة الحيوان ما معناه ان المتفق عليه فى خيل النبي ﷺ سبعة والمختلف فيه خمسة عشر فالأول السكب ، والمرتجز ، وسبحة ولزاز ، والظرب ، واللحيف ، والورد .

والمختلف فيها الأبلق ، وذو العقال ، وذو اللمة ، والمرتجل ، والسرحان واليعسوب ، والبحر وكان كميتاً ، والأدهم ، وملاوح ، والطرف ، والسبحاء والمراوح ، والمقدام ، ومندوب ، والضرير . قال وقد بسط الكلام عليها الحافظ الدمياطي وغيره انتهى . ونسوق الكلام عليها مفصلاً على حسب ما وقفنا عليه من احوالها والعمدة فى ذلك على كتاب الحافظ المذكور فنقول والله المستعان .

(اولها السكب) قال الحافظ شرف الدين الدمياطي رحمه الله تعالى.
روى ابن سعد عن الواقدي مرفوعاً ان اول فرس ملكه رسول الله ﷺ فرس ابتاعه بالمدينة من رجل من بني فزارة بعشر اواقي. وكان اسمه عند الأعرابي الضرس ومعناه الصعب السيء الخلق. فسماه رسول ﷺ السكب فكان اول ما غزا عليه احداً ليس مع المسلمين فرس غيره. وفرس لأبي بردة بن ينار يقال له ملاوح والملاوح هو الضامر الذي لا يسمن والسريع العطش، والعظيم الألواح وهو الملواح ايضاً.

وقد عده غير واحد من خيل النبي ﷺ وابو بردة هذا هاني بن ينار ابن عمرو وقيل اسمه الحارث وقيل مالك.

وروي ايضاً عن علقمة بن ابي علقمة، قال بلغني والله اعلم ان اسم فرس رسول الله ﷺ السكب. وكان اغر محجلاً طلق اليمين.

وكذا قال ابن حبيب في كتابه المنمق والمحبر في اخبار قريش. كان السكب كميتاً اغر محجلاً مطلق اليمين. وكذلك عن ابن عبدوس. وقال ابن الأثير وهو علي بن محمد بن عبد الكريم انه ادهم.

ومثله عن الطبراني في الكبير عن ابن عباس رضي الله عنهما. كان للنبي ﷺ فرس ادهم يسمى السكب. قال الثعالبي وهو عبد الملك بن محمد بن اسماعيل ابو منصور اذا كان الفرس خفيف الجرى سريعه؛ فهو فيض وسكب شبه بفيض الماء وانسكابه وبه سمي احد افراس رسول الله ﷺ وفارس السكب ايضاً شبيب ابن معاوية بن حذيفة الفزاري.

(والمرتجز) اخرج ابو داود والنسائي والحافظ الدمياطي واللفظ له ان

النبي ﷺ ابتاع فرساً من اعرابي فأستتبعه النبي ﷺ ليقضيه . وفي رواية ليقبضه ثمن فرسه. فأسرع النبي ﷺ المشي وابطأ الأعرابي فطفق رجال يعترضون الأعرابي فيساومونه بالفرس ولا يشعرون ان النبي ﷺ ابتاعه حتى زاد بعضهم الأعرابي في السوم على ثمن الفرس الذى ابتاعه به النبي ﷺ فنادى الأعرابي النبي ﷺ فقال ان كنت مبتاعاً هذا الفرس فابتعه والا بعته فقال النبي ﷺ بلى قد ابتعته منك فطفق الناس يلوذون بالنبي ﷺ و بالأعرابي يتراجعان، وطفق الأعرابي يقول هلم شهيداً يشهد انى قد بايعتك فمن جاء من المسلمين قال للأعرابي ويلك ان النبي ﷺ لم يكن ليقول الا حقاً . حتى جاء خزيمة بن ثابت فاستمع لمراجعة النبي ﷺ ومراجعة الأعرابي ، فطفق الأعرابي يقول هلم شهيداً يشهد اني قد بايعتك . فقال خزيمة بن ثابت انا اشهد انك قد بايعته . فأقبل النبي ﷺ على خزيمة فقال بم تشهد . فقال بتصديقك يا رسول الله فجعل النبي ﷺ شهادة خزيمة بن ثابت بشهادة رجلين .

وفى رواية قال رسول الله ﷺ وهل حضرتنا يا خزيمة. فقال لا فقال فكيف شهدت بذلك . فقال بأبي انت وامى يارسول الله اصدقك على اخبار السماء وما يكون في غدٍ ولا اصدقك في ابتياعك هذا الفرس . قال رسول الله ﷺ انك لذو الشهادتين ياخزيمة .

وروي ابن سعد عن الواقدى . قال سألت محمد بن يحيى عن المرتجز فقال هو الفرس الذى اشتراه رسول الله ﷺ من الأعرابي وشهد له فيه خزيمة بن ثابت . وكان الأعرابي من بني مرة .

قال الحافظ وذكر غيره ان اسمه سواء بن الحارث المحاربي وان له صحبة.

وروي الواقدي عن ابن عباس . قال كان لرسول الله ﷺ فرس يدعى المرتجز . قال ابن الأثير وكان ابيض . وقال ابن قتيبة في المعارف المرتجز فرس رسول الله ﷺ الذي اشتراه من الأعرابي وشهد له به خزيمة ابن ثابت. وقيام شهادة خزيمة رضى الله عنه مقام شهادة رجلين خصوصية له انفرد بها عن بقية الصحابة مع الفضيلة الباهرة لغيره من قدماء المهاجرين وهذه الخصيصة رشحة من رشحات قوله تعالى (ان تنصروا الله ينصركم) فأن خزيمة نصر رسول الله ﷺ بشهادته مع انه لم يكن حاضراً فدل على تمام ايمانه وتصديقه وثباته في الأيمان وهو قدم من الصديقية فنصره الله برفع قدره وجعله بمنزلة رجلين في الشهادة اذ الجزاء من جنس العمل والله الموفق .

وفى رواية اسم ذلك الفرس الطرف. وفى اخري النجيب والبحر . ذكر ابن بنين رحمه الله تعالى البحر فى خيل النبي ﷺ . وقال هو فرس اشتراه من تجار قدموا من اليمن فسبق عليه مرات فمسح النبي ﷺ وجهه وقال ما انت الا بحر فسمى بحراً .

قال ابن الأثير وكان كميتاً . وقدمنا في السباق ان فرسه ﷺ الذى جاء سابقاً كان اذهماً حتى ان الناس استشرفوا للسابق فقالوا الأدهم لأدهم .

وروى الحافظ الدمياطي قرأت على الأشياخ الثلاثة محمد بن سعد وعبد الحميد بن عبد الهادى، وأحمد بن عبد الدايم بسفح قاسيون . اخبركم يوسف بن معالى بن نصر الكناني . قال انبأنا على بن احمد بن منصور ابن قيس الغساني . قال انبأنا الحسن بن محمد بن على الأنطاكى .

قال اخبرنا ابو القاسم تمام بن محمد بن عبد الله الرازى . قال انبأنا ابو الطيب محمد بن حميد بن محمد بن سليمان الحوراني الدمشقي قال حدثنا الحسن ابن جرير قال حدثنا سليمان بن ايوب قال حدثنا بشر بن عون ابو عون القرشى الدمشقى قال حدثنا بكار بن تميم عن مكحول عن واثلة بن الأسقع قال اجرى رسول الله ﷺ فرسه الأدهم في خيول المسلمين في المحصب من مكة فجاء فرسه سابقاً فجثا رسول الله ﷺ على ركبتيه حتى اذا مرّ به قال انه لبحر ، فقال عمر بن الخطاب كذب الحطيئة فى قوله .

وان جياد الخيل لا تستفزني * ولا جاعلات العاج فوق المعاصم

فلو كان صابراً احد عن الخيل لكان رسول الله ﷺ اولى الناس بذلك .

قال الثعالبي اذا كان الفرس لا ينقطع جريه فهو بحر شبه بالبحر الذي لا ينقطع ماؤه .

واول من تكلم بذلك النبي ﷺ فى وصف فرس ركبه لأبي طلحة الأنصاري . روى الشيخان وغيرهما بالفاظ متقاربة عن انس رضى الله عنه قال كان رسول الله ﷺ اجمل الناس وجهاً ، واجود الناس كفاً واشجع الناس قلباً ان اهل المدينة فزعوا مرة فاستعار فرساً لأبى طلحة فركبه عرياً وفى رواية وكان يقطف وفى بعضها وكان اسمه مندوب وخرج وفي عنقه سيف وفي بعضها ففزع الناس فوجدوه راجعاً يقول لم تراعوا لم تراعوا . ثم قال اني وجدته بحراً فكان بعد ذلك لا يجاري وفيه معجزة له ﷺ ظاهرة .

ومثلهـا مارواه النسائى والطبرانى من حديث كحيل الأشجعى رضى الله تعالى عنه قال خرجت مع النبي ﷺ في بعض غزواته وانا على

فرس عجفاء فكنت في آخر الناس فلحقني النبي ﷺ فقال سر يا صاحب الفرس، فقلت يارسول الله انها فرس عجفاء ضعيفة . فرفع النبي ﷺ مخفقة كانت بيده فضربها بها وقال اللهم بارك له فيها فلقد رأيتني وما املك رأسها حتي صارت قدام القوم . ولقد بعت من بطنها بأثني عشر الفاً انتهى .

ولعل الكحيلات كلها منسوبة اليها فيكون اصلها كحيليات منسوبة الى كحيل وخففت والله اعلم .

[وسبحة] ذكرها ابن بنين في خيله ﷺ وقال هي فرس شقراء ابتاعها من اعرابي من جهينة بعشر من الأبل وسابق عليها يوم خميس ومد الحبل بيده ثم خلا عنها وسيح عليها فأقبلت الشقراء حتى أخذ صاحبها العلم وهي تغير في وجوه الخيل فسميت سبحة .

وعن انس بن مالك قال راهن رسول الله ﷺ على فرس يقال له سبحة فجاءت سابقة فهش لذلك واعجبه . رواه ابو عبيدة عن ابي لبيد .

ولفظه قلت لأنس بن مالك اكان رسول الله ﷺ يراهن على الخيل . قال اى والله لقد راهن على فرس يقال لها سبحة فسبقت ، فبهش لذلك واعجبه قوله فبهش وفي الرواية الأولى هش وهما بمعنى ارتاح له وخف اليه وسميت سبحة من قولهم فرس سابح وتقدم تفسيره .

قال ابن حبيب وكانت لجعفر بن ابي طالب فرس شقراء يقال لها سبحة استشهد عليها يوم مؤتة وسرانه عقرها يومئذ .

قال الحافظ وكان لعلي رضي الله عنه فرس في ايام النبي ﷺ يسابق عليه يسمى سبحة كانت سابقة قاله ابو الخطاب . وسبحة فرس زيد بن حارثة

الذى غزا عليه ابنه اسامة ارض الروم بعد النبي ﷺ وهي اول غزوة بعده وآخر بعث بعثه ﷺ . وسبحة احد افراس المقداد الذى كان معه يوم بدر وهي اول غزوات النبي ﷺ بنفسه الشريفة وبها كان عز الأسلام ولا يبعد ان يكون احد هذه الأفراس هى فرسه ﷺ اعطاها لأحد هؤلاء كذا قال الحافظ وهو قريب .

(وذا اللمة) ذكره ابو حبيب ايضاً . واصل اللمة الشعر الذي يلم بالمنكبين فأن شعر الرأس من الأنسان اذا وصل الى شحمة الأذن فهو وفرة فأذا زادت حتى المت بالمنكبين فهى لمة . واذا زادت فهي جمة . وفارس اللمة عكاشة بن محصن الأسدى الذي دعا له النبي ﷺ ان يكون ممن يدخل الجنة بغير حساب . فقتل طليحة بن خويلد الأسدي ايام الردة واعطاه النبي ﷺ يوم احد عوداً لما وجده بغير سلاح فعاد في يده سيفاً وبقى عنده يقاتل به حتى استشهد .

وهذا كالذى قبله يجوز أن يكون هو فرس النبي ﷺ اعطاه اياه .

(وذو العقال) بضم العين وتشد يد القاف . وهو ظلع يأخذ بقوايم الدابة وجوزوا فيه تخفيف القاف . وذو العقال كان فرساً في بني يربوع ابوه داحس المشهور .

(واللزاز واللحيف والظرب) روي ابن مندة من حديث عبدالمهيمن ابن عباس بن سهل عن ابيه عن جده . قال كان لرسول الله ﷺ ثلاثة افراس يعلفهن عند سعد بن سعد بن مالك ابي سهل اي الساعدي وسمعت النبي ﷺ يسميهن اللزاز واللحيف والظرب . فأما اللزاز فأهداه له

المقوقس . واما اللحيف فأهداه له ربيعة بن ابي البراء وهو ملاعب الأسنة عامر بن مالك فأثابه عليه فرايض من نعم بنى كلاب اسلم ربيعة وله صحبة.
(واما الظرب) فأهداه له فروة بن عمرو الجذامي . قال ابن سعد كان مع النبي ﷺ يوم المر يسير فرسان لزاز والظرب . واللزاز من قولهم لاززته اى لاصقته كأنه يلتصق بما يطلب عليه لسرعته وقيل من اللزز المجتمع الخلق الشديد الأسر سمي به لاجتماع خلقه وشدته. وكان رسول الله ﷺ به معجباً وكان تحته يوم بدر وفي كثير من غزواته . ولعل قولهم كان تحته يوم بدر وهم وانما هو يوم خيبر . فان بدراً كانت في السنة الثانية وارساله صلوات الله وسلامه عليه للمقوقس واهداؤه للنبي ﷺ كان سنة ست والله اعلم .

(واما اللحيف) بالمهملة وفتح اللام فعيل سمى به لطول شعر ذنبه كأنه يلحف به الأرض اي يغطيها . وقيل بضم اللام وفتح الحاء مصغراً . وقيل النحيف بالنون بدل اللام .
قال الحافظ ليس بشيء . وقال بعضهم اللخيف بالخاء المعجمة على فعيل .
والظرب واحد الظراب وهي الروابى الصغار سمي به لكبره وسمنه . وقيل لقوته. كان مهديه فروة الجذامى عاملا للروم على من يليهم من العرب وكان منزله معان وما حولها من ارض الشام بعث الى رسول الله ﷺ بأسلامه واهدى له معه بغلة بيضاء . فلما بلغ الروم اسلامه طلبوه فأخذوه وحبسوه ثم ضربوا عنقه وصلبوه رضي الله عنه .
واما المقوقس مهدى اللزاز فستأتى اخباره ان شاء الله تعالى .

(والورد) قال ابن سعد واهدي تميم الداري لرسول الله ﷺ فرساً يقال له الورد فأعطاه عمر فحمل عليه عمر في سبيل الله فوجده يباع برخص فأراد ان يشتريه فاستأذن النبي ﷺ فلم يأذن له كذا في الصحيح .

قال حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه .

ليس عندي الا السلاح وورد * قارح من بنات ذي العقال

والورد فرس زيد الخيل وهو زيد بن مهلهل بن زيد الطائي . ولما اسلم سماه النبي ﷺ زيد الخير واثنى عليه بقوله ما وصف لي احد فرأيته الا رأيته دون تلك الصفة الا انت فأنك فوق ما قيل لي فيك . فيك خصلتان يحبهما الله ورسوله الأناة والحلم . فقال الحمد لله الذي جبلني على مايحب الله ورسوله . وسمي في الجاهلية زيد الخيل لكثرة خيله فأن العرب اذ ذاك اكثرهم كان يملك الفرس والفرسين فقط لعزة الخيل عندهم .

واما زيد فكانت له افراس كثيرة منها الورد . ذكر ابن سعد في وفادات اهل اليمن قدم وفد الداريين على رسوله ﷺ منصرفه من تبوك وهم عشرة نفر ؛ فيهم تميم ونعيم اخوه ويزيد بن قيس والفاكه بن النعمان ، وجبلة بن مالك وابو هند والطيب وسماه النبي ﷺ عبد الله وهاني بن حبيب وعزيزة وسرة ابنا مالك . فأسلموا واهدي هاني بن حبيب لرسول الله ﷺ راوية خمر وافراساً وقباء مخوصاً بالذهب فقبل الأفراس والقباء واعطاه العباس بن عبد المطلب . فقال ما اصنع به قال تنزع الذهب فتحليه نساءك او تستنفقه ثم تبيع الديباج فتأخذ ثمنه . فباعه العباس من رجل من يهود بثمانية آلاف درهم .

وقال تميم لنا جيرة من الروم لهم قريتان يقال لأحدهما جيرك والأخرى بيت عينون . فأن فتح الله عليك الشام فهبها لي قال فهما لك .

قال فلما قدم ابو بكر اعطاه ذلك . قال واقام وفد الدار يين حتي توفى رسول الله ﷺ واوصى لهم بجاد مايه وسق فأن كان هو الفرس الورد فنسبة هديته لتميم رضي الله عنه لكونه من الدار يين وتميم اشهرهم وان كان فرس آخر فهذا الفرس غير مسمى والله اعلم .

[والسجل] ذكر ابن عبدوس الكوفي في اسماء خيله ﷺ السجل . قال الحافظ لعله مأخوذ من سجلت الماء فانسجل اى صببته فانصب .

والشحايا بالشين المعجمة والحاء المهملة من قولهم فرس بعيد الشحوة اي بعيد الخطوة وجاءت الخيل شواحي فاتحات افواهها .

قال الحافظ واخاف ان يكون السجل مصحفاً من الشحا او العكس والله اعلم .

[والسرحان والمرتجل والأدهم وملاوح واليعسوب] حكى عن بنين عن ابن خالويه . قال كان للنبي ﷺ من الخيل سبحة واللحيف ؛ ولزاز والظرب ، والسكب ، وذو اللمة ، والسرحان ، والمرتجل ، والأدهم ، والمرتجز وملاوح ، والورد ، واليعسوب .

وذكر قاسم بن ثابت في كتاب الدلائل اليعسوب واليعبوب فرسين لرسول الله ﷺ فيكون عدة ذلك اربعة عشر المسماة .

وذكر ابن الكلبي في جمهرته غني بن اعصر بن سعد انه وفد على رسول ﷺ واهدى له فرساً .

وذكر الطبراني في معجمه الصغير ان بياض بن حماد الجاشعي اهدى

لرسول الله ﷺ فرساً قبل ان يسلم فقال انى اكره زبد المشركين .
وقال ابن الكلبي اهدى له نجيبة وكان صديقاً له اذا قدم عليه مكة لا يطوف الا في ثيابه فقال اسلمت قال لا . قال ان الله نهاني عن زبد المشركين فأسلم فقبلها منه . والزبد العطية تقول منه زبدت فلاناً واز بدته ارفدته واصلها الزبد الذى هو طري السمن . فكان المعطي يلقم المعطي زبداً فهو من مجاز الكلام .

وذكر ابو داود حديث ذي الجوشن الضبابي واسمه شرحبيل .
قال اتيت النبي ﷺ بعد ان فرغ من اهل بدر بأبن فرس يقال لها القرحاء فقلت يا محمد انى قد جئتك بأبن القرحاء لتتخذه . قال لا حاجة لى فيه وان شئت ان اقيضك به المختارة من دروع بدر قلت ما كنت اقيضه اليوم بغرة . قال فلا حاجة لى فيه . يقال قاضه يقيضه اذا عوضه . والقرحاء تأنيث الأقرح . وتقدم وليس في هذا الحديث انه قبله فلا بعد في خيله صلوات الله عليه وسلامه .

واليعسوب واليعبوب اللذين ذكرهما ابن ثابت الأول منقول من اسم طائر اعظم من الجراد لا يضم جناحه اذا هدأ تشبه به الخيل فى الضمر . قال ابو جنية :

شعث يطيف بشخصه لوايح امثال اليعاسيب ضمراً

قال الجوهري والباء فيه زائدة لأنه ليس في كلامهم فعلول غير صعقوق وهو اسم فرس الزبير ايضاً . وقيل انه احد الأفراس التي كانت مع المسلمين يوم بدر كما يأتي . واليعسوب اسم ملك النحل التي تتبعه . وفي كامل ابن عدي ان النبي ﷺ قال لعلى رضي الله عنه انت يعسوب المؤمنين

ويروى ان الامام علياً رضى الله عنه وقف على باب البيت الذى مات فيه ابو بكر وهو مسجى . وقال والله كنت يعسوباً للمؤمنين، وكنت كالجبل لا تحركه العواصف ولا تزيله القواصف انتهى .

واليعبوب الفرس الجواد . وجدول يعبوب شديد الجري ، وهو اسم احد افراس النعمان بن المنذر . والأجلح الصنابي ايضاً .

والمرتجل من الارتجال تقول ارتجل الفرس ارتجالاً اذا خلط العنق بشيء من الهملجة وسبق تفسيرهما . والسرحان منقول من اسم الذئب .

قال سيبويه الألف والنون زايدتان فهو فعلان . قال الكسائي والأنثى سرحانة .

[والمرواح] ذكر ابن سعد عن زيد بن طلحة التيمى. قال قدم خمسة عشر رجلاً من الرهاويين وهم حي من مذحج على رسول الله ﷺ فنزلوا دار رملة بنت الحارث . فأتاهم رسول الله ﷺ فتحدث عندهم طويلاً واهدوا لرسول الله ﷺ هدايا منها فرس يقال له مرواح فأمر به فشوّر بين يديه واعجبه فأسلموا وتعلموا القرآن والفرايض واجازهم كما يجيز الوفد ارفعهم ثنتي عشرة اوقية ونشا ولبعضهم خمس اواق ثم رجعوا الى بلادهم.

والمرواح بكسر الميم من ابنية المبالغة كالملقام والمقدام مفعال من الريح لسرعته او من الروح لسعته فى الجري . او من الراحة لأنه يستراح به . او من قوله راح الفرس يراح راحة اذا تحصن اي صار خلاً .

وقوله فشور بين يديه ، تضعيف قولك له شرت الدابة شوراً عرضتها على البيع اقبلت بها وادبرت . والمكان الذى تعرض فيه الدواب مشوار .

وفى المثل اياك والخطب فأنها مشوار كثير العثار .

هذا ما حضرني الآن من اخبار خيله صلوات الله عليه وسلامه مع تشتت البال بالأسفار والاغتراب عن الأولاد والديار ؛ وتوزيع الفكر بين حوادث الليل والنهار .

ولنذكر لذلك تكلمة فيما انتهى الينا من اخبار بقية دوابه وما ورد فى ذلك من الآثار فنقول .

وجاء انه ﷺ ركب البراق ليلة المعراج وجاء في الأحاديث انه دابة بيضاء بين البغل والحمار في فخذيه جناحان يحفز بهما رجليه يضع يده فى منتهي طرفه . وفي لفظ شبيهة بالبغل . وفى آخر انها طويلة الأذنين مضطربتهما، وانها اذا صعدت شرفاً طالت رجلاها . واذا هبطت طالت يداها . وفي بعضها خده كخد الأنسان وذنبه كذنب البقر وعرفه كعرف الفرس وقوائمه كقوائم الأبل واظلافه كأظلاف البقر ؛ صدره ياقوتة حمراء ، ظهره كأنه درة بيضاء عليه رحل من رحائل الجنة .

رواه الثعالبي في تفسيره بسند جيد وله متابعات، وفيه وهي دابة ابراهيم التى كان يزور عليها البيت الحرام ، فلما وضعت يدى عليه تشامس واستصعب علي ، فقال جبريل مه يا براق .

وفي رواية وكانت الأنبياء تركبها قبلي وكانت بعيدة العهد بالركوب اي لفترة الأنبياء . فقال جبريل اما تستحين . وفي رواية بمحمد تفعل هذا ما ركبك مذ كنت نبي قط اكرم على الله من محمد .

وفي رواية والله ما ركبك احد الخ .

وفى الرواية الأولى ، فقال البراق يا جبريل مس صفراً فقال جبريل مسست صفراً يا محمد قلت لا والله الا اني مررت يوماً على اساف ونائلة فمسحت يدى على رؤسهما وقلت ان قوماً يعبدونكما من دون الله ضلال فأعاد العتاب عليه جبريل .

وفى رواية فزأره بأذنه فارتعشت البراق . وفي رواية فأرفضت عرقاً حياءً منى ثم انخفض حتى لصق بالأرض فركبته حتى اتيت بيت المقدس . واحاديث المعراج مستفيضة يضيق عن استيعابها الوقت والغرض ثبوت ركوب النبي ﷺ البراق وقد قدمنا فى حكمة ذلك ما سنح مما به الله فتح .

ونقل الدميري عن حذيفة رضى الله تعالى عنه ما زايل اي رسول الله ﷺ ظهر البراق حتى رجع وذكر انه يركبه النبي ﷺ يوم القيامة دون سائر الأنبياء واستدل له بما فى شفاء الصدور . عن سويد بن عمران ان النبي ﷺ ذكر من احوال القيامة ، فقال له رجل يارسول الله وانت على العضباء يومئذ . قال تلك تحشر عليها فاطمة ابنتى وانا احشر على البراق واخص به دون الأنبياء .

وفي مجموع هذه الروايات ثبوت البراق وركوبه ﷺ له وانه من دواب الجنة وان الأنبياء ركبته فركوبه معجزة لم تثبت لغيرهم .

وهذا لا ينافي ما مرّ اول الكتاب . في رواية ابن عباس ان آدم خير بين البراق والفرس فأختار الفرس ، فقيل له اخترت عز ولدك لما هو بين ان اختيار آدم لما تنتفع به ذريته على العموم ولا بد من ان يكون فى علم الله ان البراق تابع للفرس فلو اختار البراق ورد الفرس حرمهما .

ولما اختار الفرس اعطيهما فأعطى الفرس لجميع بنيه واعطى البراق لخواصهم فقط، وقولنا اعطى الفرس لجميع بنيه لا ينافى ماتقدم من ان اول من اقتناها اسماعيل عليه الصلاة والسلام اذ كثير مما اعطيه آدم ظهر بعده بأزمان.

ونظير ذلك ماروي ان جبريل عليه السلام [امرنا] ان نكون مع العقل حيث كان ففاز بالجميع. وهذا من توفيق الله سبحانه لأنبيائه.

كما ورد عن نبينا صلوات الله عليه وسلامه انه اتي ليلة المعراج بثلاثة اقداح قدح من لبن، وقدح من عسل وقدح من خمر فشرب اللبن فقيل له اصبت الفطرة، لو شربت الخمر كفرت امتك؛ ولو شربت العسل لغوتْ امتك فحمد الله سبحانه والله سبحانه الهادي.

[واما بغاله] صار اليه ﷺ عدة من البغال. قال الحافظ الدمياطى ناقلاً عن ابن سعد ان النبي ﷺ لما رجع من الحديبية سنة ست اراد ان يكتب الى الأطراف كما في الصحيح؛ فقالوا له انهم لا يقرؤن كتاباً الا مختوماً فاتخذ خاتماً من فضة فصه منه. وفى رواية من عقيق نقشه محمد رسول الله ثلاثة اسطر وختم به الكتب. اى ووجه الرسل فخرج منهم ستة فى يوم واحد وذلك في المحرم سنة سبع فبعث عمرو بن امية الضمرى الى النجاشى وكان اولهم، وبعث دحية بن خليفة الكلبي الى هرقل. وبعث عبد الله بن حذافة السهمي الى كسري. وحاطب بن ابي بلتعة اللخمي حليف بنى عبد العزي الى المقوقس. وشجاع بن وهب الأسدي الي الحارث بن ابي شمر الغسانى ملك دمشق وسليط بن عمرو العامري الى هوذة بن على الحنفي باليمامة.

فأما عمرو بن امية الضمرى فذهب بكتاب رسول الله ﷺ. وصورته

بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى النجاشي ملك الحبشة.

اما بعد فأني احمد الله اليك الذى لا آله الا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن واشهد ان عيسى بن مريم روح الله وكلمته القاها الى مريم البتول الطيبة الحصينة فحملت بعيسى فخلقه من روحه ونفخه كما خلق آدم بيده ، وأني ادعوك الى الله وحده لا شريك له والموالاة على طاعته وان تتبعني وتؤمن بالذى جاءني فأني رسول الله واني ادعوك وجنودك الى الله تعالى وقد بلغت ونصحت فأقبلوا نصيحتى والسلام على من اتبع الهدى.

وروى انه كتب اليه بكتاب آخر يذكر له فيه انه يزوجه بأم حبيبة بنت ابي سفيان لأنها كانت من مهاجرة الحبشة قبل ذلك.

كذا فى المواهب وعندي فيه نظر فأن الذي زوج ام حبيبة برسول الله ﷺ هو النجاشى الذى هاجر اليه الصحابة اولا وهو غير الذي كتب اليه النبي ﷺ هذا الكتاب بل هو بعد موت ذاك وهو الذى صلى عليه النبي ﷺ في المدينة وقام بعده هذا الذي كاتبه النبي ﷺ لكن تاريخ زواج أم حبيبة كان سنة سبع على الأكثر وهو تاريخ هذه الرسالة فيؤكد ما في المواهب والله اعلم.

قال عمرو فأخذ النجاشي الكتاب ووضعه على عينيه ونزل عن سريره فجلس على الأرض ثم اسلم وشهد شهادة الحق. وقال لو كنت استطيع ان آتيه لأتيته، قال وزوجه بأم حبيبة بنت ابي سفيان وأمهرها بأربعمائة دينار من ماله عن النبي ﷺ ثم دعا بحق من عاج فجعل فيه كتابى رسول الله

ﷺ وقال لن تزال الحبشة بخير مادام هذان الكتابان بين اظهرهم ثم كتب جواب الكتاب الى النبي ﷺ .

بسم الله الرحمن الرحيم ، الى محمد رسول الله من النجاشي اصحمة . سلام عليك يارسول الله ورحمة الله وبركاته ، الله الذى لا آله الا هو . اما بعد فقد بلغني كتابك يا رسول الله فما ذكرت من امر عيسى فورب السماء والأرض ان عيسى لا يزيد على ما ذكرت تفروقاً انه كما ذكرت وقد عرفنا ما بعثت به الينا فأشهد انك رسول الله صادقاً مصدقاً وقد بايعتك وبايعت ابن عمك واسلمت على يديه لله رب العالمين.

والتفروق ما بين النواة والقشر . وروي انه اهدى له بغلة ايضاً .

واما دحية الكلبي فأنطلق بكتاب رسول الله ﷺ الى بصرى الى العامل عليها من قبل هرقل وهو الحارث بن ابي شمر الغسانى وكان على دمشق وغوطتها وماوالاها . وكان من العرب فأرسله الحارث الي هرقل ، وكان اذ ذاك ببيت المقدس .

فلما وقف على كتاب رسول الله ﷺ امر بأنزال دحية واكرامه الى ان كان من امره ما رواه البخارى في اول صحيحه من رواية ابن عباس رضي الله عنهما عن ابي سفيان الخ .

واما عبيد الله بن حذافة فكتب له رسول الله ﷺ الى كسرى .

بسم الله الرحمن الرحيم من محمد بن عبد الله الى كسرى عظيم الفرس سلام على من اتبع الهدى وآمن بالله ورسوله وشهد ان لا آله الا الله وحده لا شريك له وان محمداً عبده ورسوله ادعوك بدعاية الله فأني

رسول الله الى الناس كلهم لأنذر من كان حياً ويحق القول على الكافرين اسلم تسلم فأن أبيت وتوليت فأن عليك اثم المجوس .

وامره بدفعه الي عظيم البحرين ودفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قرأه مزقه فدعاعليهم رسول الله ان يمزقوا كل ممزق وفي رواية مزق الله ملكه فكان كذلك وصاروا عبرة للناس كما هو مشروح فى كتب السير .

واما شجاع بن وهب الأسدي فذهب بكتاب رسول ﷺ الى الحارث الغسانى ونسخة الكتاب . بسم الله الرحمن الرحيم من محمد بن عبد الله الى الحارث بن ابي شمر . سلام على من اتبع الهدى فآمن بالله وصدق واني ادعوك الى ان تؤمن بالله وحده لا شريك له، يبقى الك ملكك. ولم يحضرني الآن جوابه .

واما سليط فذهب بكتاب رسول الله ﷺ الى صاحب اليمامة هوذة ابن على ونسخة الكتاب . بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد رسول الله الى هوذة بن على سلام على من اتبع الهدى. واعلم ان ديني سيظهر الى منتهى الخف والحافر ، فاسلم تسلم واجعل لك ما تحت يدك فلما قدم عليه انزله وحباه وقرأ كتاب رسول الله ﷺ فرد رداً دون رد وكتب الى النبي ﷺ ما احسن ما تدعو اليه واجمله والعرب تهاب مكانى فاجعل لي بعض الأمر اتبعك . واجاز سليطاً بجائزة وكساه اثواباً من نسج هجر فقدم بذلك كله على النبي ﷺ فأخبره وقف على كتابه .

وقال لو سألني سبابة من الأرض مافعلت باد وباد ما فى يده، فلما انصرف ﷺ من الفتح اخبره جبريل بأن هوذة مات .

واما حاطب فذهب الى المقوقس صاحب الأسكندرية عظيم القبط بكتاب رسول الله ﷺ فقرأه وقال له خيراً واخذ الكتاب وجعله في حق من عاج وختم عليه ودفعه الي جاريته وكتب الى النبي ﷺ كتاباً فيه قد علمت ان نبياً من الأنبياء قد بقي وكنت اظن انه يخرج بالشام وقد اكرمت رسولك وبعثت اليك بجاريتين لهما مكان في القبط عظيم. وقد اهديت لك كسوة وبغلة تركبها ولم يزد على هذا ولم يسلم .

فقبل رسول الله ﷺ هديته واخذ الجاريتين ماريةام ابراهيم ابن النبي ﷺ واختها سيرين وبغلة بيضاء لم يكن في العرب يومئذ غيرها وهي دلدل والدلدل عظيم القنافد. والدلدل الأضطراب وقد تدلدل اي تحرك متدلياً وقال النبي ﷺ ضن الخبيث بملكه ولا بقاء لملكه .

وقال حاطب كان لي مكرماً في الضيافة وقلة المكث ببابه ما اقمت عنده الا خمسة ايام .

وذكر في رواية اخري انه اهدى مع هذه الأشياء الف مثقال من الذهب وعشرين ثوباً وحماره يعفور وخصي شبيخ كبير كان اخاً وفي رواية ابن عم مارية وان حاطب عرض على مارية واختها الاسلام ورغبهما فيه فأسلمتا واقام الخصي على دينه حتي اسلم بالمدينة بعد في عهد رسول الله ﷺ .

وذكر ايضاً قالت كانت دلدل بغلة رسول الله ﷺ اول بغلة رؤيت في الأسلام اهداها له المقوقس واهدى له معها حماراً يقال له عفير وانها بقيت الى زمن معاوية ، ويقال انها كانت بعد رسول الله ﷺ لعلي رضي الله عنه وانه ركبها ، ثم ركبها الحسن ثم ركبها الحسين ، ثم ركبها محمد بن الحنفية

ثم كبرت وعميت فوقعت في مبطخة لبعض بني مدلج فخبطت فيها فرماها بسهم فقتلها .

وذكر الحافظ عبد الغني المقدسي ان بغلته دلدل كان يركبها في الأسفار عاشت بعده حتى كبرت وزالت اسنانها وكان يجش لها الشعير ومائت بينبع ، وحماره يعفور مات بحجة الوداع .

وروي مسلم من حديث ابي حميد الساعدي . قال غزونا مع رسول الله ﷺ تبوك فذكر الحديث وقال فيه وجاء رسول ابن العلماء صاحب ايلة الى رسول الله ﷺ بكتاب واهدي له بغلة بيضاء فكتب اليه رسول الله ﷺ واهدى له برداً .

ورواه البخاري وفيه وكتب له ببحرهم . قال ابن سعد وبعث صاحب دومة الجندل لرسول الله ﷺ ببغلة وجبة من سندس فجعل اصحاب رسول الله ﷺ يتعجبون من حسن الجبة فقال رسول الله ﷺ لمناديل سعد بن معاذ في الجنة احسن يعني من هذا .

وعن ابن سعد انه روي عن زامل بن عمر . قال اهدي فروة بن عمرو الى النبي ﷺ بغلة يقال لها الفضة فوهبها لأبي بكر رضي الله عنه .

ومثله عن البلاذري وقدمنا ذكره وانه اسلم . وروى انما كانت تسمي الشهباء و يقال انها هي الدلدل كما سبق وان التي اهداها المقوقس كان اسمها الفضة . وكان لرسول الله ﷺ حماران يعفور وعفير احدهما اهداه المقوقس والآخر فروة بن عمرو الجذامي واحدهما مات منصرفه من حجة الوداع . والآخر قال السهيلي كغيره بقي الى يوم وفاة النبي ﷺ فطرح

نفسه فى بئر فتردى . وذكر ابن فورك فى كتاب الفصول انه كان من مغانم خيبر وانه كلم النبي ﷺ وقال يارسول الله انا زياد بن شهاب وقد كان في آبائى ستون حماراً كلهم ركبهم نبي فاركبني انت . قال وزاد الجوينى فى الشامل ان النبي ﷺ كان اذا اراد احداً من اصحابه ارسل هذا الحمار فيذهب حتى يضرب برأسه الباب فيخرج الرجل فيعلم انه ارسل اليه فيأتي النبي ﷺ . وكانت له بغلة يقال لها الأيلية اهداها اليه ملك ايلة وكانت طويلة محذوفة كأنما تقوم على رمال حسنة السير فأعجبته ووقعت منه وهى التي قال له على رضي الله عنه كأن هذه البغلة قد اعجبتك يارسول الله قال نعم قال لو شئنا لكان لك مثلها . قال وكيف قال هذه امها فرس عربية وابوها حمار ولو انزينا حماراً على فرس لجاءت بمثل هذه، فقال انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون وفى رواية لا يعقلون . وعن ابن عباس رضى عنهما كان عبداً مأموراً ما اختصنا دون الناس بشئ الا بثلاث امرنا ان نسبغ الوضوء وان لا نأكل الصدقة وان لا ننزي حماراً على فرس .

وعن عبد الله بن حسن انه قال كانت الخيل في بني هاشم قليلة فأحب النبي ﷺ ان تكثر فيهم فنهى عن انزاء الحمر عليها لذلك . وبه اخذ جمهور الفقهاء من جواز انزاء الحمير على الخيل . وقال بعضهم بالكراهة وبعضهم بالتحريم للأحاديث السابقة . وكان له ناقة اسمها القصوى . اخرج الحافظ بسنده الصحيح ان علياً كرم الله وجهه . قال كان اسم فرس النبي ﷺ المرتجز وبغلته دلدل وناقته القصوى وحماره عفير ودرعه الفضول وسيفه ذو الفقار .

وذكر عن ابن سعد قال كانت القصوى من نعم بني الحريش ابتاعها ابو بكر

واخري معها بثمان مائة درهم فأخذها رسول الله ﷺ بأربعمائة فكانت عنده حتي نفقت وهي التي هاجر عليها وكانت حين قدوم رسول الله ﷺ المدينة رباعية وكان اسمها القصوى والجدعاء والعضباء وفي رواية كان في طرف اذنها جدع وكانت لا تسبق وكانت صهباء وقيل شهباء. وروي ايضاً عن سلمة بن نبيط عن ابيه قال رأيت رسول الله ﷺ في حجته بعرفة على جمل احمر. وقد يطلق الأحمر ويراد به الأبيض كما يقال الأسود والأحمر اي العرب والعجم، والحمراء والأحامرة العجم لأن الشقرة اغلب الألوان عليهم وهو البياض والصهبة الشقرة فالصهباء الشقراء والقصواء المقطوعة من طرف اذنها. والعضباء المشقوقة الأذن، والجدعاء المقطوعة الأنف او الأذن او اليد والشفة ولم تكن عضباء وانما كان ذلك اسماً لها.

قال الجوهري تسمى القصوى ولم تكن مقطوعة الأذن انتهى.

والظاهر ان جميع ذلك اسماء لها ولم يكن فيها شيء من ذلك لكنه قد سبق انه كان بطرف اذنها جدع وهي رواية ابن سعد عن محمد بن عمر قال حدثني ابن ابي ذئب عن يحيى بن يعلى عن ابن المسيب مرسلاً: وكان لرسول الله ﷺ جمل يقال له الثعلب اركبه عثمان يوم الحديبية ليبلغ عنه اشراف مكة ما جاء له فعقروه واراد وا قتل عثمان فمنعته الأحابيش وكان لرسول الله ﷺ عشرون لقحة بالغابة وهي على بريد من المدينة على طريق الشام فأغار عليها عيينة بن حصن في اربعين فارساً فاستاقوها وقتلوا ابن ابي ذر راعيها ثم ركب رسول الله ﷺ حتى انتهوا الى ذي قرد والقرد الصوف الردي فاستنقذوا منها عشراً وافلت القوم بما بقي. كذا نقل الحافظ والصحيح انه

استنقذها كلها منهم سلمة بن الأكوع قبل ان تدرك خيل رسول الله ﷺ كما هو في صحيح مسلم بطوله وذلك في ربيع الأول سنة ست .

وكان له ﷺ خمسة عشر لقحة غرازاً وكانت بذى الجدر ناحية قبا قريباً من عير على ستة اميال من المدينة وهي التي استاقها العرنيون وقتلوا يساراً مولى رسول الله ﷺ غدراً فبعث كرز بن جابر الفهري في عشرين فارساً فأدركوهم وربطوهم على الخيل حتى قدموا بهم المدينة فقطعت ايديهم وارجلهم وسملت اعينهم وصلبوا وفيهم نزلت [انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله] الآية وذلك في شوال سنة ست ولم يفقد منها الا لقحة واحدة تسمى الحناء قيل نحروها . وكان منها لقحة تدعى مهرة كانت غزيرة ارسل بها سعد بن عبادة من نعم بني عقيل واخرى بردة تحلب كما تحلب لقحتان غزيرتان اهداها له الضحاك بن سفيان الكلابي . ومنهن الشقراء والرياء والسمراء والعريس واليسيرة والحناء وهي التي فقدت . وغنم رسول الله ﷺ يوم بدر جمل ابي جهل وكان مهرياً يغزو عليه ويضرب في لقاحه ذكره الطبرى . وعن ابن عباس ان النبي ﷺ اهداه عام الحديبية وكان في رأسه برة من فضة ليغيظ بذلك المشركين . ذكره ابن اسحاق . والبرة حلقة تجعل في انف البعير . وقوله اهداه اي نحره تقرباً لله تعالى لأجل النسك . وكانت لرسول الله ﷺ من الغنم ماية شاة لا يريد ان تزيد كلما ولد الراعي بهمة ذبح مكانها شاة .

قال ابن الأثير كانت له شاة تسمى غوثة او غيثة وعنز تسمى البمن . وذكروا ان مكحولاً سئل عن جلد الميتة . فقال كانت لرسول الله ﷺ شاة تسمى قمر ففقدها يوماً فقال ما فعلت قمر فقالوا ماتت يارسول الله .

قال مافعلتم بأهابها قالوا ميتة قال دباغها طهورها قال وكانت منايح رسول الله ﷺ من الغنم سبعاً، عجرة وبجرة وسقيا وبركة وورشة واطلال واطواف.

وعن ابن عباس كانت لرسول الله ﷺ سبعة اعنز منايح . والمنايح جمع منيحة وهي التي يعطيها الانسان غيره ليأكل لبنها ويردها والله اعلم .

وروى الثعالبي في تفسيره في الأنعام في قوله [وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو] من حديث عبدالله بن ميمون القداح عن شهاب ابن خراش عن عبدالملك بن عمير عن ابن عباس قال اهدى للنبي ﷺ بغلة اهداها له كسرى فركبها بجل من شعر ثم اردفني خلفه ثم سار بي مليا فقال لي يا غلام قلت لبيك يارسول الله. قال احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده امامك ، تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة اذا سألت فاسئل الله واذا استعنت فأستعن بالله، وقد مضى القلم بما هو كائن فلو جهد الخلائق ان ينفعوك بما لم يقضه الله لك لما قدروا عليه ولو جهدوا ان يضروك بما لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه ؛ فأن استطعت ان تعمل بالصبر مع اليقين فافعل فأن لم تستطع فاصبر فأن في الصبر على ماتكره خيراً كثيراً واعلم ان النصر مع الصبر ، وان مع الكرب الفرج ، وان مع العسر يسراً .

وانما اوردت هذه الوصية وختمتها بها هـذا الكتاب لما تضمنته من الفوائد والآداب التي يدور طريق القوم جميعه عليها ولو تأملها الانسان حق التأمل كانت تمام الارشاد . اما قوله اهداها له كسرى ففيه نظر الا ان يكون المراد به ابن يزدجرد الذي كاتبه النبي ﷺ فأنه قام بعد ابيه وقوله فركبها بجل من شعر فيه ما كان عليه رسول الله ﷺ من التواضع

والزهد فى الدنيا وعدم المبالاة بشئ منها وهو اول مراتب القوم فأنه لا يصح الدخول فى طريقهم الا بعد اخراج الدنيا من القلب وعدم المبالاة بها والأهتمام بشأنها ونزع همها بالكلية ليتوجه القلب الى مطلوبه اذا القلب ليست له الا وجهة واحدة كالمرآة اذا توجه الى جهة اعرض عن غيرها. مصداقه من كتاب الله سبحانه (ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه) وكذلك يقولون اول قدم يضعه المريد في طريقنا الزهد في الدنيا فهو اصل الأصول الذى تبنى عليه جميعها وهو كان حاله صلوات الله وسلامه عليه وحال الأنبياء كلهم واكابر اصحابه واعيان السلف رضوان الله عليهم اجمعين. بل هذا مقتضي العقل فضلاً عن الشريعة والطريقة ومحل بسط ذلك كتب القوم. واتفق الفقهاء ان الأنسان اذا اوصى بشيء من ماله لأعقل الناس يصرف الي الزهاد. وقوله اردفني فيه جواز الأرداف على الدابة بل استحبابه لواحد وكراهته لأثنين لنهي فيه وهو من التواضع الذي هو الأصل الثانى فى الطريق لأنه ورد [لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر] والجنة تشمل دار الأبرار الذي هو مقام الأسلام والأيمان فكيف بمن يريد مقام المقربين الذي هو مقام الأحسان اني ينال منه شيئاً مع شيء من الكبر فلا بد فى طريقنا من التواضع الذى اوله عدم احتقار احد من المسلمين وقبول الحق ممن جاء به وغايته ان يرى نفسه دون كل جليس. ومن تتبع اخلاق رسول الله ﷺ وسيرته الشريفة علم انه اخذ من التواضع بالعروة الوثقى واكتال منه بالمكيال الأوفى وضرب فيه بالقدح المعلى بل احتوى منه على الغاية التي لا تدانى فأن الطريق عبارة عن اتباعه

صلوات الله وسلامه عليه في اقواله وافعاله واخلاقه. واتباعه في الأخلاق هو الغاية التي تسابق اليها همم القوم فمنهم المجلي في مضمارها والمصلي بخلاف علماء الظاهر فأن جل نظرهم الى ما هو مناط الأحكام من اقواله وافعاله وتركوا التخلق الا نادراً حتى ان المتخلق منهم يسمى بينهم صوفياً فالحمد لله على ذلك حمداً كثيراً. وهذا اعظم سند كشرف هذه الطائفة ومرادنا بهم من لم يتجاوز حداً من حدود الظاهر بل مع رعاية الأحكام الظاهرة بأسرها ترقى الى التخلق بالأخلاق الباطنة بحسب ماقدر له منها فهذا هو الصوفي وطريقهم رعاية اخلاق رسول الله ﷺ بحسب طاقتهم بعد المحافظة على ماحافظ عليه غيرهم من الأقوال والأفعال. فمن ذلك ما اشار اليه هذا الحديث الشريف بقوله: احفظ الله يحفظك، ففي احفظ الله مقدر بدلالة الأقتضاء واولى مايقدر وصية الله لأنها المتعارف بتعلق الحفظ. ووصية الله للعالمين التقوى قال تعالى (ولقد وصينا الذين من قبلكم واياكم ان اتقوا الله) فيكون معنى احفظ الله حافظ على تقوى الله او حق الله لما في حديث الصحيح عن معاذ يامعاذ بن جبل تدري ماحق الله على العباد قال قلت الله ورسوله اعلم قال فأن حق الله على العباد ان يعبدوه لا يشركوا به شيئاً. يامعاذ بن جبل هل تدري ماحق العباد على الله اذا فعلوا ذلك قلت الله ورسوله اعلم. قال ان لا يعذبهم. وقوله فيه حق العباد على الله من باب المشاكلة اللفظية اذ لا يستحق احد على الله شيئاً لأنه المالك لأنفس العباد واعمالهم بل هو الخالق لذلك كله فثواب العباد تفضل. ونكتة المشاكلة بعد التجنيس اللفظي التأكيد كقوله [كتب ربكم على نفسه الرحمة] فيؤول المعنى في قوله احفظ الله ولا تشرك

بالله شيئاً تسلم من عذابه . ومآل التأويلين واحد فأن التقوى في الأصل اتخاذ الشيء وقاية . ولها مراتب اولها توقى الشرك واعلاها توقى الألتفات بعين البصيرة لغير الله تعالى كما بينا ذلك في تفسير سورة [سبح اسم ربك الأعلى] فأنها تؤل الى عدم الأشراك بالله شيئاً فأن المعاصي كلها من شعب الكفر الذي هو الشرك كما ان الطاعات كلها شعب الأيمان بل المكروهات وخلاف الآداب الشرعية جميعها من قطرات الشرك وآثاره اذ الموحد حقيقة التوحيد لا يصدر منه ترك ادب اصلاً وعمداً وان صدر منه فعلى سبيل السهو والخطأ و يتداركه الله برحمته بحكم قوله تعالى [ان الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فأذا هم مبصرون] فأنظر هذه الأشارة في قوله تذكروا .

وروي في تفسير قوله [يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته] ان يطاع فلا يعصى ويشكر فلا يكفر ويذكر فلا ينسى وعلى هذا ربما كان تقدير الوصية وحملها على التقوى . والتقوى على كمالها اعم من تقدير الحق اذا فسر بعدم الأشراك بالله شيئاً وان حمل الحق على اطلاقه تناول ماتناولته حقيقة التقوى من الشكر والذكر ايضاً فآلا الي شيء واحد وقوله يحفظك الله اي من عذابه وحذف متعلق الفعل للعموم اي من كل انواع عذابه او من كل ماتخشاه او يؤذيك وكله واحد فأن كل مكروه ومؤذ فهو من عذاب الله تعالي دنيوياً كان او اخروياً فمن اتقى الله حق تقواه او حفظ حقوقه كلها لم ينله من جنس العذاب مكروه ابداً . فأن قلت كيف يمكن حمل هذا على عمومه مع ان النبيين صلوات الله عليهم وسلامه ورؤساء المتقين الحافظين لحقوق الله سبحانه وحدوده ومع ذلك اصابتهم في الدنيا المحن العظيمة والمكروهات الجسيمة وقد قلت انها كلها

من العذاب قلت ليس كل مكروه للنفس من العذاب كما انه ليس كل محبوب من النعم يدل لذلك الحديث الشريف [لا خير بخير بعده النار] فكذلك يلزم انه لا شر بشر بعده الجنة فكل خير تعقبه النار لا يسمى خيراً الا مجازاً او غلطاً . وكذلك كل شر تعقبه الجنة لا يسمى شراً الا كذلك فما اصاب النبيين والصديقين واشباههم من المكروهات ليس من الشر والعذاب في شيء بل هو النعم والنعيم الظاهر في غير صورته ولذلك كان كثير من اهل الله يتلذذون بالبلاء ويؤذيهم فراقه كما هو عنهم مشهور وفي اخبارهم مسطور قال قائلهم:

وكم محنة في طيها منك منحة ✲ يشاهدها من ليس يلهو ويغفل

وقال الفاضل الأبو صيري رحمه الله تعالى في همزيته :

كل امر ناب النبيين فالشدة فيه محمودة والرخاء

لو يمس النضار هون من النار لما اختير للنضار الصلاء

ولله دره فقد افصح عن كثير من الحقائق في نظمه هذا . رجع الى ماتحت الفاظ الحديث ومما يؤيد ما ذكرناه ماروياه في الحلية لأبي نعيم عن رسول الله ﷺ انه قال الصواعق تصيب المؤمن والكافر ولا تصيب الذاكر فيقاس بالصواعق غيرها من المحن فلا يصيب الذاكر منها شيء ولا يصاب احد بسوء الا مع الغفلة هذا اذا كان من جنس العذاب والعياذ بالله . وذكر الله فحواه حضور القلب فلو كان ذاكراً بلسانه غافل القلب لا يسمى ذاكراً حقيقة واذا كان حاضر القلب فهو ذاكر وان كان ساكت اللسان . ومن يراعي حدود الله ويتقيه هو الذكر على الحقيقة فهو في حصن الله من عذاب الله يشهد لذلك ما نقله العلامة ابن حجر الهيثمي وغيره قال لما دخل على الرضا مدينة نيسابور

خرج العلماء الى لقائه وكان على بغلة وعلى رأسه مظلة من الشمس غطى بها وجهه وكان فيمن خرج اليه حافظ الدنيا ابو زرعة الرازى فلما تلاقيا سأله الحافظ ان يقف لهم ويسفر عن وجهه المبارك ويملي لهم حديثاً عن آبائه الطيبين ليرووه عنه فوقف ورفع المظلة عن وجهه واقر العيون بطلعته فصار الناس بين صارخ وباك ومتمرغ على الأرض امام بغلته فنادا هم المستملي معاشر الناس انصتوا واسمعوا حديث رسول الله ﷺ فقال حدثني ابي موسى الكاظم بن جعفر قال حدثني ابي جعفر الصادق بن محمد قال حدثني ابي محمد الباقر بن علي قال حدثني ابي علي زين العابدين بن الحسين قال حدثني ابي الحسين بن علي بن ابي طالب قال حدثني ابي علي بن ابي طالب رضوان الله عليهم اجمعين. قال حدثنا رسول الله ﷺ عن جبريل عليه السلام عن الله عز وجل انه قال لا آله الا الله حصني فمن قالها دخل حصني ومن دخل حصني امنته من عذابي. قال الامام ابو نعيم قال بعض سلفنا من المحدثين لو قرئ هذا الاسناد على مجنون لأفاق. اقول انما سقته هنا رجاء بركته احيانا الله على محبتهم وحشرنا في زمرتهم اللهم آمين. وقوله احفظ الله تجده امامك جملة تذييلية لتأكيد مضمون الاولى وقد يسمي مثله بالترديد كقوله [كمشكاة فيها مصباح المصباح في زجاجة] وهو ان يعلق الثاني بغير ما علق به الأول وبه فارق التكرير. والضمير في تجده يجوز ارجاعه الى الله والى المضاف المقدر والى المصدر المعلوم من الفعل السابق وعلى الأخير لا يحتاج الى تقدير وعلى الأولين لا بد من تقدير مضاف ايضاً فعلى الأول مثل عونه ونصرته وعلى الثاني جزاءه ونحوه. ومعنى امامك اى فيما تستقبله او حاضراً لديك فهو مجاز عن الزمان او كناية عن الحضور فيكون كقوله انا مع

عبدي اذا ذكرني كما في الصحيح . وقوله (تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة) يعني ان النفوس البشرية بما في جبلتها من الفطرة الالهية اذا اشتد بها الكرب وضاق الخناق رجعت الى الله تعالى بالتضرع والدعاء . وليس في هذا فضل لمؤمن على كافر فأن الكفرة هذا دأبهم ايضاً كما اخبر عنهم القرآن العظيم بذلك في غير موضع وربما اجيبوا في هذا الحال مع كفرهم اقامة للحجة عليهم وقطعاً للمعذرة وربما لا كما قيل لفرعون (الآن وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين) فأنه ماقال (آمنت انه لا اله الا الذي آمنت به بنو اسرائيل) الا مستغيثاً من الغرق، وانما لم يجب لأنه كان تكرر منهم العهد لموسى عليه السلام لما كان يرسل الله عليهم نوعاً من العذاب كالجراد والقمل انه ان دعا الله وكشف عنهم ذلك ليؤمنن به كما قص الله شأنهم وعذروا فأرشد نبينا صلوات الله وسلامه عليه في هذا الحديث الى انه لا ينبغي للمؤمن ان يكون غافلاً عن الله حتى تنزل به الشدة فيستغيث حينئذ فربما لا يجاب مجازاة له على اهماله (نسوا الله فنسيهم) اعرضوا عن الله فأعرض عنهم، بل يكون في حال الرخاء شاكراً ذاكراً فأذا قضي عليه بشدة حفه اللطف من كل جانب حتى تمر تلك الشدة المقضية وكأنه لم يشعر بها، بل ربما لم يشعر فالتعرف الى الله تعالى في الرخاء الشكر عليه والأستعانة به على طاعة الله تعالى وعدم الأشتغال به عن ذكره فأذا قضى على العبد بعده بشدة كان حقاً على الله ان يلطف به فيها ويجيبه اذا دعاه بكشفها . واما نفس الشدة فحق الله سبحانه على العبد فيها الصبر، وان ترقى الى الرضي فهي الغاية القصوى والصبر والرضى لا يعطاهما العبد في الشدة الا اذا كان ممن يتعرف الى الله في الرخاء فقد بشر الله على

الصبر بما تستعذب به مرارته فقال سبحانه (وبشر الصابرين) الآية .
واما الرضا فجزاؤه الرضا الذى هو افضل الجزاء (وما يُلقّاها الا الذين صبروا وما يلقاها الا ذو حظٍ عظيم) فاذا كان العبد فى الرخاء كذلك حفه اللطف فى الشدة كما قلنا ونزلت عليه السكينة والهم الصبر والرضا وان دعا استجيب له ولا ينافي الدعاء الصبر ولا الرضا كما هو معلوم من شأن الأنبياء . والجملة اى قوله [تعرف الى الله فى الرخاء يعرفك في الشدة] استعارة تمثيلية وفى كل من الفعلين استعارة تبعية وقوله اذا سألت فاسئل الله ترق في الارشاد واشارة الى ان العبد اول مايجب عليه بعد معرفة الله تعالى رعاية حقوقه بحسب الاستطاعة واستفراغ الوسع للقيام بذلك . فاذا فعل ذلك وقد خلق مفتقراً الى مايقيم اوده ويمسك بنيته فلا بد من طلب ذلك والظاهر انه بأيدي الخلق لأن الانسان يولد وما على وجه الأرض شيء الا وهو في يد انسان حريص عليه شحيح به وينشأ كذلك فربما توهم انه لا بد له من طلب ذلك منهم او من نفسه بتكليفها تحصيل شيء من ذلك . وهذا يشغله عما طلب منه اولاً فأرشد الى ان ذلك جميعه بيد الله سبحانه وتعالى هو وملاكه الظاهرة (هكذا) ليس الي احد منهم نفع ولا ضر فاذا اراد ان يسأل شيئاً من ذلك وهو سائل ولا بد لافتقاره ولذلك صدرت الشرطية بأذا المشعرة بتحقق الوقوع فليسأل من بيده ذلك وليس الا الله عزوجل . وكذلك الانسان مدني بالطبع لا يتم له امر معاشه ولا معاده بنفسه بل لا بد له من الاستعانة بغيره فقيل له [واذا استعنت فاستعن بالله] فان الخلق نواصيهم بيده ان شاء اقبل بهم عليك وان شاء صرفهم عنك فلا تشغل نفسك بهم وكل من الجملتين تفيد الحصر

لأنهما بمعنى لا تسأل الا الله تعالى ولا تستعن الا به كما لا يخفى تحقيقه ان ادواة الشرط تفيد العموم فيكون المعنى كلما اردت السؤال فاسئل الله فيفيد بمعونة المقام ان لا تسأل سواه. وهذه مرتبة اخرى فى مراتب السلوك فانه لا بد لك من قطع النظر عن الخلق رأسا وهو المقام المسمي بالتوكل المنوه بشأنه في القرآن العظيم لا سيما قوله تعالى [وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مؤمنين] فلا بد من تصحيح التوكل وهو عدم اعتماد القلب على شيء من الأسباب وعلامة ذلك عدم اضطرابه عند فقدها ليتم له التوجه الى الله تعالى والا فما دام يرجو شيئا غير الله او يخافه لا بد وان يشتغل القلب به وقد قدمنا ان القلب اذا توجه الى شيء اعرض عما عداه فأين التوجه الى الله مع ملاحظة سواه وهذا اصل عظيم من اصول الطريق حتى ربما كابده بعضهم السنين ذوات العدد وذلك لبعده عن الطبع اذ النفس مجبولة على التشبث بما تتوهم منه النفع والتوقي عما تتوهم منه الضر والأسباب العادية نصب عينها تشاهدها دائما يصدر عنها من النفع والضر ما تعاينه ، والشيطان والهوى يساعدان الطبع على الميل الى الأسباب والتشبث ولم يبق الا العقل المنور بنور الأيمان فانه اذا حقق النظر علم ان جميع ما يظهر له الأمر بخلافه. والدلائل العقلية متوافرة على ذلك وهذه الآيات القرآنية والأحاديث النبوية طافحة بذلك فالتوكل يكون عن الأيمان بالقدر فهو رتبة من رتب الأيمان وضعفه وقوته بقدر الأيمان بالقدر وزنا بوزن وبسط ذلك وتحقيقه في كتب القوم ومن اظهر الأدلة الصادرة عن مشكاة النبوة هذا الحديث وقد حققه بقوله قد قضي القلم بما هو كائن فلو جهد الخلائق ان ينفعوك بما لم يقضه الله لك لم يقدروا عليه، ولو جهدوا ان يضروك بما لم

يقضه الله لك لم يقدروا عليه ولو جهدوا ان يضروك بما لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه . قوله قد مضى القلم اى جرى او مضى حكمه واضافة الحكم اليه من مجاز الأسناد ففيه حينئذ مجازان وعلى الأول مجاز واحد وفيه دليل لسبق القضاء وهو الحكم الأزلي على الأشياء بما هي عليه فيما لا يزال . واختلفوا هل يرجع الى العلم او الفعل او الأرادة ذهب الى الأول الفلاسفة والى الثانى الماتريدية ، والى الثالث الأشاعرة وهل هو والقدر مترادفان اولا الأكثر على الثانى فقال الفلاسفة القضاء عبارة عن علمه تعالى بما ينبغي ان يكون عليه الوجود حتى يكون على احسن النظام واكمل الأنتظام وهو المسمى عندهم بالعناية الأزلية التي هي مبدأ لفيضان الموجودات من حيث جملتها على احسن الوجوه واكملها والقدر عبارة عن خروجها الى الوجود العيني بأسبابها على الوجه الذي تقرر في القضاء . وقال الماتريدية القضاء هو الخلق والقدر جعل كل شيء على ماهو عليه فالفرق بينهما كالفرق بين المطلق والمقيد . وقال جمهور الأشاعرة القضاء هو الأرادة الأزلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب خاص . والقدر تعلق تلك الأرادة بالأشياء في اوقاتها المخصوصة كالأجمال والتفصيل ، والنظر بين هؤلاء يخرج بنا عن الصدد . ثم فرع على ذلك قوله فلو جهد الخلائق الخ . ومعناه ظاهر والجملة بأسرها كالتعليل لقوله اذا سألت فاسئل الله واذا استعنت فاستعن بالله .

وقوله فأن استطعت ان تعمل بالصبر مع اليقين فافعل فأن لم تستطع فاصبر فأن في الصبر على ماتكره خيراً كثيراً الفآء فصيحة اي اذا علمت ذلك فاعمل بالصبر ، اذا نزل بك امر حتى يكون الذى انزله هو الذى يرفعه

مع اليقين انه [ان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو وان يردك بخير فلا راد لفضله] وهذا هو الغاية في مقام الصبر ان يصحبه اليقين وهو الذي يهون الصبر على الصابرين فقوله (فأن لم تستطع فاصبر) الخ اشارة الى ان اشق الأمرين اليقين اذ اليقين اذا حصل فالصبر فرعه وانه مقام المقربين لأنه من مقامات الأبرار . ولذلك قال [فأن في الصبر على ما تكره خيراً كثيراً] من ذلك انه يثمر الرضا بالقدر عليه ومحبة الله تعالى كما قال [ان الله يحب الصابرين] الى غير ذلك من الثواب الجزيل والثناء الجميل حتى ورد ان كل عمل له ثواب بقدر الا الصبر فأن ثوابه غير محدود قال تعالى . (انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب) والصبر اعظم اصول الطريق الذى لا يستغنى عنه السالك من ابتداء سلوكه الى انتهائه حتى يترقى عنه الى الرضا الذي هو روحه .

ثم ان النبي ﷺ حرض عليه بقوله واعلم ان النصر مع الصبر وذلك لأن الصبر حبس النفس على ماتكره ففيه التبرى من الحول والقوة ورد الأمر الى الله تعالى وحينئذ يتحقق النصر اما في الآفاق (فما النصر الا من عند الله) ليس بالقوة والكثرة واستنزاله ليس له انفع من التبري من الحول والقوة وشواهد امثاله كثيرة شهيرة . واما في الأنفس فأن حبس النفس فيه كسر جنود الهوى ونصر جيوش العقل والهوى وقوله ﷺ وان مع الكرب الفرج مؤكد لمضمون الأول لأنه اذا تحقق الانسان قرب الفرج احتمل مشقة الكرب فصبر ومثله [ان مع العسر يسراً] فأن قلت كيف يقارن الفرج الكرب واليسر العسر، وما معنى هذه المعية قلت قالوا فى قوله تعالى

(ان مع العسر يسراً ان مع العسر يسراً) انه مبالغة في تقريب اليسر وتعقبه حتى كأنه معه ففيه استعارة تبعية كذا قال الشهاب (الخفاجي) في حاشيته شبه التقارن فيه بالتقارب فاستعير لفظ مع بمعنى بعد وليست تبعية كما توهم انتهى. وكأنه يقول انها استعارة ظرف لظرف فهي تصريحية لا حرف لحرف ولك ان تقول القائل بالتبعية اراد انه استعير مع الحرفية لمعنى الفاء التعقيبية وعلى كل ففي الكلام تجوز ولو حمل على حقيقته وارد بالفرج واليسر لطف الله سبحانه وتعالى بالعبد فأنه لا ينفك عن القدر كما قال العارف ابن عطاء الله

من ظن انفكاك لطفه عن قدره فذلك لقصور نظره

فلطف الله تعالى يقارن المصائب والكرب وهو عين الفرج واليسر لكنه باطن وهذه ظاهرة تنجلي و يبدو من تحت حجابها شمس السرور والفرح. والحمد لله اولاً وآخراً، باطناً وظاهراً له الحمد في الأولى والآخرة نسأله دوام الطافه الوافرة واسباغ آلائه الباطنة والظاهرة، وتمامها بالتوفيق للشكر عليها المنتج للمزيد ان يغمرنا في تيار الرضا بقضائه المديد، وان يلحقنا بالسابقين وان يحشرنا في موكب المقربين، وان يختم اعمالنا بما يرضيه عنا انه ارحم الراحمين والحمد لله رب العالمين

تمت النسخة المباركة بحمد الله تعالى وعونه وحسن توفيقه وصونه

وكان الفراغ من كتابتها في اليوم التاسع عشر من شهر ذي

الحجة سنة ١١١٨ من الهجرة على صاحبها

افضل الصلاة وازكى التحية

﴿ فهرس كتاب رشحات المداد فيما يتعلق بالصافنات الجياد ﴾

صحيفة

٣ الباب الأول : في اصل خلقها واشتقاق اسمها واول من اقتناها وما قيل في الفرق بين ذكرها وانثاها .

٢٦ الباب الثاني . في فضل اقتنائها واعدادها للجهاد وما ورد في ذلك من مواقع النجوم الأعجاز وتفسيره بوجوه الأيجاز .

٣٩ الباب الثالث : في الأحاديث الواردة فيها (وفيه فصول) في تقليدها القلائد وخدمتها بالنفس واحتباسها في سبيل الله وفضل ذلك

٤٤ فصل في احتباسها في سبيل الله وما يتصل به .

٥٢ الباب الرابع : فيما يتعلق بها من الأحكام . من ذلك الزكاة .

٧٠ الباب الخامس : في احكام السباق عليها وما ورد في ذلك واسماء خيل السباق وما يلتحق به

٧٩ فصل في بقية احكام تتعلق بها .

٨٤ الباب السادس : في الوانها وشياتها وصفاتها وما يمدح من ذلك وما يذم .

٨٧ فصل والالوان المذكورة في هذه الاحاديث الشقرة الخ .

٩٨ فصل فيما جاء من بركتها وشؤمها .

١٠٥ الباب السابع . في امزجتها وخواصها وادوائها وعلاجاتها وما يتصل بذلك

١١٥ الباب الثامن : في تسمية خيل النبي ﷺ واسماء دوابه وما وصل الينا من اسماء خيل اصحابه رضوان الله عليهم اجمعين